




www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الصحيح من سيره النبى الاعظم(ص)

كاتب:

سيد جعفر مرتضى حسينى عاملی

نشرت فى الطباعة:

سحرگاهان

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
١٥	الصحيح من سيره النبي الاعظم(ص) المجلد ١١
١٥	إشارة
١٥	[تقديم]
١٦	الباب الثاني
١٦	غزوة بنى قريظة
١٦	إشارة
١٦	آيات في غزوة بنى قريظة
١٦	خلاصات عن غزوة بنى قريظة:
١٨	الفصل الأول المسير إلى حصن قريظة
١٨	إشارة
١٨	بداية
١٨	متى كانت غزوة بنى قريظة:
١٩	من هم بنو قريظة:
١٩	نقض قريظة للعهد:
٢٠	آية نزلت في بنى قريظة:
٢١	رؤيا كرؤيا عاتكة في بدر:
٢١	إشارة
٢١	تعبير الرؤيا:
٢٢	تزوير التاريخ:
٢٣	جبريل يأمر بالمسير إلى بنى قريظة:
٢٤	في بيت عائشة أم في بيت فاطمة؟!
٢٧	المسلمون يرون جبريل:

- ٢٩ توضيح لا بد منه:
- ٢٩ جبرئيل (ع) و النبي (ص):
- ٣٠ النبي (ص) ينذر الناس إلى بنى قريظة:
- ٣٠ اشارة
- ٣٢ الأول: قدم رأي المهاجرين:
- ٣٢ الثاني: حمراء الأسد أو الروحاء:
- ٣٣ الثالث: على حمار، أم على فرس:
- ٣٤ الرابع: من الذي نادى في الناس: على، أم بلال؟!
- ٣٤ الخامس: رواية لا تصح:
- ٣٥ السادس: لماذا لم يعنف (ص) تاركى الصلاة؟:
- ٣٥ اشارة
- ٣٩ ألف: بنو قريظة في عوالي المدينة:
- ٣٩ ب: كم يستغرق المسير إلى العوالى:
- ٤٠ ج: ما المراد بكون الشمس حية؟؟؟
- ٤١ د: بعد العوالى عن مسجد النبي (ص):
- ٤٢ استفادات و دلالات:
- ٤٤ أمران يحسن إياضهما:
- ٤٤ اشارة
- ٤٥ ١- لا تصلوا الظهر إلا في بنى قريظة:
- ٤٥ ٢- المسير إلى قريظة في نحو ساعتين:
- ٤٥ عذر أقبح من ذنب:
- ٤٦ الفصل الثاني
- ٤٦ الحصار و القتال
- ٤٦ اشارة

٤٧	نزول النبي (ص) على بئر (أنا)
٤٧	كرامة إلهيّة للنبي الأعظم (ص):
٤٨	عدة و عدد المسلمين:
٤٨	الراية و اللواء مع على (ع):
٤٩	على (ع) في بنى قريظة:
٥٠	النبي (ص) في بنى قريظة:
٥٣	مفارة ما كنت جهولاً!!
٥٣	موقف مصطنع لابن حضير:
٥٣	إشارة
٥٦	مدة الحصار:
٥٧	الفتح على يد على عليه السلام:
٥٧	إشارة
٥٨	و سام الفتح:
٦١	مبازلة الزبير لقريظي:
٦٢	الحرب خدعة:
٦٢	الفصل الثالث فشل المفاوضات و خيانة أبي لبابة
٦٢	إشارة
٦٣	إسلام أبناء سعيّة:
٦٤	عمرو بن سعد و محمد بن مسلم:
٦٦	لا يفرون للعرب بأى امتياز:
٦٦	مفاوضات نباش بن قيس مع النبي (ص):
٦٨	وقفات مع ما تقدم:
٦٩	خيانة أبي لبابة:
٦٩	إشارة

٧٦	ما نشق به من قصة أبي لبابة:
٧٧	من سب فاطمة فقد كفر:
٧٩	الفصل الرابع حكم الله من فوق سبعة أرقعة
٧٩	إشارة
٧٩	نتائج الحرب، والأسرى:
٨١	اليهود و التوراة:
٨١	معاملة أسرى قريظة:
٨١	حكم ابن معاذ في بني قريظة في النصوص التاريخية:
٨٢	إشارة
٨٤	بماذا حكم سعد؟!
٨٥	لم يكن الحكم في المسجد:
٨٥	من المقترح لتحكيم ابن معاذ:
٨٦	قوموا إلى سيدكم:
٨٨	محاولة تملص و تخلص فاشلة:
٨٨	القيام للإعانة:
٨٩	التزوير الخفي:
٨٩	هل هو تعليم أم اعتراف أم حسد؟!
٩٠	الخوارج و مشروعية التحكيم:
٩٠	قضية التحكيم في الشعر:
٩١	الأحكام المستخرجة:
٩٢	مبررات الأوس لطلب العفو:
٩٢	تكريس المنطق القبلي مرفوض:
٩٣	حراجة الموقف و الحكمة النبوية:
٩٣	هل كذبوا؟ أم فهموا خطأ؟!

٩٣	قومهم و عشيرتهم:
٩٤	لو كان الكلام أكثر دقة:
٩٤	عدالة الحكم على بنى قريظة:
٩٦	عهد قريظة مع الأوس و عهدهم مع النبي (ص):
٩٧	تحكيم ابن معاذ لطف إلهي:
٩٧	قبول النبي (ص) بتحكيم سعد بن معاذ:
٩٧	الفصل الخامس القتلى و الشهداء
٩٧	إشارة
٩٨	حكم سعد بن معاذ في طريقه إلى التنفيذ:
٩٨	إشارة
٩٨	بداية النهاية:
١٠٠	مشاركة الأوس في قتل حلفائهم:
١٠١	تصحيح خطأ:
١٠١	قتل كل من أنت:
١٠٣	وصايا الرسول (ص) بالأسرى:
١٠٤	قتل كعب بن أسد:
١٠٤	حبي بن أخطب يواجه الموت:
١٠٦	قتل نباتة النضيرية:
١٠٦	إشارة
١٠٧	١- شجاعة نباتة:
١٠٨	٢- شكوك حول قصة نباتة:
١٠٨	٣- حكم الارتداد لا يجري على نباتة:
١٠٩	قتل أرفة بنت عارضة:
١٠٩	الزبير بن باطا و نساء بنى قريظة:

١٠٩	إشارة
١٠٩	قتل الزبير بن باطا:
١١١	الهدف الحقيقي:
١١١	إسلام رفاعة بن سموأل:
١١٢	عدد القتلى من بنى قريظة:
١١٢	إشارة
١١٤	أمور ثلاثة هامة:
١١٥	شهداء المسلمين:
١١٦	الشهداء أشخاص آخرون:
١١٧	الفصل السادس الغنائم والأسرى
١١٧	إشارة
١١٧	الغنائم:
١١٧	إشارة
١١٨	تخميس الغنائم و قسمتها:
١١٨	إشارة
١٢٠	ألف: جرار الخمر في بنى قريظة:
١٢٠	ب: أول فيء جرت فيه السهام:
١٢٠	ج: سهام الخيل:
١٢١	سبى بنى قريظة:
١٢١	إشارة
١٢١	الّصفى من السبى:
١٢٢	ريحانة جarie رسول الله (ص):
١٢٤	عدد السبايا:
١٢٤	بيع السبى:

١٢٥	تفاوت الاهتمامات:
١٢٥	بيع السبابيا و شراء السلاح:
١٢٦	لا يفرق بين الأم و ولدتها:
١٢٧	بلوغ الجارئة بالسن، أم بالحيض:
١٢٧	حتى إذا بلغوا النكاح:
١٢٧	إشارة
١٣٠	الطائفة الأولى:
١٣١	الطائفة الثانية:
١٣٣	روايات تحديد البلوغ بالتسع:
١٣٥	حصيلة ما تقدم:
١٣٥	روايات البلوغ بالحيض:
١٣٧	لفت نظر:
١٣٧	البلوغ عند اليهود:
١٣٧	الفصل السابع بعدهما هبت الرياح
١٣٧	إشارة
١٣٧	هاجمهم و جبريل معك:
١٣٩	لن تغزوكم قريش:
١٤٠	ابن معاذ الشهيد:
١٤٠	إشارة
١٤٠	اهتز العرش لموت ابن معاذ:
١٤٣	سبب كراهة مالك لرواية هذا الحديث:
١٤٤	الخلاف في المراد من اهتزاز العرش:
١٤٤	مراسيم تجهيز و تشيع و دفن سعد:
١٤٦	ضغطة القبر:

١٤٦	- سبب ضمة القبر لسعد:
١٤٧	- النظرة الأخيرة:
١٤٨	- الحزن على سعد:
١٤٨	- أم سعد تبكي ولدها و ترثيه:
١٤٩	- و نتوقف هنا أمام أمرين:
١٥٠	- حسان يرثي سعدا و جماعة معه:
١٥٠	- تأمر اليهود من جديد:
١٥١	- الباب الثالث إلى الحديبية
١٥١	- اشارة
١٥١	- الفصل الأول غزوة المرسيع أحداث- و قضايا-
١٥١	- اشارة
١٥١	- تاريخ غزوة المرسيع:
١٥١	- اشارة
١٥٣	- المرسيع:
١٥٣	- سبب غزوة المرسيع:
١٥٤	- المعركة و نتائجها:
١٥٥	- السبي و الغنائم:
١٥٦	- مدة غيبته (ص) و تاريخ عودته:
١٥٦	- اشارة
١٥٧	- ١- المرسيع ضربة موقفة لقريش:
١٥٨	- ٢- المستخلف على المدينة:
١٥٨	- ٣- سعد بن معاذ فارسا:
١٥٨	- ٤- عمر على مقدمة الجيش:
١٥٩	- ٥- رأية المهاجرين كانت مع من؟!

١٥٩	- المقتولون من بنى المصطلق:
١٦٠	- عدد الأسرى و السبيا:
١٦٠	- قتال الملائكة في المرسيع:
١٦٠	- من قتل من المسلمين:
١٦٢	- للفارس ثلاثة أسمهم !!
١٦٢	- هل أغاث النبي عليهم و هم غارون؟!
١٦٣	- استرقاق العرب:
١٦٣	- فداء الأسرى موضع شك:
١٦٤	- جويرية بنت الحارث:
١٦٥	زواج النبي (ص) من جويرية برواية عائشة:
١٦٥	إشارة
١٦٦	أولاً: هل تزوج (ص) جويرية لجمالها؟!
١٦٦	ثانياً: التناقض و الاختلاف في أمر جويرية:
١٦٨	ثالثاً: تغيير اسم برة إلى جويرية:
١٦٩	رابعاً: أبو جويرية:
١٧٠	خامساً: تخدير جويرية:
١٧٠	كلمات الأخيرة حول جويرية:
١٧٠	ملاحظات لا بد من تسجيلها:
١٧١	الفصل الثاني ليخرجن الأعز منها الأذل
١٧١	إشارة
١٧١	ليخرجن الأعز منها الأذل:
١٧٥	نزول سورة المنافقين:
١٧٥	نزول آية أخرى في ابن أبي:
١٧٦	موقعنا مما تقدم:

- ١٧٦ اشارة
- ١٧٦ تناقض النصوص، و اختلافها:
- ١٧٧ آيات نزلت في عمر:
- ١٧٧ لا تقدموا بين يدي الله و رسوله:
- ١٧٨ يا أبا حباب:
- ١٨٠ الشائعون و الحاقدون:
- ١٨١ و السبب الحقيقي لما حدث:
- ١٨١ متى كانت هذه القضية:
- ١٨٢ ابن أرقم؟ أم ابن أقرم؟ أم غيرهما؟!
- ١٨٣ جرأة زيد بن أرقم:
- ١٨٣ ذكرت ذلك لعمي، أو لعمري!!
- ١٨٤ من هو عم زيد بن أرقم:
- ١٨٥ قربي ابن أرقم لابن أبي:
- ١٨٥ النبي (ص) يضرب راحلته:
- ١٨٦ يحلفون بالله ما قالوا:
- ١٨٧ كثرة المسلمين بعد قضية زيد و ابن أبي:
- ١٨٨ يا لقريش:
- ١٨٨ وجهاء المكروه سياسيا.
- ١٨٩ دعني أضرب عنقه:
- ١٩٠ لا يتحدث الناس: أن محمداً يقتل أصحابه:
- ١٩١ النفاق، و المنافقون:
- ١٩٢ الدليل التفصيلي للكتاب
- ١٩٨ تعريف مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الصحيح من سيره النبي الاعظم(ص) المجلد ١١

اشارة

سرشناسه : عاملی، جعفر مرتضی، ١٩٤٤ - م.

عنوان و نام پدیدآور : الصحيح من سیره النبي الاعظم(ص) / جعفر مرتضی العاملی
مشخصات نشر : سحرگاهان، ١٤١٩ق. = ١٣٧٧.

مشخصات ظاهری : ج ١٠

شابک : ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛
١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛
١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛
١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛
١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل) ؛ ١٣٠٠٠٠ ریال (دوره کامل)

وضعیت فهرست نویسی : فیبا

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشرین مختلف منتشر گردیده است.

یادداشت : افست از روی چاپ بیروت: دار السیره

یادداشت : جلد دهم: الفهارس

یادداشت : کتابنامه

موضوع : محمد (ص)، پیامبر اسلام، ٥٣ قبل از هجرت - ١١ق -- سرگذشتname

موضوع : اسلام -- تاریخ -- از آغاز تا ٤١.

رده بندی کنگره : BP٢٢/٩ ع ٣ ص ١٣٧٧

رده بندی دیوبی : ٩٣/٢٩

شماره کتابشناسی ملی : ١٥٩٢٩-٧٧ م

[تقديم]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله كما هو أهل، و الصلاة و السلام على خير خلقه، و أشرف بريته محمد و آله الطاهرين.

و بعد ..

فإنني أقدم إلى القاريء الكريم هذا الجزء من كتاب «الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه و آله و سلم» و أتمنى عليه أن يتحفني بما يراه ضروريًا في نطاق الإضافة أو التصحيح أو التوضيح لمطالب هذا الكتاب.

وأنتي أعتذر سلفاً للقاريء الكريم عن أي نقص أو تقصير، و له مني وافر تقديرى، و خالص شكري.

و الحمد لله رب العالمين، و الصلاة و السلام على محمد و آله ..

جعفر مرتضى الحسيني العاملی

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۷

الباب الثاني

غزوہ بنی قریظة

اشارة

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۹

آيات في غزوہ بنی قریظة

قيل: إن بعض الآيات قد نزلت في غزوہ بنی قریظة وهي:

قوله تعالى: **اللَّذِينَ عاهَدْتَ مِنْهُمْ، ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي الْحَزْبِ فَشَرَّدُوهُمْ مِنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ. وَإِمَّا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ حِيَاةً فَأَنْبِدُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ** «١».

وقوله تعالى: **وَأَنْزَلَ اللَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِهِمْ، وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ: فَرِيقًا تَقْتُلُونَ، وَتَأْسِرُونَ فِيْقًا. وَأُورْثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، وَأَرْضًا لَمْ تَطُؤْهَا، وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا** «٢».

صدق الله العلي العظيم.

خلاصات عن غزوہ بنی قریظة:

ونقدم هنا خلاصة عن غزوہ بنی قریظة، إذ بدون ذلك فسيكون من الصعب لملمة خيوطها من ثنايا ما قمنا به من بحوث موسعة نسبياً، فرضتها علينا التراماتنا التي أخذنا على عاتقنا مراعاتها في هذا الكتاب.

(١) سورة الأنفال / ٥٦-٥٨

(٢) سورة الأحزاب / ٢٦ و ٢٧

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۱۰

ولسوف تكون هذه الخلاصة بمثابة عناوين عامة، وكليات لن يغنى الإطلاع عليها عن الاطلاع على التفاصيل والمناقشات، والاستفادات، والتحليلات التي رأينا من المناسب التعرض لها؛ حسبما اقتضاه الحال، وسمحت به المناسبة.

وما نريد أن نلمح إليه هنا هو ما يلى:

إنه قد تقدم: أنه كان بين بنی قریظة وبين رسول الله (ص) عهد فنقضوه، فأرسل رسول الله (ص) سعد بن معاذ وآخرين إليهم لاستطلاع الأمر، فحاول سعد إقناعهم بالتخلي عن فكرة نقض العهد، فسمع منهم ما يكرهه. ولم يزدهم ذلك إلا استكباراً وإصراراً.

فلما انقضى شأن الأحزاب في الخندق، بالهزيمة الذليلة، بعد قتل فارسهم عمرو بن عبدود، و من عبر الخندق معه. عاد النبي (ص) و المسلمين إلى المدينة، فجاءه جبرئيل فوراً، وأمره بالمسير إلى بنی قریظة. و كان (ص)- على ما هو الأظهر - حينئذ في بيت فاطمة عليها السلام فدعا صلی الله عليه و آله و سلم علياً (ع)، وأمره بالتقدّم إلى بنی قریظة في مجموعة من المسلمين. ففعل.

ثم أمر (ص) المسلمين بأن لا يصلوا العصر، أو الظهر - على ما هو الأرجح - إلا في بنی قریظة.

و سار (ص) على حمار عري، يقال له: يغفور، حتى نزل على بئر لبني قریظة، يقال له: يئر «أَنَا» بأسفل حرة بنی قریظة، و تلاحق به

الناس.

و جاء المسلمين أرسلاً، و وصل بعضهم بعد العشاء الآخرة.

و منهم من لم يكن قد صلى الظهر أو العصر - بعد.

و حاصر المسلمون بنى قريظة أشد الحصار - و دعاهم صلی الله
الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ۱۱، ص ۱۱:

عليه و آله فی بادیه الأمر إلی الإسلام؛ فأبوا - و استمر الحصار أيام قيل: عشرة أيام. و قيل أكثر من ذلك، و تصاعدت الأقوال إلى شهر.

و أرسل (ص) إليهم أكابر أصحابه، فهزموهم. فبعث عليا عليه السلام فكان الفتح على يديه. و كلموا رسول الله بالنزول على ما نزلت
عليه بنو النضير، فأبى عليهم رسول الله ذلك. و أسلم ثعلبة، و أسيد أبناء سعية، و كذلك أسد بن عبيد، و انضموا إلى صفوف
المسلمين.

و استشار بنو قريظة أبا لبابة في النزول على حكم النبي (ص)، فأشار إليهم بيده إلى حلقة: إنه الذبح. فنزلوا على حكم سعد بن معاذ.
و زعموا: أن أبا لبابة قد تاب من ذنبه هذا، و ربط نفسه إلى سارية في المسجد حتى أنزل الله توبته، فحله رسول الله بيده. و لم يثبت
لنا صحة ذلك، كما سرني.

و حين نزلوا على حكم سعد، أمر بهم رسول الله (ص) فكتفوا، و جعلوا ناحية، و جعل النساء و الذرية ناحية.
و جاءوا بالأسرى إلى المدينة، و جعلوهم في دار أسامة بن زيد، و دار بنت العمارث .. و جعل السلاح و الأุมدة في دار بنت العمارث
أيضا.

و كان عدد السبي من الذراري و النساء سبع مئة و خمسين. و قيل:
كانوا تسع مئة، و قيل: كانوا ألفا.

و كان سعد يداوى من جرحه في خيمة رفيده أو كعيثة، فجاؤه، و كلمه بعض الناس من الأوس في أمر العفو عن بنى قريظة، فلم
يجبهم. ثم أصدر حكمه بقتل من حزب على رسول الله (ص) منهم.

فقال له رسول الله: حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة.

فقتل النبي (ص) من أبنته من حزب عليه من بنى قريظة. و أمر
الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ۱۱، ص ۱۲:

(ص) بأخذ دود فخذلت، فضربت أعناقهم فيها، ثم رد عليهم التراب.

و كان على عليه السلام هو الذي قتلهم مع رؤسائهم. و قيل: إن الزبير قد شاركه أيضا. و لا مجال لتأكيد ذلك. و قيل أيضا: إن الأوس
قد شاركوا في عملية القتل هذه.

و قيل: إن نباته النضيرية، و أرفه بنت عارضة كانتا من جملة القتلى. و أسلم بعضهم، مثل رفاعة بن سموأل، فلم يقتل.
و قد اختلفت كلمات المؤرخين في عدد من قتل منهم، فبلغت ثلاثة عشرة قولا، تراوح ما بين الثلاثين رجل، و الألف.

ويظهر من النصوص: أن بنى قريظة لم يقتلوا كلهم، بل قتل منهم خصوص من حزب على النبي و المسلمين.
أما من استشهد من المسلمين، فعلله لا يزيد على رجلين أو ثلاثة.

ثم جمعت أمتعتهم، و أخرج الخمس منها، ثم قسمت: للفارس سهمان، و للراجل سهم واحد. و كانت خيل المسلمين ستة و ثلاثين
فرسا. أو ثمانية و ثلاثين.

أما السبي فيبع في من يزيد، ثم قسم ثمنه في المسلمين المشاركون في هذه الغزوـة.

و بعث (ص) بعض السبي إلى نجد، أو الشام فيبع هناك، و اشتري بشمنه سلاح و خيل، و قسم (ص) ذلك بين المسلمين. و بعد أن انتهى أمر بنى قريظة، انفجر جرح سعد بن معاذ، و دام نزفه حتى مات رحمه الله شهيدا، فكرمه الرسول (ص) مزيد تكريما، و حزن عليه، و بكاه أبو بكر و عمر، و رثاه حسان بن ثابت.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص ١٣

الفصل الأول المسير إلى حصن قريظة

اشارة

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص ١٥

بداية

لقد انتهت حرب الأحزاب (الخندق) التي كان المسلمون فيها يعانون من الجوع، و السهر، و الخوف، و الاشغال من مهاجمة ذراريهم و نسائهم من قبل أعدائهم. و كان من الطبيعي أن يتنفسوا الصعداء حين رأوا عدوهم يغادر أرضهم خائبا، خائفًا، خاسئا. و كانوا يتمنون أن يصلوا إلى أهلهم، و ذويهم، و بيوتهم؛ ليترحوا من ذلك العناء الطويل.

ولكن هل يمكن لهم أن يطمئنوا على مصيرهم و مستقبلهم و إلى جوارهم أولئك الذين حربوا الأحزاب، و رموهم بذلك البلاء العظيم، الذي كاد أن يقضى على الإسلام و المسلمين و يستأصل شأفتهم؟

و من جهة ثانية، ما هو الموقف الذي يمكن أن يتخدنه النبي (ص) من بنى قريظة الذين كانوا السبب في كل ما حصل؟ «ولو افترضنا: أن النبي (ص) جدد العهد معهم في تلك الفترة فما الذي يمنعهم من نقضه و الخروج عليه مرة ثانية كما فعلوا بالأمس، في حين أنهم لم يجدوا منه إلا الصدق و الوفاء كما اعترف بذلك زعيمهم حينما دعاه حبي بن أخطب للاشتراك مع الغرابة»^١.
لقد كان منطق الحرب، و منطق الحذر يدعوه إلى مهاجمتهم،

(١) سيرة المصطفى ص ٥١١.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص ١٦

لأنهم العدو القريب، الذي يتربص الدوائر بالإسلام و بال المسلمين و بربهم امتداد لحرب الأحزاب .. و أحد فصولها، التي لا بد من إنجازها.

ويبقى أن نشير إلى أن لا مجال لاحتمال أن يكون النبي (ص) حين رأى سرعة أصحابه للعوده إلى المدينة، قد فكر في أن يعطيهم فرصة للراحة فإنه لا مبرر لاحتمال كهذا وفق أي تقييم لما حدث و يحدث، فهذا الأمر الإلهي قد جاء ليظهر أن الله سبحانه يأبى أن يمهل الغدرة الفجرة، فربما يجدون أكثر من وسيلة للتخلص و التخلص أو حتى لفرار البعض منهم .. من مواجهة الجزاء العادل لما اقترفته أيديهم.

و قد كان حبي بن أخطب و كعب بن أسد يتوقعون هذه الحرب فقد أخذوا العهد على حبي أن يدخل معهم في حصنهم و يصييه ما أصابهم.

متى كانت غزوة بنى قريظة؟

قد تقدم في أوائل الجزء التاسع من هذا الكتاب حديث عن تاريخ غزوہ قريظة و الخندق. وقد رجحنا أنهما كانتا في السنة الرابعة للهجرة بل قال ابن حزم: «فكان فتح بنى قريظة في آخر ذى القعدة متصلة بأول ذى الحجة في السنة الرابعة من الهجرة»^١. و نحن نكتفي بما ذكرناه في ذلك الموضع فليراجعه من أراد.

من هم بنو قريظة:

قريظة: «فخذ من جذام إخوة النضير. ويقال: إن تهودهم كان في

(١) جوامع السيرة النبوية ص ١٥٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ١٧:
أيام عادياً أى السموأل، ثم نزلوا بجبل يقال له «قريظة»؛ فنسبوا إليه.
و قد قيل: إن قريظة اسم جدهم»^٢.

«و ذكر عبد الملك بن يوسف في كتاب الأنواء له: أنهم كانوا يزعمون أنهم من ذرية شعيب بنى الله (ع). وهو بمحممل (كذا) فإن شعيباً كان من قبيلة جذام، القبيلة المشهورة. وهو بعيد جداً»^٣.
ولا يهمنا هنا تحقيق ذلك، ولا تتبع مصادره.

نقض قريظة للعهد:

و قد تقدم أنه كان بينهم وبين رسول الله (ص) صلح فنقضوه، و مالوا مع قريش. فوجه إليهم سعد بن معاذ، و آخرين، فذكروهم العهد، فأساؤا الإجابة.

ويقول البعض: إن قوله تعالى: **الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ، ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدُوهُمْ مِنْ خَلْفَهُمْ، لَعَلَّهُمْ يَذَرُّونَ. وَ إِمَّا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ**^٤. قد نزل في شأن بنى قريظة، كما قاله مجاهد؛ فإنهم كانوا قد عاهدوا النبي (ص) على أن لا يضرموا به، و لا يمالئوا عليه عدوا، ثم مالوا عليه الأحزاب يوم الخندق، و أعادوهم عليه بالسلاح. «و عاهدوا مرة بعد أخرى، فنقضوا»^٥.

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٢ و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٣.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٣١٣ و وفاء الوفاء ج ١ ص ١٦٢.

(٣) سورة الأنفال ٥٨ - ٥٦.

(٤) مجمع البيان ج ٤ ص ٥٥٢ و البخاري ج ٢٠ ص ١٩١ و راجع: الدر المنثور ج ٣ ص ١٩١ عن ابن أبي شيبة و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و أبي الشيخ -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ١٨.

ولم نجد فيما بأيدينا من نصوص تاريخية ما يدل على تكرر نقض العهد من بنى قريظة. إلا ما رواه البخاري «عن ابن عمر قال: حاربت النضير و قريظة، فأجلى بنى النضير، و أقر قريظة، و من عليهم. حتى حاربت قريظة، فقتل رجالهم، و قسم نساءهم، و أموالهم و أولادهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا بالنبي (ص)؛ فأمنهم و أسلموا. و أجلى يهود المدينة كلهم: بنى قينقاع، و هم رهط عبد الله بن سلام،

و يهود بنى حارثة، و كل يهودي بالمدينة. و رواه أبو داود بنحوه، إلا أنه قال: حتى حاربت قريظة بعد ذلك، يعني بعد محاربتهم الأولى و تقريرهم. و يؤخذ من ذلك: أن إجلاء من بقى من طوائف اليهود بالمدينة كان بعد قتل بنى قريظة «١». و روى عن الزهرى، و مجاهد أن قوله تعالى: وَإِمَّا تَخَافَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَابْتُدِّ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ قَدْ نَزَلَ فِي بَنِي قَرِيزَةَ «٢». و روى أيضاً: أنها نزلت في بنى قينقاع «٣». و نقول:

إن الآية لا تنطبق على بنى قريظة، لأنهم قد نقضوا العهد، و خانوا بالفعل، و الآية إنما تتحدث عن خوف النبي (ص) من خيانة قوم ما.

- عن مجاهد باستثناء العبارة الأخيرة.

(١) وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٩.

(٢) الدر المنشور ج ٣ ص ١٩١ عن أبي الشيخ عن الزهرى. و عن ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن مجاهد. و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٨ و راجع ص ٣٠٩ عن الزهرى.

(٣) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٨ و راجع ص ٣٠٩.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٩:

و أما انتباقها على بنى قينقاع فقد يكون له وجه، إذ أن ما فعلوه لا يصل إلى درجة ما فعله بنو قريظة، و لأجل ذلك جاء عقابهم أخف من عقاب أولئك.

على أننا نقول: إن الآية الكريمة و إن كانت قد نزلت في هذه المناسبة إلا أنها أرادت أن تعطى قاعدة عامة صالحة للانتباق في كل زمان.

آية نزلت في بنى قريظة:

و قد روى عن مجاهد: أن قوله تعالى: وَأَنْزَلَ اللَّذِينَ ظَاهَرُوْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ، وَقَدَّفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، فَرِيقًا تَقْتُلُونَ، وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا. وَأَوْرَثُكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطُوْهَا، وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا «١» نزل في بنى قريظة «٢».

و كنا روی عن قتادة «٣» و سعيد بن جبیر «٤».

و يؤيد ذلك بل يدل عليه: أن الضمير في «ظاهروهم» يعود إلى الذين كفروا في الآية السابقة، الذين هم الأحزاب، و الذين ظاهروا الأحزاب، و أنزل لهم الله من صياصيهم، و قتل المسلمين فريقا منهم و أسروا فريقا، هم بنو قريظة بالذات.

(١) سورة الأحزاب / ٢٦ - ٢٧.

(٢) الدر المنشور ج ٥ ص ١٩٢ عن الفريابي، و ابن أبي شيبة، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٨.

(٣) الدر المنشور ج ٥ ص ١٩٣ عن ابن أبي شيبة، و ابن حرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم.

(٤) الدر المنشور ج ٥ ص ١٩٣ عن ابن سعد.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٠:

رؤيا كروبيا عاتكة في بدر:**اشارة**

قالوا: لما انصرف المشركون من الخندق، خافت بنو قريظة خوفاً شديداً، و قالوا: محمد يزحف علينا. و كانت امرأة نباش بن قيس قد رأت «١»- المسلمين في حصار الخندق- الخندق ليس به أحد. و أن الناس تحولوا إليهم في حضورهم، فذبحوهم ذبح الغنم. فذكرت ذلك لزوجها، فذكره للزبير بن باطأ. فقال الزبير: ما لها، لا نامت عينها؟ تولى قريش، و يحصرنا محمد، و التوراة؟ و لما بعد الحصار أشد منه «٢».

تعبير الرؤيا:

ونريد أن نسجل هنا:
 ١- أن الإنسان يهتم كثيراً بكل ما يمس مصيره و مستقبله و يتحرك حتى على أساس التخييل و التوهم لمواجهة أي احتمال قادم إليه من المجهول. فنجد أنه يتتجيء حتى لقارئه البخت التي يعلم أنها تكذب عليه، فإذا تكلمت بكلمات عامة و غائمة، تقولها عادة لكل إنسان؛ فإنه يتلقفها بلهفة، و بحساسية و شفافية متناهية، و يبدأ بتطبيقها على حاله و أحواله. فإذا قالت له مثلاً: ستأتيك رسالة من صديق. تخيل أن فلانا الغائب هو الذي سيرسل إليه تلك الرسالة. ثم إذا قالت له: هناك من يحسدك أو يكرهك، و هو أمر قد

(١) أي رأت في منامها.

(٢) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٦ / ٤٩٧.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢١

يحدث لكل إنسان؛ فإنه يطبق ذلك على فلان أو فلان. و تضطرب الانفعالات في نفسه تجاهه.
و هكذا ..

أما إذا كان الذي يأتيه من المجهول، و يلامس مستقبله و حياته و مصيره له درجة من الواقعية مهما كانت هزيلة و ضئيلة، فإن إحساسه بالخطر سوف يتعاظم إلى درجة كبيرة و خطيرة. و لسوف يؤثر على توازنه في حركته و في موافقه. بل وقد يفقد ثقته بكثير من خططه المستقبلية، و يفسدها عليه.

و من الواضح: أن المنامات و الرؤى. قد أثبتت لها التجربة درجة من الواقعية، و لكنها درجة ضعيفة و خفيفة. و لكن هذا الإنسان يتعامل معها بجدية و باهتمام أكبر و أكثر مما تفرضه واقعيتها تلك. و الذي يدل على واقعية الرؤيا، و أن لها تعبيراً، ما ذكره الله تعالى في سورة يوسف. و أن يوسف عليه السلام قد عبر الرؤيا لصاحبى السجن، ثم لملك مصر، و صدق الرؤيا، و صدق يوسف عليه السلام.

هذا بالإضافة إلى رؤيا إبراهيم عليه السلام في قضية ذبح ولده إسماعيل عليه السلام.

٢- إنه لا شك في أن للأحلام من حيث مناشرتها حتى الكاذبة منها صلة بالواقع، بنحو أو آخر. فالكافر لها صلة بالحالة النفسية و الجسدية للشخص؛ فقد تنشأ عن تأثير بعض المأكولات أو المشاهدات، أو أي شيء يواجهه الشخص في حال يقطنه مما كان له أثر في

النفس أو اخترتنه ذاكرته، أو ما إلى ذلك.

و للصادقة صلة من نوع ما بالقوى الظاهرة والخفية والتوصيات الطبيعية المهيمنة التي تؤثر في مسيرة الحياة، إيجاباً أو سلباً. وليس الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٢:

بمقدورنا تحديد حقيقة تلك القوى ولا تحديد نوع تلك التوصيات، كما أنها لا نستطيع تحديد أبعاد، و مدى، و كيفية ذلك التأثير الذي يربط بين عالم الرؤيا، و عالم الواقع الخارجي الكوني و قواه و توصياته.

والذى يزيد فى حيرتنا هو ما نجده من تأثير حقيقى لتغيير الرؤيا فى الواقع الخارجى، و توجيهه باتجاه معين، لينتتج واقعاً محسوساً يختلف عن واقع محسوس آخر و أثر تغيير الرؤيا فى إبعاد ذاكر، ثم فى حلول هذا مكانه.

فما هو نوع هذا التأثير، و مداه؟! و ما هي مقتضياته؟! و كيف تم ذلك؟ و لماذا؟! كل ذلك و سواه لا يزال مجهولاً لدينا، و ربما يبقى كذلك مجهولاً، و المشيئة في ذلك كله إلى الله سبحانه.

٣- واضح أن رؤيا هذه المرأة القرسطية، قد جاءت لتقدم إنذاراً لأولئك الذين اعتادوا على نقض العهود و المواتيق، و لترיהם مصيرهم الذى يتظار لهم. و هى من الرؤى الصادقة، تماماً كرؤيا عاتكة التى حصلت لها. قبل حرب بدر، فإنها هي الأخرى قد جاءت إنذاراً لأهل مكة المشركين، و إقامة للحجارة عليهم. بطريقة تلامس الوجدان الإنساني. و تثير ضميره، و تهزم روحياً من الأعمق.

تزوير التاريخ:

يقول بعض المستشرين عن قبيلة قريظة: «خلت هذه القبيلة على الحياد فيما يتعلق بالعمل العسكري، و لكنها قامت بمقابلات مع أعداء محمد، و لو أنها و ثقت من قريش و حلفائهم من البدو لأنقلبت على محمد».

و قد هاجم محمد قريظة، بعد أن تخلص من أعدائه، ليظهر أن الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٣: الدولة الإسلامية الفتية لا تسمح بمثل هذا الموقف المشبوه.

وانسحبت قريظة إلى أطمهها، و لم ترد على الهجوم بحماس. ثم أرسلت تطلب الاستسلام بنفس الشروط التي استسلم بها بنو النضير؛ فأجابت: أن عليها أن تستسلم بدون قيد أو شرط.

طلب اليهود استشارة أبي لبابة، فلبى نداءهم. أما ما جرى بينهما، فلا يزال سراً الخ... ». و نقول:

إننا نسجل على هذا الكلام النقاط التالية:

١- إنه يظهر إن هذا الكاتب يريد تخفيف ذنب بنى قريظة، و إيهام حقيقة تصرفاتهم، و ما صدر منهم؛ بهدف إظهار أن النبي (ص) قد ظلمهم و اعتدى عليهم، و عاقبهم عقوبة لا يستحقونها.

فهو يوحى: أن قريظة لم تنقلب على محمد، لأنها لم تثق بقريش و حلفائهم!! و هو يدعى: أنها لم ترد على الهجوم بحماس!! و انسحبت إلى أطمهها. و يدعى أيضاً أن موقف قريظة لم يزد على أن كان موقفاً مشبوهاً.

و قد هاجمتها النبي؛ ليظهر أن الدولة الإسلامية لا تسمح بمثل هذا الموقف المشبوه!! و قريظة بزعمه قد عرضت الاستسلام بشروط قبلها النبي (ص) من بنى النضير، لكنه رفضها من بنى قريظة!!

بل كان (ص)- على حد زعمه- يريد أن تستسلم قريظة دون قيد أو شرط مع ما يتضمنه ذلك من معنى التحدى و العنوان الإسلامي

مع

(١) محمد في المدينة، لمونتجمري وات ص ٣٢٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٢٤:
الإمعان في إدلال قريظة و تحريرها.

و هو يدعى كذلك سرية ما جرى بين أبي لبابة و بنى قريظة. ربما يضفي - هذا القائل - المزيد من الغموض علىحقيقة ما صدر من يهود قريظة، لأنه لا يصرح بتلاوهم على ما صدر منهم، ولا يصرح بمعروفتهم بحقيقة الحكم الذي سيصدر في حقهم. ليظهر أنهم قد أخذوا على حين غرة منهم. لينتظر ذلك أنهم قد أخذوا خداعاً و غدراً.

٢- لقد ادعى ذلك المستشرق: أن ما صدر هو مجرد مفاوضات مع أعداء محمد (ص)، لم تنته إلى اتفاق، و بقيت قريظة على ولائها، و لم تقلب على محمد (ص).

متناصياً حقيقة: أنهم نقضوا العهد، و أن النبي (ص) أرسل إليهم سعد بن معاذ، و آخرين ليقنعواهم بالعوده عن موقفهم، فرفضوا العودة عن نقض العهد، و أسمعواهم ما يكرهون.

و متناصياً أيضاً: أنهم كانوا قد أرسلوا من تحرش النساء المسلمين في أطعمة، و قتلت صفية رحمها الله واحداً منهم. ثم متناصياً أنهم أرسلوا إلى قريش بأحمال الطعام، فاستولى المسلمون على القافلة، و جرى لهم معها قتال، و كان هناك جرحى. و متناصياً و متناصياً .. إلى آخر ما هنا لك من حقائق دامغة.

٣- قد زعم هذا القائل أن قريظة انسحب إلى أطعمة، و لم ترد على الهجوم بحماس. مع أن بعض النصوص التاريخية تقول: إنهم قد ناجزوا المسلمين خارج حصونهم و أحقوا بهم بعض الهراء، كما سيأتي، فما معنى قوله: أنهم لم يردوا على الهجوم بحماس .. إننا لا ندرى من أين استنتج حقيقة أنهم لم يردوا على الهجوم بحماس، و هم قد قاتلوا المسلمين بإصرار خارج حصونهم، ثم تحصنوا الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٢٥:

في داخلها مدة طويلة - سيأتي أنها استمرت أيام كثيرة تراوحت الأقوال فيها ما بين عشرة أيام إلى شهر - و لم يفكروا بالاستسلام إلا بعد أن سمعوا علياً يقسم على أنه لن يرجع عنهم حتى يفتح الله عليه.

٤- قوله: إن ما جرى بينهم وبين أبي لبابة قد بقى سراً، غير صحيح فقد ذكرنا موجزاً عمماً جرى بينهم وبين أبي لبابة سيأتي في موضعه من هذا الجزء فراجع.

جبريل يأمر بالمسير إلى بنى قريظة:

و تحدّثنا الروايات في مختلف المصادر التاريخية: أن النبي (ص) سار إلى بنى قريظة عند منصرفه من الخندق. و ذلك يوم الأربعاء (كما ذكره الواقدي و غيره) لسبعين من ذي القعده. و كانوا على بعض يوم من المدينة. و وأضاف الواقدي: أنه انصرف عنهم لسبعين خلون من ذي الحجه «١».

و لما انصرف صلى الله عليه و آله من الخندق، و دخل المدينة، و وضع السلاح جاءه جبريل عليه السلام بأمر الله سبحانه في شأنهم بعد صلاة الظهر، فأمر (ص) المسلمين أن لا يصلى أحد منهم العصر إلا في بنى قريظة، كما ذكره البخاري و غيره «٢».

(١) راجع المصادر التالية: التنبية و الأشراف ص ٢١٧ و المغازى للواقدي ج ٢ ص ٤٩٦ و مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥١ ط دار الأضواء و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٨٨.

(٢) راجع: العبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ص ٣١ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ٦٢ و الثقات ج ١ ص ٧٤ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٢ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٤ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٥ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٢ و نهاية الإرب ج -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٢٦: و عن ابن إسحاق أنه (ص) أمر بلا فاذن في الناس من كان ساماً مطيناً، فلا يصلين العصر إلا في بنى قريظة «١» لكن ذكر مسلم و آخرون أنه (ص) قال: لا يصلين أحد الظهر «٢». و يقولون: إنه (ص) بعث يومئذ منادياً ينادي: «يا خيل الله اركبوا» «٣».

في بيت عائشة أم في بيت فاطمة؟!

ولتفصيل القول فيما تقدم نقول: قد ذكر المؤرخون أن جبريل جاء إلى النبي (ص)، وهو في بيت عائشة فغسل رأسه، واغتسل، ودعا بالمجمرة ليجمر، وقد صلى الظهر، فأتاه جبريل على بغلة ... على ثنايه النقع، فوقف عند موضع الجنائز، فنادى: عذيرك من محارب.

- ١٧ ص ١٨٧ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٥ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٧٦ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٤٥ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٤، و المغازى للذهبي ص ٢٥٣ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣١ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٦ و ٧.

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٣١٤ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩.

(٢) راجع في ذلك: إرشاد الساري ج ٦ ص ٣٢٨ و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٨٩ / ١٩٠ و فتح الباري ج ٧ ص ٣١٣ / ٣١٤ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٤ و ٣٥ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣ و شرح التووى على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٨ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٢ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٨ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٢.

(٣) عيون الأثر ج ٢ ص ٦٨ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٢ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٩ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٢ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٢٧: فخرج (ص) فرعاً. فقال له جبريل: ألا أراك وضعتم اللامة، ولم تضعها الملائكة بعد. لقد طردناهم إلى حمراء الأسد. إن الله يأمرك أن تسير إلى بنى قريظة، فإنني عاقد إليهم فمزلزل بهم حصونهم. فدعا (ص) علياً إلخ «١».

ويقول نص آخر عن عائشة: سلم علينا رجل، ونحن في البيت، فقام رسول الله (ص) فرعاً. فقامت في أثره، فإذا بدحية الكلبي. فقال: هذا جبريل يأمرني أن أذهب إلى بنى قريظة. قالت: فكأنى برسول الله (ص) يمسح الغبار عن وجه جبريل (ع) «٢». أو قالت: بينما هو عندي إذ دق الباب (أو: سمع صوت رجل) فارتاع لذلك رسول الله (ص)، ووثب وثبة منكرة، وخرج، وخرجت في أثره، فإذا رجل على دابة، والنبي (ص) متى على معرفة الدابة يكلمه فرجعت ... فسألته عن ذلك الرجل، فأخبرها أنه جبريل «٣».

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٧، و راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٤ ط صادر، و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤١ و سبل

الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨ و ٩ و ١٠ . و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣١ و ٣٣٢ و ٣٣٣ .

(٢) راجع: عمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٢ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٨ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٤ .

(٣) راجع: عيون الأثر ج ٢ ص ٦٨ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١١٧ عن البيهقي و دلائل النبوة للأصبهانى ص ٤٣٧ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤١ عن الطبرانى في الأوسط، و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨ و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٨ و ١٠ و السيرة النبوية لابن كثیر ج ٣ ص ٢٢٥ . ٢٢٦

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٨:

و نحن نرتاب في صحة هذه الروايات وأضرابها، و ذلك لما يلى:

أولاً: هي مضطربة و متنافرة إلى حد كبير؛ و نشير إلى موردين فقط من موارد التناقض والاختلاف هما:

- أن عائشة تذكر: أنها خرجت في أثر رسول الله (ص)، فرأته (ص) متكتعاً على معرفة دابة جبريل، فرجعت، فلما دخل النبي سأله عنه، فأخبرها.

لكن في رواية أخرى تقول عائشة: كأنى أنظر إلى جبريل من خلل الباب، قد عصب رأسه العنان (الغارب) «١».

و في نص ثالث: كأنى أنظر إلى رسول الله يمسح العبار عن وجه جبريل، فقلت: هذا دحية الكلبي يا رسول الله؟! فقال: هذا جبريل . ٢»

٢- كان في بيت عائشة ساعتها، وهي تغسل رأسه وقد غسلت شقه، فجاءه جبريل «٣».

مع أن ما تقدم آنفاً يقول: فغسل رأسه و اغتسل، و دعا بالمجمر ليجمر، وقد صلى الظهر، فأتاه جبريل.

وفي نص ثالث أنه وضع لأمهه و اغتسل و استجمر «٤».

(١) الوفا ص ٦٩٤ و ٦٩٧ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١١٧ و ١٢٣ و ١١٨ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٣ و فتح البارى ج ٧ ص

٣١٨ و راجع: مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٧١ و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٧ .

(٢) سيرة ابن إسحاق ص ٣٩٧ .

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و راجع: ابن سعد ج ٢ ص ٧٦ / ٧٥ و فيه:

أنه نادى في الناس: أن ائتوا حصن بنى قريظة، ثم اغتسل فأتاهم عند الحصن.

(٤) المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٦٩ و دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٣٨ -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٩:

ثانياً: ذكرت الروايات المتقدمة أنه (ص) كان حين جاءه جبريل في بيت عائشة، مع أن ثمة روايات أخرى تخالفها في ذلك، فلا يلاحظ ما يلى:

١- إنه (ص) كان حين جاءه جبريل في بيت زينب بنت جحش وهي تغسل رأسه و في الدر المنشور: يغسل رأسه، وقد غسلت شقه إذ جاء جبريل فقال إلخ «١».

٢- إنه (ص) قد كان في بيت أم سلمة «٢».

٣- إنه (ص) كان حينئذ في بيت فاطمة عليها السلام، فقد قال الديار بكري: «و في رواية في بيت فاطمة» «٣».

قال الزهرى وعروة: «لما دخل النبي (ص) المدينة، وجعلت فاطمة تغسل رأسه، إذ قال له جبريل: رحمك ربك، وضع السلاح، ولم يضنه أهل السماء؟ ما زلت أتبعهم حتى بلغت الروحاء» ^(٤).
وفى نص آخر: «فصربت فاطمة ابنته غسولاً، فهى تغسل رأسه إذ أتاه جبريل على بغلة، معتجراً بعمامه بيضاء، عليه قطيفة من استبرق، معلق عليها الدر والياقوت، عليه الغبار» ^(٥) ثم يذكر سائر ما تقدم فى

- و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤٥ عن الطبرانى و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨ و ٩.

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣١ و الدر المنشور ج ٥ ص ١٩٣ عن ابن أبي شيبة و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن قتادة.

(٢) راجع: زاد المعاد لابن القيم ج ٢ ص ١١٩.

(٣) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣.

(٤) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥١ ط دار الأضواء.

(٥) إعلام الورى ط سنة ١٣٩٠ هـ. ق. ص ٩٣ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٣ / ٢٧٢ عنه.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٠:
النص السابق.

ويؤيد هذا القول الأخير ما روى من أنه (ص) كان إذا سافر كان آخر عهده ببيت فاطمة، وإذا عاد من سفر، فإن أول ما يبدأ به هو بيت فاطمة ^(٦).

والمفروض: أن هذا الأمر قد كان فور عودته من حرب الخندق.

إلا أن يقال: إنه قد مرت فترة كبيرة تكفى لزيارة ابنته فاطمة، ثم انتقاله إلى بيت إحدى زوجاته: أم سلمة، أو زينب، أو عائشة. وهذا ما دعانا إلى اعتبار ذلك القول مؤيداً لا دليلاً ..

وتأمل أن لا- يخفى على القارى الكريم أنه قد كان ثمة من يهتم بالتركيز على نقل خصوص ما يرتبط بعائشة، خصوصاً إذا دخلت روایتها، أو روایتهم سیرة ابن إسحاق، أو ابن عقبة، أو الواقعى، أو الصحيحين، ثم يأتي الآخرون، ويقتصرن على نقل ما يجدونه في هذه

(١) إحقاق الحق ج ١٠ ص ٢٢٩-٢٣٨ و ج ١٩ ص ١٠٥-١٠٧ عن الاستيعاب و مصادر كثيرة أخرى، و مستدرک الحاكم ج ١ ص ٤٨٨ و ج ٣ ص ١٥٥ و حلية الأولياء ج ٢ ص ٣٠ و ج ٦ ص ١٢٣ و مقتل الحسين للخوارزمي ص ٦٣ و ٥٦ و ذخائر العقبى ص ٣٧ و الجامع الصغير ج ٢ ص ٢٩٤ و ينایع المودة ص ١٩٨ و إسعاف الراغبين (بها مش نور الأ بصار) ص ١٨٩ و ١٩٠ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٣١ و أعلام النساء ج ٣ ص ١٢١٧ و سنن البهقى ج ١ ص ٢٦ و نظم درر السمعتين ص ١٧٧ و تلخيص المستدرک للذهبي ج ٣ ص ١٥٦ و كشف الغمة للشعراني ج ١ ص ١٤٥ و مستند أحمد ج ٥ ص ٢٧٥ و مختصر سنن أبي داود ج ٦ ص ١٠٨ و أهل البيت لتوهقى أبي علم ص ١٢٠. و عن مصادر كثيرة أخرى فلتراجع و راجع: عوالم العلوم ج ١١ ص ٣١٣ و البحار ج ٤٣ ص ٨٣ و ج ٨٨ ص ٩٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣١:
الكتب، التي تهتم بمناقولات عائشة، و ابن أختها عروة بن الزبير، و أضرابهما.
فيخيل - بعد هذا - للنظر في كتب التاريخ: أن القضية من المسلمات التاريخية، وأن ما عداها شاذ، لا يلتفت إليه.

و هذا الأمر ينسحب على كثير من القضايا التي حفلت بها كتب التاريخ، و تناقلتها على أوسع نطاق. فإذا راجعت وقارنت، و تبعت المصادر، فستجد أنها تنتهي إلى مصدر واحد تقريباً في أكثر الأحيان.

و ثالثاً: قد ذكرت عائشة: أنها رأت جبرئيل من خلل الباب قد عصب رأسه العنان، و سيأتي: أن كثيرين من الصحابة قد رأوه، و أن النبي (ص) قد أخبرهم أنه جبرئيل.

ولكن قد روى في المقابل: أن الذي يرى جبرئيل (ع) يبتلي بالعمى فما رأه أحد إلا طمست عيناه.

فلما ذا لم تبتل عائشة، و لا أحد من الصحابة بالعمى بسبب رؤيتهم جبرئيل؟!

و ستأتي الأحاديث الدالة على ذلك بعد الفقرة التالية.

المسلمون يرون جبرئيل:

ويقول المؤرخون: إن رسول الله (ص) خرج إلى بنى قريظة فلما بلغ الصورين «١» (هو موضع قرب المدينة) قال: هل مرّ بكم أحد.

قالوا: نعم، مرّ بنا دحية الكلبي على بغلة بيضاء.

(١) قال الشامي: الصوران: اسم للنخل المجتمع الصغار. موضع في أقصى بقيع الغرقد مما يلى طرف بنى قريظة. سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٨.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٢
فقال رسول الله (ص): ذاك جبرئيل «١».

وفي نص آخر: خرج (ص) فمر على مجلس من مجالس الأنصار في بنى غنم، يتظرون رسول الله (ص)، فقال لهم: هل مر بكم الفارس آنفاً؟ ثم أخبرهم أنه جبرئيل وليس دحية.

زاد في نص آخر قوله: أرسل إلى بنى قريظة ليزلزلهم، ويقذف في قلوبهم الرعب «٢».

بل جاء في بعض الروايات ما يلى: «و تخلف النبي (ص)، ثم لحقهم؛ فجعل كلما مر رسول الله (ص) بأحد، فقال: هل مر بكم الفارس؟!»

فالقولوا: مر بنا دحية بن خليفة، و كان جبرئيل يشبه به «٣».

ويقول نص آخر: «فخرج رسول الله (ص) فاستقبله حارثة بن نعمان. فقال له: ما الخبر يا حارثة؟ قال: بآبى أنت و أمى يا رسول الله، هنا دحية الكلبي ينادي في الناس: ألا لا يصلين أحد العصر إلا في بنى قريظة.

(١) الثقات ج ١ ص ٢٧٤ و راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٩. و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٤٧.

(٢) راجع: دلائل النبوة للسيهقي ج ٤ ص ١٤ و ١١ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥١ و البحار ج ٢٠ ص ٢١٠ عنه و مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥١ ط دار الأضواء و البداية و النهاية ج ٤ ص ١١٨ و المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٧٠ و السيرة الحلبية ٢ ص ٣٣٢ و راجع: مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٧ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٧٧ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٧ و ٢٢٦ و ٢٢٧ و ٢٢٨ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٥ / ٢٥٤.

(٣) تفسير فرات ط سنة ١٤٦٠ هـ. ق. ص ١٧٤ و البحار ج ٢٠ ص ٢٦٦ عنه.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٣.

قال: ذاك جبرئيل «١».

غير أن نص آخر يذكر: أنه (ص) مر بنفر من بنى النجار بالصورين، فيهم حارثة بن النعمان، قد صفووا عليهم السلاح، فقال: هل مر بكم أحد؟

قالوا: نعم، دحية الكلبي ... إلى أن قال: فأمرنا بلبس السلاح، فأخذنا سلاحنا وصففنا. و قال لنا: هذا رسول الله يطلع عليكم الآن. قال حارثة بن النعمان: فكنا صفين. فقال لنا رسول الله: ذلك جبريل (بعث إلى بنى قريظة ليزلزل بهم حصونهم، ويقذف الرعب في قلوبهم).

فكأن حارثة بن النعمان يقول: رأيت جبريل من الدهر مرتين: يوم الصورين، و يوم موضع الجنائز، حين رجعنا من حنين «٢». ونقول:

إن الروايات المتقدمة تفيد أن الكثيرين من المسلمين خصوصاً من بنى النجار و كذلك حارثة بن النعمان قد رأوا جبريل، إما و هو ينادي في الناس، يأمرهم بالمسير إلى بنى قريظة، أو حينما مرّ على مجالسهم، و طلب منهم أن يلبسو السلاح لأجل ذلك. قال ابن حزم: «رأى قوم من المسلمين يومئذ جبريل في صورة

(١) تفسير القمي ج ٢ ص ١٨٩ / ١٩٠ و البحار ج ٢٠ ص ٢٣٣ / ٢٣٤.

(٢) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٩ / ٤٩٨ و راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٢ و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨ و ٩ و ١١ و لم يذكر قول حارثة الأخير. و كذا في المصادر التالية:

تاریخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السیرة النبویة لدحلان ج ٢ ص ١٤ و السیرة الحلبیة ج ٢ ص ٣٣٣
الصحيح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ١١، ص ٣٤: «دحیة الكلبی، علی بغلة علیها قطیفه، ثم مر علیهم دحیه».

مع أنهم يروون: أن من يرى جبريل يصاب بالعمى، إذا لم يكن نبياً. و نذكر من هذه الروايات ما يلى:
١- روى: أنه رأى ابن عباس رجلاً مع النبي (ص)، فلم يعرفه.
فسأل النبي (ص) عنه. فقال له النبي (ص): رأيته؟!
قال: نعم.

قال: ذلك جبريل. أما إنك ستفقد بصرك فعمى بعد ذلك في آخر عمره «٢».

٢- و روى أيضاً: أن ابن عباس جاء إلى النبي (ص) و عنده رجل - قال: فقمت خلفه. فلما قام الرجل التفت إلى، فقال: يا حبيبي، متى جئت؟

قلت: منذ ساعة.

قال: فرأيت عندى أحداً؟!
قلت: نعم، الرجل.

قال: ذاك جبريل. أما إنه ما رأاه أحد إلا ذهب بصره، إلا أن يكون نبياً. و أنا أسائل الله أن يجعل ذلك في آخر عمرك. اللهم فقهه في الدين، و علمه التأويل، و اجعله من أهل الإيمان «٣».

(١) جوامع السیرة النبویة ص ١٥٢ و راجع: البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٣.

(٢) الاستیعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٢ ص ٣٥٦ و قاموس الرجال ج ٦ ص ٥٠ عنه و راجع: المعجم الكبير ج ١٠ ص ٢٩٢ و

مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٧٦ عنه و سير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٤٠ و مختصر تاريخ دمشق ج ١٢ ص ٢٩٩.

(٣) تاريخ بغداد ج ١٤ ص ٤٣٥ و قاموس الرجال ج ٦ ص ٥٠ عنه.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٥:

ـ و روى: أن ابن عباس قال في عماد بسبب رؤية جبرئيل، و إخبار النبي (ص) له بذلك:
إن يأخذ الله من عيني نوره ما في لسانى و قلبي منهما نور

قلبي ذكي و عقلي غير ذي دخل و في فمي صارم كالسيف مأثور «١» ـ وفي رواية أخرى: أن العباس أرسل ولده عبد الله إلى النبي (ص) في حاجة، فوجده عنده رجلاً، فرجع و لم يكلمه، فلقى العباس رسول الله (ص) بعد ذلك، فذكر ذلك له: فقال (ص): يا عم، تدرى، من ذاك الرجل؟!

قال: لا.

قال: ذاك جبرئيل لقيني. لن يموت ولدك حتى يذهب بصره، و يؤتني علماً «٢».

توضيح لا بد منه:

إننا أردنا بما تقدم تسجيل تحفظ على ما يذكرون من رؤية الناس لجبرئيل .. لكن هذا التحفظ لا يعني أن يكون جبرئيل لم يقم بأي عمل في غزوة بنى قريظة؛ إذ من الجائز أن يكون (ع) قد نادى في الناس، و سمعوا صوته، و يكون النبي (ص) هو الذي أخبرهم بأن هذا هو صوت جبرئيل، و ذلك كما حصل في أحد حين نادى: لا فتى إلا على ولا سيف إلا ذو الفقار

(١) الاستيعاب (بها مش الإصابة) ج ٢ ص ٣٥٦ و قاموس الرجال ج ٦ ص ٥٠ عنه.

(٢) سير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٣٤٠ و مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٧٧ و قال: رواه الطبراني بأسانيد و رجاله ثقات.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٦:

جبرئيل (ع) والنبي (ص):

و مهما يكن من أمر فإن جبرئيل عليه السلام قال للنبي (ص) عن الأحزاب: ما زلت أتبعهم حتى بلغت الروحاء «١».
أو قال له: لقد طردنناهم إلى حمراء الأسد «٢».

ثم أمره بالمسير إلى بنى قريظة، و في بعض النصوص أنه قال له:
إن الله يأمرك بالمسير إلى بنى قريظة، فإني عاقد إليهم فمزلزل بهم «٣».

(١) مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٥١ و إعلام الورى ص ٩٣ ط سنة ١٣٩٠ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٣ / ٢٧٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٢.

(٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٧ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤١ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازى) ص ٢٥٤ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٩ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٢ و تفسير فرات ط سنة ١٤١٠ هـ. ق. ص ١٧٤ و البحار ج ٢٠ ص ٢٦٦.

(٣) سيرة مغلطاي ص ٥٦ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٤ و ٢٢٨ و ٢٣٥ و ٢٣٧ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ١٢ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٦ و راجع ص ١٢٣ و الوفا ص ٦٩٤ و راجع: مرآة الجنان ج ١ ص ١٠ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٢ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣١ و ٣٣٢ و ٣٣٣ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٧٦ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و مسند أحمد ج ٦ ص ١٤٢ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٨٧ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٥ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٧ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٥ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٥ و ٣٠٦ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٤ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٤ و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٨ و صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٢ و ٢٣ و راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٢ / ٢٤١ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٤ ط صادر. و المغازي للواقدي -

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٧
و في نص آخر أنه قال: و الله لأدقنهم دق البيضة على الصخرة «١».
أو قال له: «اخرج وقد أمرت بقتالهم، وإنى غاد بمن معى فنزلول بهم حصونهم حتى تلحقونا؛ فأعطي أمير المؤمنين على بن أبي طالب (ع) الرأي، و خرج في إثر جبريل، و تخلف النبي (ص)، ثم لحقهم، فجعل كلما مر إلخ ...» «٢».
ويقول نص آخر: فجاء جبريل و من معه من الملائكة، فقال: يا رسول الله، انهض إلى بنى قريظة.
فقال: إن في أصحابي جهدا (فلو أنظرتهم أيامًا).

قال: إنهض إليهم، لأدخلن فرسى هذا عليهم في حصونهم، ثم لأضعضعنهم «٣».
قال: فأدبر جبريل و من معه من الملائكة حتى سطع الغبار في زفاف بنى غنم من الأنصار «٤» و هم جيران

- ج ٢ ص ٤٩٧ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨ و ٩ و ١٠ .

(١) إعلام الورى ص ٩٣ ط سنة ١٣٩٠ هـ. ق و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٣ / ٢٧٢.

(٢) تفسير فرات ط سنة ١٤١٠ هـ. ق ص ١٧٤ و البحار ج ٢٠ ص ٢٦٦، عنه.

(٣) راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٧ ط صادر و فتح الباري ج ٧ ص ٣١٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٢ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨ و ٩ و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣.

(٤) راجع المصادر المتقدمة في الهاشم السابق و راجع: صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٢ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٦ و بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٧٢ وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٦ و دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٣٧ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٧ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٥٣ و دلائل -

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٨:
المسجد «١».

وفي نص آخر: أن جبريل (ع) قال للنبي (ص) إنني قد قلعت أوتادهم، وفتحت أبوابهم، وتركتهم في زلزال وبلبال «٢».

النبي (ص) يندب الناس إلى بنى قريظة:

اشارة

قال الطبرسي: فدعا رسول الله (ص) عليا، فقال: قدم رأي المهاجرين إلى بنى قريظة ..

فقام على عليه السلام، و معه المهاجرون، و بنو عبد الأشهل، و بنو النجار كلها، لم يختلف عنه منهم أحد. و جعل النبي (ص) يسرّب إليه الرجال، فما صلى العصر إلا بعد العشاء «٣».

و عند ابن شهر أشوب: «قدم علينا (ع) وقال: سر على بركة الله؛ فإن الله قد وعدكم أرضهم و ديارهم. و معه المهاجرون، و بنو النجار، و بنو الأشهل، و جعل يسرّب إليه الرجال.

فلما رأوه قالوا: أقبل إليكم قاتل عمرو؛ فقال على (ع): الحمد لله الذي أظهر الإسلام، و قمع الشرك» «٤». و عن عائشة: أنه (ص) بعث بلا لا، فأذن في الناس: إن رسول الله (ص) يأمركم أن لا تصلوا العصر إلا ببني قريظة.

- النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٤.

(١) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٧ و راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٣.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣.

(٣) إعلام الورى ط سنة ١٣٩٠ هـ. ق ص ٩٣ و بحار الأنوار ج ٢٠ ص ٢٧٣ / ٢٧٢ و تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٢.

(٤) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥١ ط دار الأضواء.

الصحيح من السيرة النبوية للأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٩: و لبس رسول الله (ص) السلاح، و المغفر، و الدرع، و البيضة.

وأخذ قناة بيده، و تقلد الترس، و ركب فرسه (اللحيف). و حف به أصحابه، و تلبسوا السلاح، و ركبوا الخيل «١».

وفى نص آخر يقول: لبس (ص) لامته، و بيضته. و شد السيف فى وسطه، و ألقى الترس من وراء كتفه، و أخذ رمحه، و ركب فرسه، و اسمه لحيف. و اجتنب فرسين «٢».

ولم يختلف عنه من المهاجرين أحد، و أفاء عامه الأنصار «٣».

و استخلف على المدينة ابن أم مكتوم «٤» أو أبو رهم الغفارى، كلثوم بن الحصين «٥».

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٧ و ٤٩٨ و ٤٩٩. و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨-١١ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٤ ط صادر و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤١ / ٢٤٢ و راجع أيضاً: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٢ و ٣٣٣ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣ و راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٢.

(٣) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٢.

(٤) الوفا ص ٦٩٥ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣١ و نور اليقين ص ١٦٦ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٣ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٨ عنه و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٤ ط دار صادر و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٤ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٦ و أنساب الأشرف ج ١ ص ٣٤٧ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤١ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٨٧ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣.

(٥) التنبيه و الإشراف ص ٢١٧.

الصحيح من السيرة النبوية للأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٤٠:

و نحن نشير هنا إلى الأمور التالية:

الأول: قدم رأيَةُ المهاجرين:

تقدَّم أنَّ النصَّ المنقول عن الطبرسِي يقول: إنَّ النبِيَّ (ص) قال لعَلَى عَلِيهِ السَّلَامُ: قدم رأيَةُ المهاجرين إِلَى بَنِي قَرِيبَةَ فَقَامَ عَلَى (ع) وَ مَعَهُ الْمَهَاجِرُونَ وَ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَ بَنُو النَّجَارِ كُلَّهَا، إِلَخ .. وَ أَنَّ عَامَّةَ الْأَنْصَارِ كَانُوا مَعَهُ أَيْضًا.

وَ نَحْنُ نُشِيرُ هَذَا إِلَى مَا يَلِي:

أَلْفٌ: قَدْ يَدُورُ بِخَلْدِ الْبَعْضِ: أَنَّ هَذَا النَّصَّ يَهْدِي إِلَى الْإِيحَاءِ بِأَنَّ عَلِيًّا كَانَ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ يَحْمِلُ رأيَةَ الْمَهَاجِرِينَ فَقَطْ، لَا رأيَةَ الْجَيْشِ كُلَّهِ ..

وَ نَقْوِلُ:

إِنَّ هَذَا لَا يَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَوَاءَ الْجَيْشِ كُلَّهُ وَ رَأْيَتِهِ مَعَ عَلِيٍّ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى رأيَةِ الْمَهَاجِرِينَ الَّتِي أُعْطِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) إِيَاهَا أَوْلًا ..

وَ مَا يُؤْكِدُ ذَلِكَ أَنَّ نَفْسَ الطَّبَرِسِيَّ قدْ صَرَحَ بِأَنَّ الَّذِينَ قَامُوا مَعَ عَلِيٍّ حِينَ أُعْطِيَهُ رأيَةَ الْمَهَاجِرِينَ هُمُ الْمَهَاجِرُونَ، وَ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَ بَنُو النَّجَارِ كُلَّهَا. وَ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ يَسْرِبُ.

وَ سَيَأْتِي مَا يُؤْكِدُ: أَنَّ رأيَةَ الْجَيْشِ وَ لَوَاءَهُ كَانَ فِي بَنِي قَرِيبَةَ مَعَ عَلَى عَلِيهِ السَّلَامُ.

وَ لَعِلَّ سُرَّ تَصْرِيفِ النَّبِيِّ (ص) فِي بَادِي الْأَمْرِ بِرَأيَةِ الْمَهَاجِرِينَ ..

ثُمَّ أَلْحَقُهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلَهُ وَ سَلَّمَ كُلَّهُ هُوَ مَا يَلِي:

١- إِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلَهُ وَ سَلَّمَ قَدْ أَرَادَ أَنْ يَفْهَمَ بَنِي قَرِيبَةَ:

الصَّحِيحُ مِنْ السِّيرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ، مُرْتَضَى الْعَالَمِيِّ، ج ١١، ص ٤١:

أَنَّهُمْ إِذَا كَانُوا قَدْ نَقْضُوا عَهْدَهُمْ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَنْصُرُوا أَهْلَ مَكَّةَ. وَ قَدْ جَاءُوا لِحَرْبِهِمْ وَ قَاتَلُهُمْ، وَ عَلَى رَأْسِهِمْ أَبْنَى شِيخُ الْأَبْطَحِ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلِيهِ السَّلَامُ.

٢- إِنَّهُ إِذَا كَانَ فَرِيقٌ مِنْ قَبْيلَةِ الْأَوْسَ يَشْعُرُ بِأَنَّ لَبَنِي قَرِيبَةَ مَعَهُ عَلَاقَةً مِنْ نَوْعِ مَا، وَ لَا بدَّ مِنَ التَّعَالِمِ عَلَى أَسَاسِ حَفْظِ هَذِهِ الْعَلَاقَةِ، وَ حَفْظِ مَا يَتَرَبَّعُ عَلَيْهَا مِنَ التَّزَامَاتِ، فَإِنَّ النَّبِيِّ (ص) سُوفَ لَنْ يَوْجِهُمْ بِمَا يَعْتَبِرُونَهُ تَفْرِيظًا بِالْتَّزَامَاتِهِمْ تَلْكُ، أَوْ عَدْمِ احْتِرَامِهِمْ، أَوْ قَلْهُ وَفَاءِهِمْ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَتَكَوَّنَ لِدِيْهِمْ هُمُ أَنفُسِهِمْ الْقَناعَةُ الْكَامِلَةُ، بِمَا يَرِيدُ لَهُمْ أَنْ يَلْتَزِمُوا بِمَوْقِفٍ مُحَدَّدٍ تَجَاهَهُ.

وَ لَا يَبْعُدُ كَثِيرًا إِذَا قَلَنا: إِنَّ هَذَا قَدْ كَانَ مِنْ أَسْبَابِ بَدَئِهِ الْمَهَاجِرِينَ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ بِإِعْطَاءِ رَأْيَتِهِمْ لَعَلِيٍّ (ع)، كَمَا أَنَّهُ كَانَ أَيْضًا مِنْ أَسْبَابِ تَقْدِيمِ النَّبِيِّ (ص) أَهْلَ بَيْتِهِ فِي الْحَرُوبِ، بِالْإِضَافَةِ إِلَى أَسْبَابِ أُخْرَى لَيْسَ هُنَّا مَحْلُ التَّعَرُضِ لَهَا.

كَمَا أَنَّ هَذَا بِالذَّاتِ هُوَ سَبَبُ إِرْسَالِ سَرَايَا الْمَهَاجِرِينَ فِي بِدَايَةِ الْهِجْرَةِ. حَتَّى اقْتَنَعَ الْأَنْصَارُ بِأَنَّ مَشَارِكَهُمُ الْحَرَبِيَّةَ لَيْسَ فِيهَا أَيْ مَسَاسٌ بِالْتَّزَامَاتِهِمْ، وَ لَا بِمَا عَقدُوهُ مَعَ الْآخَرِينَ مِنْ عَهُودٍ وَ عَقُودٍ. كَمَا أَنَّهُ يُعْتَبَرُ مِنْ صَمِيمِ التَّزَامَاتِهِمْ تَجَاهَ الْإِسْلَامِ وَ نَبِيِّ الْإِسْلَامِ.

بِ: قَدْ تَقْدَمَ مِبَادِرَةً بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَ بَنِي النَّجَارِ كُلَّهُمْ، ثُمَّ لَحِوقَ عَامَّةَ الْأَنْصَارِ بِهِمْ، حِيثُ كَانَ النَّبِيُّ (ص) يَسْرِبُهُمْ إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ ذَلِكَ إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدْلِلُ عَلَى مَزِيدٍ مِنَ الْوَعْيِ، وَ الْإِخْلَاصِ، وَ الْإِحْسَانِ بِالْمَسْؤُلِيَّةِ لِدِيِّ الْأَنْصَارِ بِصُورَةٍ عَامَّةٍ.

الصَّحِيحُ مِنْ السِّيرَةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ، مُرْتَضَى الْعَالَمِيِّ، ج ١١، ص ٤٢:

الثَّانِي: حُمَرَاءُ الْأَسْدِ أَوِ الرُّوحَاءُ:

وَ قَدْ ذَكَرَتْ بَعْضُ النَّصْوَصِ الْمُتَقَدِّمَةِ أَيْضًا: أَنَّ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلَهُ وَ سَلَّمَ: مَا زَلتُ أَتَبْعَهُمْ حَتَّى بَلَغُ

الروحاء «١».

و نحن نشك في صحة ذلك، لأن جبرئيل قد جاء إلى النبي ظهر اليوم الذي فر المشركون في ليلته، أو بعد الظهر بقليل. أى بعد فرار المشركون بنصف يوم أو أكثر بقليل. ولا يمكن للمشركون أن يقطعوا المسافة التي بين المدينة وبين الروحاء بهذه المدة القصيرة. و ذلك لأن الروحاء كانت على بعد ليتين من المدينة «٢». بينهما أحد و أربعون أو اثنان و أربعون ميلاً «٣»، و قيل: ستة و ثلاثون «٤». و قيل: نحو أربعين «٥» و قيل: ثلاثون «٦». و قيل: أربعة برد «٧».

(١) مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٥١ و إعلام الورى ط سنة ١٣٩٠ ص ٩٣ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٣ / ٢٧٣.

(٢) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٢.

(٣) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٢.

(٤) راجع: معجم البلدان ط دار الكتب العلمية ج ٣ ص ٨٧ و فيه: يوماً و هو خطأ. و الصحيح ميلاً. و مراصد الاطلاع ج ٢ ص ٦٣٧ و وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٢ و عن صحيح البخاري كتاب البيوع، باب ١١١ و عن صحيح مسلم كتاب الصلاة ح ١٥.

(٥) مراصد الاطلاع ج ٢ ص ٦٣٧ و وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٢ و معجم البلدان ج ٣ ص ٨٧ ط دار الكتب العلمية و فيه: يوماً و هو خطأ. و الصحيح:

ميلاً.

(٦) المصادر المتقدمة.

(٧) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٢٢.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٤٣؛ فالصحيح هو تلك الرواية التي تقول: إن الملائكة طردت المشركون حتى بلغوا حمراء الأسد «١»، التي تبعد عن المدينة ثمانية أميال «٢». و قوله: و الناس يمشون «٣».

الثالث: على حمار، أم على فرس:

قد ذكر فيما سبق أنه (ص) ركب فرسه، و كان له (ص) ثلاثة أفراس كانت معه. مع أنه قد روى عن أبي رافع: أن رسول الله (ص) غداً إلى بنى قريظة على حمار عرى، يقال له: يغفور. زاد في بعض المصادر قوله: و الناس حوله. و عند ابن سعد: و الناس يمشون «٤».

وفي شمائل الترمذى: كان (ص) يوم قريظة على حمار مخطوم بحبل من ليف عليه إكاف ليف «٥». و قال العقوبى: و ركب حماراً له «٥».

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٧ و امتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٩. و تفسير فرات ط سنة ١٤١٠ هـ. ق ١٧٤ و بحار الأنوار ج ٢٠ ص ٢٦٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٢. و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣. و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص ٢٥٤.

(٢) معجم البلدان ج ٢ ص ٣٤٦ و وفاء الوفاء ج ٤ ص ١١٩٦ و مراصد الاطلاع ج ١ ص ٤٢٤.

- (٣) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤١ عن الطبراني في الأوسط، وامتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١١ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٦ ط صادر وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣.
- (٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣.
- (٥) تاريخ العقوبي ج ٢ ص ٥٢.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٤٤

الرابع: من الذي نادى في الناس: على، أم بلال؟!

وذكر نص آخر ذكرناه فيما تقدم أيضاً: أن النبي (ص) بعث بلالاً، فأذن في الناس أن لا يصلى أحد منهم العصر إلا في بنى قريظة. بينما نجد نصاً آخر يقول: إن قتادة بن النعمان أخبر النبي (ص) أن دحية ينادي في الناس: ألا لا يصلين أحد العصر إلا في بنى قريظة. فقال (ص): ذاك جبرئيل، ادع لي علياً.

فجاء على، فقال له: ناد في الناس ألا لا يصلين أحد العصر إلا في بنى قريظة. فجاء أمير المؤمنين عليه السلام، فنادى فيهم، فخرج الناس، فبادروا إلى بنى قريظة.

وخرج رسول الله (ص)، وعلى بن أبي طالب بين يديه مع الرأي العظمى إلخ^١.
وإذا كنا نعلم: أن السياسة كانت تتجه إلى إعطاء كل الأدوار إلى الآخرين وتجاهل، بل وتروير التاريخ لإبعاد على عليه السلام عن الواجهة إلى درجة يجعل البعض يتخيّل أنه لم يكن قد ولد بعد. فإننا ندرك السبب في أنهم يذكرون نصف هذا النص ويرددونه في كتبهم وصحابتهم، ويتجاهلون النصف الآخر، إلى درجة التجرؤ على استبدال على عليه السلام بلال. كما تقدم. فاقرأوا واعجبوا، فما عشت أراك الدهر عجباً.

- (١) تفسير القمي ج ٢ ص ١٨٩ / ١٩٠ و البخاري ج ٢٠ ص ٢٣٣ / ٢٣٤.
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٤٥

الخامس: رواية لا تصح:

و عن الزهرى، عن ابن المسيب، بعد أن تحدث عن هزيمة الأحزاب، قال:
«فدب النبي (ص) أصحابه في طلبهم. فطلبوهم حتى بلغوا حمراء الأسد. قال: فرجعوا، قال: فوضع النبي (ص) لأمعته، واغتسل، واستجمر، فنادى النبي (ص) جبرئيل: عذيرك من محارب، ألا أراك قد وضعت اللامة، ولم نضعها نحن!!
فقام النبي (ص) فرعا؛ فقال لأصحابه: عزمت عليكم ألا تصلوا العصر حتى تأثروا بنى قريظة. فغربت الشمس قبل أن يأتوها إلخ»^١.
ونقول:

أولاً: لا ندرى لماذا قام النبي (ص) فرعا. مع أن المقام مقام طمأنينة مع وجود العنيات الربانية، والتسليد والتوجيه الإلهي، الذى يظهر جلياً بمشاركة جبرئيل والملائكة في هذه الحرب.
إلا أن يكون (ص) قد خشى من أن يكون قد ارتكب شيئاً من التقصير في مطاردة أعداء الله، والقضاء على مصدر الشر والانحراف وحاشه أن يقتصر!! الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ج ١١ ص ٤٥ الخامس: رواية لا تصح: ص : ٤٥

سع. فما معنى القول: إنهم

(١) المصنف للصناعي ج ٥ ص ٣٦٩ و راجع: دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٣٨ و أشار إليه في مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤٠ عن الطبراني.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٤٦
طلبوهم حتى بلغوا حمراء الأسد؟!

ثالثاً: قد تقدم آنفاً: أن جبرئيل و الملائكة (ع) هم الذين طاردوا المشركين إلى حمراء و الأسد و الروحاء «١» و لعل الأمر قد اشتبه على ابن المسيب بين غزوة الأحزاب و غزوة أحد، فإن المسلمين إنما طاردوا المشركين إلى حمراء الأسد في غزوة أحد لا الأحزاب.

السادس: لماذا لم يعنف (ص) تارکي الصلاة؟

اشارة

قد ذكرت الروايات المتقدمة: أن المسلمين اجتمعوا عند النبي (ص) عشاء، فمنهم من لم يصل حتى جاء بنى قريظة، و منهم من قد صلى، فذكروا ذلك لرسول الله (ص)، فما عاب أحدها منهم. و في بعض النصوص: أن صلاة العصر حانت و هم في الطريق فذكروا الصلاة، فاحتج الذين لم يصلوا بقول النبي (ص) لهم: لا يصلين أحد العصر، أو الظهر إلا في بنى قريظة «٢».

(١) راجع الهوامش التي تقدمت تحت عنوان: جبرئيل و النبي. و تحت عنوان:
في بيت عائشة أم في بيت فاطمة. و تحت عنوان: حمراء الأسد أو الروحاء.

(٢) راجع: فيما تقدم المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٠٠ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٢ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٥ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و ١١٤ و إمتاع الأسماع ج ١ ص ٢٤٣ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٤٥ و ص ٢٤٦ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٦ و السير النبوية للحلان ج ٢ ص ١٣ و ١٤ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٦ و ٢٤٥ و صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٢ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٤ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥١ و البخاري ج ٢٠ ص ٢١٠ عنه و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٥-٢٢٨ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١١٧ و ١١٩ و الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨١ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٤ و المصنف للصناعي ج ٥ ص -
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٤٧:

و قد اختلفت الكلمات في توجيه ذلك، و نحن نجمل أولاً ما ذكروه، ثم نشير إلى بعض النقاط التي تفيد في تأييد أو تفنيد ذلك؟
فنقول:

١- قد ذكر البعض: أن عدم تعنيفه (ص) لأولئك الذين تركوا صلاة العصر إنما هو لأنهم أدركوا أن قيام الدولة الإسلامية، و العمل له ألم من الصلاة، مع ما لها من مكانة في الإسلام؛ لأنها إن أقيمت دولة الإسلام أقيمت الصلاة، و سائر تعاليم الإسلام «١».
و نقول:

إن هذا الكلام لا يصح، و ذلك لما يلي:
أولاً: إنه حين لم يعب أحداً منهم، فاما أن يكون الفريقان معاً على صواب، و هذا غير معقول. أو يكون أحدهما مصيب و الآخر مخطيء. فاللازم في هذه الحالة هو تعليم المخطيء و إرشاده إلى الخطأ الذي وقع فيه.
ثانياً: لو صح هذا الكلام لكان بوسع كل من يسعى لإقامة دولة إسلامية أن يترك الصلاة ما دام يعمل في هذا السبيل.

بل كان له أن يترك سائر شعائر الإسلام، وأحكامه، إذا جاز له

- ٣٧٠ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤٠ وبهجة المحايل ج ١ ص ٤٩٤ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨-٣٣ و مستند أبي عوانة ج ٤ ص ١٧٣ و صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٢ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٦-١٢ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٧٧ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٨٧ و الثقات ج ١ ص ٢٧٤ و عيون الأثرج ٢ ص ٦٩ و راجع: فتح البارى ج ٧ ص ٣١٤.

(١) التفسير السياسي للسيرة ص ٢٧٩-٢٨٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٤٨.

ترك عمود الدين، للعلم القطعى بعدم خصوصية لصلاة فى هذا المورد ..

٢- و ذكر البعض توجيهها آخر، لما ذكروه من عدم تعنيف النبي صلى الله عليه و آله لمن صلّى. ولمّن ترك الصلاة.

فأدّعى: أن من صلى حاز الفضليتين: امثالت الأمر في الإسراع، و امثالت الأمر في المحافظة على الوقت، و إنما لم يعنّ (ص) الذين أخرّوها: لقيام عذرهم في التمسك بظاهر الأمر، و لأنّهم اجتهدوا فأخرّوا امثالتا للأمر، لكنّهم لم يصلوا إلى أن يكونوا في أصوب من اجتهاد الطائفه الأخرى «١».

و عبارة البعض هنا تقول: «إن أدلة الشرع تعارضت عندهم بأن الصلاة مأمورة بها في الوقت، مع أن المفهوم من قول النبي (ص): لا يصلّى أحد الظهر أو العصر إلا في بنى قريظة، المبادره بالذهب إليهم، و أن لا يشتغل عنه بشيء لا أن تأخير الصلاة مقصود في نفسه، من حيث أنه تأخير».

فأخذ بعض الصحابة بهذا المفهوم نظرا إلى المعنى، لا- إلى اللفظ، فصلوا حين خافوا فوت الوقت. و أخذ آخرون بظاهر اللفظ و حقيقته، فأخرّوها.

ولم يعنّ (ص) واحدا من الفريقين لأنّهم مجتهدون «٢».

ونقول تعليقا على ذلك:

إننا نرى: أن سبب عدم عيب النبي صلى الله عليه و آله من ترك

(١) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٤ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٨.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٤٩.

صلاته ليس هو ما ذكره هؤلاء و لا يمكن استفاده ضابطة و لا تأسيس أي من القواعد التي استفادواها، و أسسوا و بنوا عليها، استنادا إلى فهمهم المنقول عنهم آنفا؛ لأنه فهم خاطئ، و لا مبرر له.

بل السبب في أن النبي (ص) ما عاب، و لا عرف، و لا لام أحدا منهم على ذلك هو أنه صلى الله عليه و آله و سلم قد عذرهم بفهمهم الخاطئ لمرمي كلامه، رغم وضوحه و ظهوره. و ذلك إن دل على شيء، فإنه ليس فقط لا يدل على اجتهادهم المدعى. بل هو يدل

على تدن خطير في مستوى تفكيرهم، إلى درجة يلحقهم بالقاصرين، الذين يذرون فيما يأتونه و يرتكبونه عن جهل و قصور.

فقد كان من الواضح: أنه صلى الله عليه و آله حين أمرهم بالمسير إلى بنى قريظة على التحول المتقدم، إنما أراد منهم الإسراع في ذلك إلى درجة أن لا يصلوا العصر إلا في بنى قريظة، أي أنه صلى الله عليه و آله يريد منهم أن يصلوا إليها حينما يحين وقت صلاة العصر، أو قبل ذلك.

و هذا بالذات هو الذي فهمه الذين صلوا في الطريق، كما ذكره البعض «١». لا أنه صلى الله عليه و آله أراد أن يسقط عنهم الصلاة في خارج منطقة بنى قريظة.

والذين صلوا في الطريق كانوا- فيما يظهر- هم الفئة الأكثر وعياً، و تفهمها للكلام في مداريله اللغوية و العرفية.

- أما ابن حزم فقد قال: «أما التعنيف، فإنما يقع على العاصي المعتمد المعصية، و هو يعلم أنها معصية، و أما من تأول للخير، فهو-

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٧ و السيرة النبوية لدح LAN ج ٢ ص ١٤ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٥ و ٣٤ و شرح التوسي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٨ و فتح الباري ج ٧ ص ٣١٥ و أول ص ٣١٦.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٥٠

و إن لم يصادف الحق- غير معنف. و علم الله أننا لو كنا هناك ما صلينا العصر في ذلك اليوم إلا في بنى قريظة، و لو بعد أيام. و لا فرق بين نقله (ص) صلاة في ذلك اليوم إلى موضع بنى قريظة، و بين نقله صلاة المغرب ليلاً مزدلفة إلى وقت العشاء، و صلاة العصر من يوم عرفة إلى وقت الظهر. و الطاعة في ذلك واجبة «١».

و نقول:

لقد غلط ابن حزم هنا غلطًا فاحشاً، و ذلك لما يلى:

أولاً: اعتبر أن النبي صلى الله عليه و آله قد نقل صلاة العصر إلى بنى قريظة، بحيث لو لم يذهبوا إلى بنى قريظة إلا بعد أيام لتركوا صلاة العصر في كل تلك الأيام. و لو كان ابن حزم معهم لفعل مثل فعلهم أيضاً.

مع أن النبي (ص) لم ينقل الصلاة، بل أمرهم بالإسراع في الحضور إلى بنى قريظة، بهذا الأسلوب. بحيث لو تأخر بعضهم عدماً، أو انصرف عن الذهاب عصياناً، أو لعذر فإن صلاة العصر لا تسقط عنه، بل تبقى واجبة عليه، و عليه أن يصل إليها في مكانه أينما كان. و لو أن ابن حزم فعل غير هذا لكان هو الآخر مخططاً، كما أخطأ ذلك الفريق من الصحابة في تركهم الصلاة في وقتها.

و ثانياً: لقد ناقض ابن حزم نفسه حين أشار إلى أن الذين أخروا صلاتهم، قد تأولوا قصداً للخير، و إن لم يصادفوا الحق. ثم اعتبر- من جهة أخرى- أن صلاة العصر لم تكن واجبة عليهم إلا في بنى قريظة.

و ثالثاً: لماذا الترمي ابن حزم باختصاص هذا الحكم بصلاة

(١) جوامع السيرة النبوية ص ١٥٣ / ١٥٢ و راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١١٨.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٥١

العصير، أو الظهر، و لا يتعداها إلى غيرها، مع أن ما ذكره من التعليل بالتأويل قصداً للخير يقتضي تعميم ذلك. كما أن تصريحه بنقل الصلاة إلى بنى قريظة يجعل الحكم مختصاً بصلة العصر في ذلك اليوم فقط.

و رابعاً: قد ادعى: أن صلاة المغرب قد نقلت ليلاً مزدلفة إلى وقت العشاء، و أن صلاة العصر قد نقلت يوم عرفة إلى وقت الظهر. و إن صلاة العصر قد نقلت يوم بنى قريظة إلى بنى قريظة. مع أن وقت المغرب مستمر إلى ما قبل منتصف الليل بقليل، و تختص هي في أول المغرب بمقدار أدائها، ثم يصير الوقت مشتركة بينها وبين العشاء إلى ما قبل منتصف الليل بمقدار أربع ركعات و هو يختص بالعشاء.

كما أن الظهر تختص في أول الزوال بمقدار أدائها، ثم يصير الوقت مشتركة بينها وبين العصر إلى ما قبل غروب الشمس بمقدار أربع ركعات التي هي خاصة بالعصر.

غير أن وقت فضيله الظهر و زيادة المثوبة عليها يمتد إلى حين يصير ظل كل شاخص مثله، و وقت فضيله العصر و زيادة المثوبة عليها تمتد إلى أن يصير ظل كل شيء مثيله.

و يؤيد ذلك، بل يدل عليه قوله تعالى: **أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ اللَّيْلِ، وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ، إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَسْهُودًا** «١».

فإنه تعالى لم يذكر في كتابه الكريم إلا ثلاثة أوقات للصلوة، و لا ينطبق ذلك إلا على التقدير الذي ذكرناه آنفاً.

و خامساً: إن كلام ابن حزم لو سلمناه، فإنما يصح لو كانت قد فاتتهم صلاة العصر فقط: أما لو كان الفائت هو صلاتا الظهر و العصر

(١) الإسراء / ٧٨.

ال الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٥٢

معاً. كما في بعض الروايات و كان النبي (ص) قد قال لهم: لا يصلين أحد الظهر إلا في بنى قريظة، فلا يستطيع ابن حزم أن يثبت نقل كلام الصالاتين إلى بنى قريظة. لأن المذكور في كلامه (ص) هو إحداهما أما الأخرى و هي العصر، فإنه لم يصرح بنقلها، فكيف ترکوها ..

والنصوص التي هي محط نظرنا هي التالية:

في البخاري- في جميع الروايات-: لا يصلين أحد العصر. وفي مسلم: الظهر. مع اتفاقهما على روايتهما عن شيخ واحد، بإسناد واحد «١».

و وافق البخاري أبو نعيم، وأصحاب المغازى، و الطبراني، و البيهقي في دلائله «٢» و الإماماعلى. و وافق مسلما: أبو يعلى، و ابن سعد «٣»، و أبو عوانة «٤»، و ابن حبان «٥».

و قد جمع البعض بينهما باحتمال أن يكون بعضهم كان قد صلى الظهر قبل الأمر بالذهب و بعضهم لم يصلها؛ فقيل لمن لم يصلها: لا يصلين أحد الظهر. و لمن صلاتها: لا يصلين أحد العصر. أو أن طائفته منهم راحت بعد طائفته؛ فقيل للطائفه الأولى: الظهر. و للتى بعدها: العصر.

(١) راجع: هامش كتاب الاحسان في تقرير صحيح ابن حبان ج ٤ ص ٣٢١.

(٢) راجع: ج ٤ ص ٨.

(٣) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٧٦.

(٤) مسندي أبي عوانة ج ٤ ص ١٧٣.

(٥) الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان ج ٤ ص ٣٢٠ / ٣٢١.

ال الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٥٣

قال ابن حجر: و كلامها جمع لا بأس به.

لكن يبعده اتحاد المخرج؛ لأنه عند الشيدين بإسناد واحد، من مبدئه إلى منتهاه؛ فيبعد أن يكون كل من رجال إسناده قد حدث به على الوجهين؛ إذ لو كان كذلك لحمله واحد منهم عن بعض رواته على الوجهين، ولم يوجد ذلك.

و قيل: في وجه الجمع أيضاً: أن يكون صلى الله عليه و آله قال لأهل القوة، أو لمن كان منزله قريباً: لا يصلين أحد الظهر. و قال لغيرهم: لا يصلين أحد العصر «١».

هذا كله، مع العلم بأن المسافة إلى بنى قريظة لم تكن بعيدة بل كانت لا تحتاج إلى أكثر من ساعتين من نهار، كما سنرى.

ألف: بنى قريظة في عوالي المدينة:

إن منازل بنى قريظة كانت بالعالية (عالية المدينة) على وادي الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۵۹

مهزور «۱» حيث يقع مسجد بنى قريظة الذي هو بالعوالى على باب حديقة تعرف بحاجزة- شرقى مسجد الشمس - (أعنى مسجد الفضيحة)، الذى يقع هو الآخر شرقى مسجد قباء «۲» في الحرة الشرقية المعروفة بحرء و اقم، و تسمى حرء بنى قريظة أيضا لأنهم كانوا بطرفها القبلى «۳».

ب: كم يستغرق المسير إلى العوالى:

قد وردت روایات تفيد: أن الذهاب إلى العوالى لا يستغرق وقتاً كبيراً، فقد ذكرت نصوص: أن البعض كان يسير من مسجد المدينة بعد صلاة العصر، فيصل إلى العوالى، و الشمس بيضاء حية، نقية، مرتفعة.

و قد حدثت نفس هذه النصوص المسافة التي كان يقطعها بمليين، و ثلاثة، و أربعة، و ستة و سبعة تفسير هذا الاختلاف، و النصوص هي التالية:

١- روى: أن رسول الله (ص) كان يصلى العصر، و الشمس (بيضاء) مرتفعة حية، فيذهب الذاهب إلى العوالى، فiatesها و الشمس مرتفعة «۴».

(١) وفاة الوفاء ج ١ ص ١٦١ و ج ٣ ص ١٠٧٦ و راجع: معجم البلدان ط دار الكتب العلمية ج ١ ص ٣٤٦ . و ج ٥ ص ٢٣٤ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ١ ص ٢٨٧ .

(٢) راجع: وفاة الوفاء ج ٣ ص ٨٢٣ و ٨٢٤ و مرآة الحرمين ج ١ ص ٤١٩ .

(٣) راجع: وفاة الوفاء ج ٤ ص ١١٨٨ .

(٤) راجع: صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٩ و سنن الدارقطني ج ١ ص ٢٥٣ و صحيح البخاري ج ١ ص ٦٩ و ج ٤ ص ١٧٠ و سنن الدارمى ج ١ ص ٢٧٤ و السنن الكبرى ج ١ ص ٤٤٠ و تحفة الأحوذى ج ١ ص ٤٩٣ و ٤٩٦ - الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ٦٠: و في البخاري: أن النبي (ص) نفسه كان يذهب بعد صلاة العصر إلى العوالى فiatesها و الشمس مرتفعة «۱».

و بعض المصادر ذكرت النص المتقدم، ولم تذكر عباره: فiatesها العوالى، أو فiatesها «۲». و عدم ذكر ذلك لا يضر في المقصود؛ لأنه إنما يتحدث عن التبشير في صلاة العصر. و لا يتم ذلك إلا إذا قدر الوصول إليها قبل المغرب، كما هو ظاهر.

٢- عن أنس: كان أبعد رجلين من الأنصار من رسول الله (ص) دار أبو لبابة بن عبد المنذر، و أهله بقباء، و أبو عبيس بن خير، و مسكنه في بني حارثة، فكانا يصليان مع رسول الله (ص) العصر، ثم يأتيان قومهما، و ما صلوا لتعجيز رسول الله (ص) بها «۳».

و يلاحظ: أن أبا لبابة إنما كان يسكن في منطقة بنى قريظة، الذين

- وعون المعبد ج ٢ ص ٧٧ و المتنقى لابن تيمية ج ١ ص ٥٠٩ و نيل الأوطار ج ١ ص ٣٩١ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ١٩٠ و شرح الموطأ للزرقانى ج ١ ص ٣٥ و فتح البارى ج ٢ ص ٢٣ و ٢٤ و الاستذكار لابن عبد البر ج ١ ص ٢٤٤ ، و التمهيد ج ٦ ص ١٧٨ و

- (١) صحيح البخاري ج ٤ ص ١٧٠.
- (٢) سنن أبي داود ج ١ ص ١١١ و مختصر سنن أبي داود للمندرى ج ١ ص ٢٣٩ و مسنون أحمد ج ٣ ص ١٦١ و ٢١٧ و سنن النسائي ج ١ ص ٢٥٣ و مسنون أبي عوانة ج ١ ص ٣٥١ و سنن ابن ماجة ج ١ ص ٢٢٣ و المصنف للصناعي ج ١ ص ٥٤٧ و كنز العمال ج ٨ ص ٢٧ عنه وعن ابن أبي شيبة.
- و السنن الكبرى ج ١ ص ٤٤٠ و نصب الرأي ج ١ ص ٢٤٦ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ١٩٠ و التمهيد ج ٦ ص ١٧٩.
- (٣) سنن الدارقطنى ج ١ ص ٢٥٤ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ١٨٩ و شرح الموطأ للزرقانى ج ١ ص ٣٥.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٦١:
- كانت منازلهم بالقرب من قباء و قباء من العوالى «١». ولم يكن يسكن فى قباء نفسها، كما يظهر من الرواية الآنفة الذكر. و يدل على ذلك ما سينتى من أنه تعهد بأن يهجر دار قومه التي أصاب فيها الذنب و دار قومه هي دار بنى قريظة «٢»، لأن ماله و ولده، و عياله كانت في بنى قريظة «٣». وقد ذكر المؤرخون أن أبا لبابا كان مناصحا لهم. و مهما يكن من أمر فإن هذا يدل على أن بنى قريظة كانوا يسكنون في أدنى العالية، أي قرب منازل بنى عمرو بن عوف.
- ولسوف يأتي تحديد العالية، قربا و بعده قليل.

- ٣- روى أن النبي (ص) كان يصلى العصر، و الشمس بيضاء، نقية مرتضة، يسير الرجل حين ينصرف منها إلى ذى الحليفة، ستة أميال، قبل غروب الشمس «٤».
- ٤- سأله ثابت بن عبيد أنسا عن وقت العصر، فقال: وقتها أن

- (١) راجع: إرشاد السارى ج ١ ص ٤٩٤ و شرح الموطأ للزرقانى ج ١ ص ٣٥.
- (٢) عيون الأثر ج ٢ ص ٧١ / ٧٠ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣١ و الاكتفاء للكلاعى ج ٢ ص ١٧٩ و المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٩ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٦ و السيرة الحليفة ج ٢ ص ٢٤٦ و شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٨ و ١٩ و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و راجع: قاموس الرجال ج ٢ ص ٢١١.
- (٣) السيرة الحليفة ج ٢ ص ٣٣٦ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥.
- (٤) سنن الدارقطنى ج ١ ص ٢٥٢ و السنن الكبرى ج ١ ص ٤٤١.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٦٢:
- تسير ستة أميال إلى أن تغرب الشمس «١».
- ٥- عن أبي أروى: كنت أصلى مع النبي (ص) صلاة بالمدينة، ثم آتى ذا الحليفة، قبل أن تغيب الشمس، و هي على قدر فرسخين و في نص آخر: ستة أميال «٢» و الفرسخان عبارة عن ستة أميال، لأن الميل ثلث فرسخ «٣».
- قال الطحاوى: «قد يجوز أن يكون ذلك سيرا على الأقدام، وقد يجوز أن يكون سيرا على الإبل و الدواب.
- فنظرنا في ذلك، فإذا عن أبي أروى: كنت أصلى العصر مع النبي (ص)، ثم أمشى إلى ذى الحليفة، فآتياهم قبل أن تغيب الشمس.
- ففي هذا الحديث: أنه كان يأتيها ماشيا» «٤».

ج: ما المراد بكون الشمس حية؟؟:

قد تقدم: التعبير بكون الشمس حية.

و حياتها: أن تجد حرها كما عن خيئه و الخطابي «٥».

- (١) التمهيد ج ١ ص ٢٩٨.
- (٢) راجع: تحفة الأحوذى ج ١ ص ٤٩٣ عن البزار، وأحمد، والطبرانى فى الكبير، والتمهيد ج ٦ ص ١٨١ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ١٩١.
- (٣) عمدة القارى ج ٢٥ ص ٥٧ و ٣٧ و إرشاد السارى ج ١٠ ص ٣٣٣.
- (٤) راجع: شرح معانى الآثار ج ١ ص ١٩١.
- (٥) راجع: سنن أبي داود ج ١ ص ١١١ و مختصر سنن أبي داود للمنذرى ج ١ ص ٢٣٩ و التمهيد ج ١ ص ٣٠٠ و فتح البارى ج ٢ ص ٢٢ و نيل الأوطار ج ١ ص ٣٩١ و التعليق المغنى على سنن الدارقطنی ج ١ ص ٢٥٣ و السنن الكبرى ج ١ ص ٤٤١ و شرح النووي على صحيح مسلم ج ٥ ص ١٢٢.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٦٣: «و قيل: حياتها وجود ضوئها، و صفاء لونها، قبل أن يصفر و يتغير ». و قال الزين ابن المنير: حياتها: قوة أثرها: حرارة، و لونا، و شعاعا، و إنارة. و ذلك لا يكون بعد مصير الظل مثل الشيء ». و حين ذكر الحديث: أن النبي (ص) كان يصلى العصر، ثم يذهب هو أو غيره إلى العوالى ف يأتيها و الشمس مرتفعة. الحق في نهاية هذا الحديث نفسه تحديداً بعد العوالى عن المسجد النبوى. فقال:
- و العوالى من المدينة على ستة أميال ». و في نص آخر: و بعض (و بعد) العوالى من المدينة على أربعة أميال و نحوه ». و عند السمهودى: «المعروف: إن ما كان في جهة القبلة فأكثر من المسجد النبوى فهو عاليه ». و يدل على ذلك: أن السنح، و هو منازل بنى الحارث بن الخررج

- (١) زهر الربى على المجتبى ج ١ ص ٢٥٣ / ٢٥٤ و عون المعبد ج ٢ ص ٧٧ و شرح النووي على صحيح مسلم ج ٥ ص ١٢٢ و إرشاد السارى ج ١ ص ٤٩٣.
- (٢) راجع: فتح البارى ج ٢ ص ٢٢.
- (٣) سنن الدارقطنی ج ١ ص ٢٥٣ و إرشاد السارى ج ١ ص ٤٩٣ عنه و كذا في عمدة القارى ج ٥ ص ٣٧ و فتح البارى ج ٢ ص ٢٣.
- (٤) صحيح البخارى ج ١ ص ٦٩ و السنن الكبرى ج ١ ص ٤٤٠ و تحفة الأحوذى ص ٤٩٦ و ٤٩٣ و وفاة الوفاء ج ٤ ص ١٢٦١ و نيل الأوطار ج ١ ص ٣٩١ و المنتقى لابن تيمية ج ١ ص ٢١٠.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٦٤: «بعوالى المدينة، و بينه و بين مسجد النبي (ص) ميل ». و بعض المصادر تقول: و العوالى على ميلين، أو ثلاثة من المدينة، و أحسبه قال: أو أربعة ». و في بعضها: على ميلين أو ثلاثة ». و أو: على أربعة أميال، أو ثلاثة ». قال عياض: هذا حد أدناها، و أبعدها ثمانية أميال. و به جزم ابن عبد البر، و صاحب النهاية ». قال عياض: هذا حد أدناها، و أبعدها ثمانية أميال. و به جزم ابن عبد البر، و صاحب النهاية ».

و في العتبة، أو المدونة، عن مالك: أقصى العالية ثلاثة أميال، يعني من المسجد النبوي «٦». قال عياض: كأنه أراد معظم عمارتها، و إلا، فأبعدها ثمانية

(١) راجع: وفاة الوفاء ج ٤ ص ١٢٦١.

(٢) سنن أبي داود ج ١ ص ١١١ و مختصر سنن أبي داود للمنذري ج ١ ص ٢٣٩ و مسنن أحمد ج ٣ ص ١٦١ و المصنف للصناعي ج ٥ ص ٥٤٧ و وفاة الوفاء ج ٤ ص ١٢٦١ و السنن الكبرى ج ١ ص ٤٤٠ و شرح معانى الآثار ج ١ ص ١٩٠ و نصب الرأي ج ١ ص ٢٤٦.

(٣) عمدة القارى ج ٥ ص ٣٧ و شرح الموطأ للزرقانى ج ١ ص ٣٥ و فتح البارى ج ٢ ص ٢٣.

(٤) السنن الكبرى ج ١ ص ٤٤٠ و عمدة القارى ج ٥ ص ٣٧ عنه و صحيح البخارى ج ٤ ص ١٧٠ و فتح البارى ج ٢ ص ٢٣ و وفاة الوفاء ج ٤ ص ١٢٦١.

(٥) إرشاد السارى ج ١ ص ٤٩٣.

(٦) راجع: وفاة الوفاء ج ٤ ص ١٢٦١ و قال: و ذكره ابن حزم أيضاً، و نقله الحافظ ابن حجر عن أبي عبيد، و عمدة القارى ج ٥ ص ٣٧ و فتح البارى ج ٢ ص ٢٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٦٥
أميال «١»، أو عشرة «٢».

أما السمهودى فقال: «طريق الجمع: إن أدنى العوالى من المدينة على ميل، أو ميلين. و أقصاها عماره على ثلاثة أو أربعة أميال، و أقصاها مطلقاً ثمانية أميال» «٣».

و اعتبر البعض: أن أقرب العوالى ميلان، و أبعدها ستة «٤».

و عند النووى و الشوكانى: «العوالى هى القرى حول المدينة، أبعدها على ثمانية أميال من المدينة، و أقربها ميلان، و بعضها ثلاثة أميال» «٥».

و قيل: أقرب العوالى من المدينة ميلان أو ثلاثة «٦». و منها ما يكون على ثمانية أميال أو عشرة «٧».

استفادات و دلالات:

قد ذكروا أنه يستفاد من هذا التشريع أعني جواز ترك الصلاة استناداً إلى اجتهاد أو فهم مشابه- يستفاد- الأمور التالية:

١- إن الخطأ مرفوع عنه الإثم، كما قال (ص): رفع عن أمتي الخطأ و النسيان «٢».

(١) راجع المصادر التالية: إرشاد السارى ج ٦ ص ٣٢٩/٣٢٨ و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٨٩/٣١٣ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٤/٣١٣ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٣ و ٣٤ و السيرة النبوية لدحlan ج ٢ ص ١٣ و شرح النووى على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٨ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٢.

(٢) خاتم النبئن ج ٢ ص ٩٥١ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٥ و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٤

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٥٤.

٢- إن هذا يدل على جواز الجمع بين الصلاتين جمع تأخير «١».

٣- إن هذا منه (ص) تقرير لمبدأ الاجتهاد فى استنباط الأحكام الشرعية.

٤- إن المخالفين في الاجتهد معدوران، و مثابان «سواء قلنا:
إن المصيب واحد، أو متعدد» ٢.

٥- إن استئصال الخلاف في مسائل الفروع، التي تتبّع من دلالات ظنية أمر لا يمكن أن يتصور أو يتم.
حكمه ذلك كله هو أن تكون الاجتهادات المختلفة وثيقة الصلة بالأدلة المعتبرة شرعاً، ليمكن للمسلمين أن يأخذوا بأيتها شاؤوا حسب
ظروفهم و مصالحهم. و هذا من مظاهر رحمة الله لهم ٣.

٦- في هذا دليل على أن كل مخالفين في الفروع من المجتهدين مصيبة. و في حكم داود و سليمان في الحرج أصل لهذا الأصل
أيضاً.

و لا يستحيل أن يكون الشيء صواباً في حق إنسان. و خطأ في حق غيره. فيكون من اجتهد في مسألة؛ فأذاه اجتهد إلى التحليل مصيبة
في استحلاله، و آخر اجتهد فأداه اجتهاده و نظره إلى تحريمها مصيبة في تحريمها. و إنما المحال أن يحكم في النازلة بحكمين
متضادين. في حق شخص واحد ٤.

وقال ابن الدبيع: «وفي ذلك فسحة للمجتهدين رضى الله عنهم،

(١) خاتم النبىين ج ٢ ص ٣٥١.

(٢) فقه السيرة للبوطى ص ٣٠٧ / ٣٠٨.

(٣) المصدر السابق.

(٤) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨١ وفتح البارى ج ٧ ص ٣١٥ وراجع السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٤.
الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٥٥.

وأن كل مجتهد مصيبة، أى في الفروع، إذا لم يخص واحداً من الفريقين بصواب ما ذهب إليه ١.

٧- فيه دلالة لمن يقول بالمفهوم.

٨- و القياس.

٩- و مراعاة المعنى.

١٠- و لمن يقول بالظاهر أيضاً ٢.

١١- وفيه أنه لا يعنّف المجتهد فيما فعله باجتهاده، إذا بذل وسعه في الاجتهد ٣.
ونقول:

أولاً: إن النبي (ص) إنما ترك تعنيف كلا الطائفتين و مجرد ترك التعنيف لا يدل على جواز الجمع بين الصالاتين.
ولَا على التصويب لكلا الفريقين، و لا على كون المجتهد لا يعنّف، و إن أخطأ، إذا بذل وسعه في الاجتهد ٤ كما أنه لا يدل على
وجود مجتهدين في البين.

ولَا على كون المخالفين في الاجتهد معدورين و مثابين.

ولَا على القياس أو المفهوم، أو مراعاة المعنى ..

(١) حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٥ و راجع: شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٨.

(٢) النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٨.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٨ و راجع: فتح البارى ج ٧ ص ٣١٥.

(٤) راجع: شرح النووي على صحيح مسلم ج ٢ ص ٩٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٣١٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٥٦
ولا، ولا ..

بل هو يدل فقط على عدم توجيه العقاب على كلا الفريقين.

ثانياً: بالنسبة للتوصيب نقول:

ألف: قد قلنا: إن هذه الحادثة لا تدل على وجود مجتهدین، لا بين الذين تركوا صلاة العصر، ولا بين الذين صلوها.

ب: لو سلم وجود مجتهدین، وأن ما جرى قد نشأ عن اجتهاد من كلا الفريقين، فلا يدل موقف النبي (ص) على التوصيب، بل على مجرد المعدنورية في صورة الخطأ. أى أنه (ص) قد عذرهم بفهمهم الخاطئ، وليس المورد من موارد الاجتهاد، فضلاً عن كونه صواباً أو خطأ.

ج: إن نظرية التوصيب باطلة عقلاً، فلا بد من التأمل في صحة أو في دلالة ما ظاهره ذلك، إذ لا يمكن أن يخالف الشرع العقل في أحکامه الصريحة.

د: قد عبر البعض عن هذا التوصيب، بأن يتمكّن المسلمين أن يأخذوا بأيّهما شاؤوا، تبعاً لحاجاتهم، وظروفهم ومصالحهم. وهذا يعني: أن تكون الأحكام تابعة لأهواء الناس ومصالحهم. وهل هذا إلا تشريع التلاعب بالدين وأحكامه؟ و القضاء على رموزه وأعلامه؟!

ثالثاً: بالنسبة لجواز الجمع بين الصالاتين جمع تأخير نقول:

ألف: إن هذا الكلام لم يظهر له معنى، إذا كان التأخير عن خطأ، كما صرّح به هذا القائل نفسه؛ فإن المخطيء معدنور في خطئه إن كان عن قصور، لا أنه يثبت له حكم شرعى في المورد الذي أخطأ فيه هو الجواز، أو غيره من الأحكام.

ب: لا ندرى ما معنى جواز التأخير بنية الأداء، بعد فوت الوقت؟

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٥٧

فإن الفوات قد تتحقق بعد غروب الشمس، مما معنى نية الأداء لصلاة العصر في خارج وقتها؟!

و رابعاً: إن إثبات الاجتهاد لجميع أولئك الناس، الذين كان فيهم العالم والجاهل والكبير والصغير، ولو في أوائل بلوغه. والعامل والفالح وإن ... دونه خرط القتاد.

و خامساً: إن المسافة بين المدينة وبين بنى قريظة قريبة جداً، لا تحتاج إلى أكثر من ساعة أو ساعتين على أبعد تقدير لقطعها، والمفروض أن أمر النبي (ص) للMuslimين بالمسير قد كان قبل صلاة العصر، بل وربما قبل الظهر. فتأخر البعض في الوصول إلى بنى قريظة إلى ما بعد العشاء الآخرة ليس له ما يبرره إلا تباطؤ هذا البعض في تنفيذ أمر النبي صلى الله عليه و آله .
ويؤكّد هذا: أن قسماً من الناس قد صلوا العصر في بنى قريظة.

ولم يقع منهم أى تأخير. وعدم صلاة ذلك الفريق الآخر حتى لو سلمنا أنهم قد فهموا الحكم الشرعي بصورة خاطئة، أو أنهم لم يفهموا حقيقة مغزى كلامه (ص) نعم إن عدم صلاتهم لا مبرر له إلا التباطؤ وعدم الاهتمام بتنفيذ مراداته (ص) و تحقيق مقاصده ..

أمران يحسن إيضاحهما:

إشارة

أحدهما: إننا نرجح رواية: لا تصلوا الظهر إلا في بنى قريظة، على روایة العصر. و ذلك لعدة أسباب ..
 الثاني: بيان المسافة بين المدينة و قريظة، وأنها لا تستغرق أكثر من ساعتين على أبعد تقدير، وقد تباطأوا أو تواطأوا على التسويف في تنفيذ أمر النبي (ص).

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٥٨:
 و نحن نوضح هذين الأمرين، بالمقدار الذي يسمح لنا به المجال، فنقول:

١- لا تصلوا الظهر إلا في بنى قريظة:

أما بالنسبة لترجميحة رواية: لا تصلوا الظهر، فقد تقدم منا: أن جبرئيل قد جاء إلى النبي (ص)، وإن على ثناياه لنفع الغبار، وأخبره: أن الملائكة لم يضعوا السلاح، بل ما زالوا يتبعون المشركين إلى حمراء الأسد التي كانت تبعد عن المدينة ثمانية أميال فقط، ولا يحتاج الوصول إليها و الرجوع منها إلى أكثر من ساعات قليلة لا تصل إلى ربع أو ثلث يوم. مع أنه كان قد مضى على انهزام الأحزاب حوالي نصف يوم.

و إذا كان النبي (ص) قد بادر إلى أمر الناس بالمسير إلى بنى قريظة بمجرد سماعه ذلك من جبرئيل، فإن معنى ذلك هو أنه قد طلب ذلك من الناس في وقت الضحى، و قبل صلاة الظهر بساعات يمكن فيها الوصول إلى بنى قريظة قبل حلول وقت الظهر. و ذلك واضح.

٢- المسير إلى قريظة في نحو ساعتين:

و أما بالنسبة إلى الأمر الثاني، وهو أن الوصول إلى بنى قريظة لا يحتاج إلى وقت طويق نقول: إن ذلك يتضح إذا أخذنا بنظر الاعتبار ما يلي:

عذر أبقي من ذنب:

و من الغريب والعجيب - و ما عشت أراك الدهر عجا قول

- (١) إرشاد السارى ج ١ ص ٤٩٣ و عمدة القارى ج ٥ ص ٣٧ و فتح البارى ج ٢ ص ٢٣ و وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٦١.
- (٢) شرح الموطأ للزرقانى ج ١ ص ٣٥.
- (٣) وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٦٢.
- (٤) إرشاد السارى ج ١ ص ٤٩٣.
- (٥) شرح النووي على صحيح مسلم ج ٥ ص ١٢٢ و نيل الأوطار ج ١ ص ٣٩١ و راجع: الاستذكار ج ١ ص ٣٤٤.
- (٦) الجوهر النقى (مطبوع بهامش) سنن البيهقى ج ١ ص ٤٤١ و التمهيد ج ٦ ص ١٧٨ و راجع شرح الموطأ للزرقانى ج ١ ص ٣٥ و وفاء الوفاء ج ٤ ص ١٢٦١ و قال: ذكره ابن حزم أيضا و نقله ابن حجر عن أبي عبيد.
- (٧) التمهيد ج ٦ ص ١٧٨ و شرح الموطأ للزرقانى ج ١ ص ٣٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۶۶

العسقلاني هنا:

«أما من احتج لمن أخر بآن الصلاة حينئذ كانت تؤخر كما في الخندق، و كان ذلك قبل صلاة الخوف.

فليس بواضح؛ لاحتمال أن يكون التأخير في الخندق كان عن نسيانه. و ذلك بين في قوله (ص) لعمر، لما قال له: ما كدت أصلى العصر حتى كادت الشمس أن تغرب؟ فقال: و الله ما صليتها. لأنه لو كان ذاكرا لها لبادر إليها كما صنع عمر، انتهى» «١».

وهكذا، فإن نتيجة كلام العسقلاني هي أن عمر كان أذكرا للصلاه من رسول الله (ص)!! و أكثر اهتماماً بشأنها. و لم ينسها عمر (رغم انشغاله الشديد بأمر الحرب في الخندق حتى لقد حقق أعظم الانتصارات فيها!! و قتل أعظم فرسانها!! و هزم الأحزاب، و فرق جمعهم بسبب ضربته الكبرى، التي تعد عبادة الثقلين «٢»). أو انشغاله بالهزيمة و الاختباء في الحديقة هو و طلحه و آخرون، حتى فضحت أمرهم عائشة).

أما النبي الذي لم يقم بأي شيء من ذلك فقد نسي صلاته و ذلك يعني - كما يريد هؤلاء أن يقولوا - أن الصلاه كانت لا تمثل لدى هذا النبي (ص) شيئاً ذا أهمية رغم كونهنبي هذه الأمة و هو الأسوأ و القدوة.

نعم، هذا ما يوحى به كلام العسقلاني الذي لم يعجبه نسبة تأخير الصلاه عمداً لبعض الصحابة، الذي قد يظهر أن بعضهم لا يجوز - بنظره - نسبة أي قصور أو تقصير إليه، بل لا بد من الاهتمام به و الحفاظ عليه أكثر من النبي الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم، و حتى على حساب

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٣١٦.

(٢) هذا الكلام قد جاء على سبيل التعجب و الحقيقة هي أن عليا (ع) هو الذي فعل ذلك كله.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۶۷

عصمته و نبوته.

و الملفت هنا: أن مسلماً يروى في صحيحه هذه القضية بصورة ليس فيها ذلك، فيقول: «عن عبد الله قال: حبس المشركون رسول الله (ص) عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت؛ فقال رسول الله (ص): شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم و قبورهم ناراً إلخ...» «١».

(١) صحيح مسلم ج ٢ ص ١٢٢ و مسند أبي عوانة ج ١ ص ٣٥٦ و المتنقى لابن تيمية ج ١ ص ٢١٣ عن أحمد و مسلم و ابن ماجة.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ٦٩

الفصل الثاني

الحصار و القتال

اشارة

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ٧١

نَزْلَةُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى بَئْرِ (أَنَّا)

ولما سار النبي (ص) إلى بني قريظة نزل على بئر من آبارهم (في ناحية أموالهم) يقال لها: (أَنَّا) أو (أَنَّا) عند حربة بني قريظة وتلاعنه الناس ١.

وقال ابن زبالة: «عن عبد الحميد بن جعفر: ضرب رسول الله (ص) قبته حين حاصر بني قريظة على بئر (أَنَّا). و صلى في المسجد الذي هناك. و شرب من البئر.

و ربط دابته بالسدرة التي في أرض مريم ابنة عثمان» ٢.

كِرَامَةُ إِلَهِيَّةِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ):

و قد ذكرت بعض المصادر أن كرامات قد حصلت لرسول الله صلى

(١) راجع: تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٤٥ و الثقات ج ١ ص ٢٧٤ و راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٩ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٢ و المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٩ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٢ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٣ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٨٧ و ١٨٨ و وفاة الوفاء ج ٣ ص ٩٥٠ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٠ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٩ و ١٢٠.

(٢) وفاة الوفاء ج ٣ ص ٩٥٠.

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٧٢:

الله عليه و آله و سلم حين سار إلى بني قريظة فھي تقول:

«فَسَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِمْ، فَوَجَدُوا النَّخْلَ مَحْدَقًا بِقُصْرِهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ مَعْسِكًا يَنْزَلُونَ فِيهِ.

وَوَافَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ: مَا لَكُمْ لَا تَنْزَلُونَ؟!

فَقَالُوا: مَا لَنَا مَكَانٌ نَنْزَلُ بِهِ، مِنْ اشْتِبَاكِ النَّخْلِ.

فوقف في طريق بين النخل، فأشار بيده يمنة، فانضم النخل بعضه إلى بعض وأشار بيده يسرة، فانضم النخل كذلك. و اتسع لهم الموضع، فنزلوا» ١.

ونقول:

إن هذه الكرامة، لا بد من أن تزيد من يقين المسلمين و تزيل من نفوسيهم و بتعبير أدق من نفوس بعضهم أى تردد أو شك يمكن أن يراودهم و يعتريهم سيل يقينهم، ثم هى تكسر عنجهية و عنوان غيرهم من المعاندين، و لا سيما من اليهود، الذين كانوا يعرفون هذا النبي كما يعرفون أبناءهم، ولكنهم يكابرُون، و يجحدون ما يعلمون أنه الحق.

و إذا كان ثمة من مبرر لحصول هذه الكرامة الإلهية في هذا الظرف الحساس بالذات، فهو عزاء أولئك الضعفاء من المسلمين الذين كان اليهود يحتلون مكانة مميزة في نفوسهم، لإزالته كل أثر سلبي أو عقدة تنشأ من الصدام مع اليهود، و إلحاق الأذى بهم. و هو كذلك يكشف كل زيف و خداع يمارسه اليهود لتضليل الناس فيما يربط بنبوة نبينا الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم.

(١) الخرائج والجرائح ج ١ ص ١٥٨ و راجع: تفسير القرمی ج ٢ ص ١٩٠ و البحار ج ٢٠ ص ٢٤٩ و ٢٣٤ عنهمَا، على الترتيب.
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٧٣.

عدد و عدد المسلمين:

ويقولون: إنه صلی اللہ علیہ و آله قد سار إلى بنی قریظة في ثلاثة آلاف مقاتل «١» و كان معه من الخيول ستة و ثلاثون فرساً «٢» و كانت للنبي (ص) ثلاثة أفراس «٣».

ونحن نشك في ذلك، و ذلك لأن عدد المسلمين في غزوة الأحزاب لم يزيد على ألف رجل، بل كانوا أقل من ذلك أيضاً.
و الظاهر: أن ما يمكن للمدينة أن تقدمه من الرجال القادرين على القتال لا يزيد على ألف و ست مئة رجل فراجع الجزء التاسع من هذا الكتاب لتجد بعض ما يفيد في هذا المجال.

الراية و اللواء مع على (ع):

روى عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام: أن رسول الله (ص) بعث علياً عليه السلام يوم بنى قریظة بالراية. و كانت سوداء تدعى

(١) الوفا ص ٦٩٥ و محمد رسول الله سيرته و أثره في الحضارة ص ٢٤٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٨ و إرشاد السارى ج ٦ ص ٣٢٧ و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٨٨ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٣ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٤ ط صادر و المواهب اللدنیة ص ١١٥ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٨٨ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣.

(٢) راجع المصادر المتقدمة في الهاشم السابق باستثناء المصادر الأوليّن و إضافة تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦٠ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٠.

(٣) إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٣.
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٧٤.

وقال ابن إسحاق: «و قدّم رسول الله (ص) على بن أبي طالب برايته إلى بنى قریظة» «٢».
و صرّح القرمی بأنّها كانت الراية العظمى «٣».

وقال البعض: و خرج على بالراية و كانت على حالها لم تطُو بعد «٤».

ويظهر من روایات أخرى: أن راية المهاجرين أيضاً كانت مع على عليه السلام؛ فقد روى أن رسول الله (ص) دعا عليه، فقال: قدّم راية المهاجرين إلى بنى قریظة.

فقام على عليه السلام، و معه المهاجرين، و بنو عبد الأشهل،

(١) قرب الإسناد ص ٦٢ و بحار الأنوار ج ٢٠ ص ٢٤٦ عنه.

(٢) العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ص ٣١ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٩ و تفسير فرات ط سنة ١٤١٠ هـ. ق ص ١٧٤ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥١ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٧ و ٢١٠.

و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و ٤٩٤ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٣ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١١ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٢ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٧ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١١٨ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٥ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٦، و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١١ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٤٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣ و نور اليقين ص ١٦٦ و محمد رسول الله و أثره في الحضارة ص ٢٤٥ و فقه السيرة للغزالى ص ٣٣٨ و خاتم النبئين ج ٢ ص ٩٤٦ و الثقات ج ١ ص ٢٧٤ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٣.

(٣) تفسير القرماني ج ٢ ص ١٨٩ و ١٩٠ و البحار ج ٢٠ ص ٢٢٣ و ٢٣٤ عنه.

(٤) تاريخ الإسلام السياسي ج ١ ص ١٢١.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٧٥
و بنو النجار كلها، لم يختلف عنه منهم أحد «١».

ويظهر من روایات أخرى: أنه (ص) قد دفع إلى على اللواء أيضاً، فهى تقول: «فدعنا (ص) علينا فدفع إليه لواءه. و كان اللواء على حاله لم يحل من مرجعه من الخندق «٢».

وفي نص آخر: و خرج رسول الله (ص) يحمل لواءه على بن أبي طالب «٣»، و عن عروة بعث علينا رضي الله تعالى عنه على المقدمة، و دفع إليه اللواء، و خرج رسول الله (ص) في أثره «٤».

و جمع نص آخر بين اللواء و الرأيـة فهو يقول: «و كان على قد سبق في نفر من المهاجرين و الأنصار فيهم أبو قتادة... و غرز على الرأيـة عند أصل الحصن .. إلى أن قال أبو قتادة: و أمرني أن ألزم اللواء فلزمه، و كره أن يسمع رسول الله (ص) أذاهـم و شتمـهم «٥».

(١) إعلام الورى ط سنة ١٣٩٠ هـ. ق ص ٩٣ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٢ / ٢٧٣ عنه، و تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٢.

(٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٧ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٢ / ٢٤١ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٤ ط صادر، و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨ و ٩، و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٣. و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣.

(٣) الثقات ج ١ ص ٢٧٤ و راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٥، و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٩ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٤٧.

(٤) عمدة القارى ج ٧ ص ١٩٢ عن الحاكم، و البيهقي، و موسى بن عقبة، و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٨ عنهم، و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٠ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازى) ص ٢٥٦ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٤ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥١ و البحار ج ٢٠ ص ٢١٠ عنه.

(٥) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٨ و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١١ -

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٧٦

على (ع) في بنى قريظة:

قال الإربلي: «أنفذ أمير المؤمنين في ثلاثين من الخزرج. و قال:

انظر بنى قريظة: هل تركوا (نزلوا) من حصونهم.

فلما شارفها سمع منهم الهجر. فرجع إلى النبي (ص) فأخبره، فقال: دعهم فإن الله سيتمكن منهم. إن الذي أمكنك من عمره لا يخذلك؛ فقف حتى يجتمع الناس إليك، وأبشر بنصر الله؛ فإن الله قد نصرني بالرعب من مسيرة شهر. قال على: فاجتمع الناس إلى، وسرت حتى دنوت من سورهم، فأشرف على شخص منهم و نادى: قد جاءكم قاتل عمرو. وقال آخر كذلك:

و تصايرعوا بينهم. و ألقى الله الرعب في قلوبهم، و سمعت راجزا يرجز:

قتل على عمرو اصاد على صقرا

قسم على ظهر أبرم على أمرا

هتك على سترا

فقلت: الحمد لله الذي أظهر الإسلام و قمع الشرك.

و كان النبي (ص) قال لى: سر على بركة الله؛ فإن الله قد وعدكم أرضهم و ديارهم.

- ١٢ و راجع أيضاً: السيرة النبوية لدحlan ج ٢ ص ١٤ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و ٤٩٤ .

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٧٧

فسرت متيقنا بنصر الله عز و جل حتى ركت الرأي في أصل الحصن، فاستقبلوني يسبون رسول الله (ص)، فكرهت أن يسمعه رسول الله، فأردت أن أرجع إليه، فإذا به قد طلع (و سمع سبهم له) فناداهم يا إخوة القردة و الخنازير، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المندرين.

فقالوا: يا أبا القاسم، ما كنت جهولاً و لا سباباً.

فاستحيا، و رجع القهقرى قليلاً، ثم أمر فضربت خيمته بإزاء حصونهم «١».

وارتجاز راجزهم بما تقدم، و قول على عليه السلام: الحمد لله الذي أظهر الإسلام و قمع الشرك، ذكره آخرون أيضاً «٢» و سيأتي تعليقنا على الفقرات الأخيرة إن شاء الله تعالى.

النبي (ص) في بنى قريظة:

ويقول المؤرخون: قدم رسول (ص) على بن أبي طالب براته (العظمى) إلى بنى قريظة، و ابتدروا الناس. فسار حتى دنا من الحصون، فسمع منها مقالة قبيحة لرسول الله، فرجع حتى لقي النبي (ص) في الطريق، فقال: يا رسول الله، لا عليك إلا تدنو من هؤلاء الأخابث (وفي نص آخر: ارجع يا رسول الله؛ فإن الله كافيك اليهود). قال: لم؟ أظنك سمعت منهم لي أذى.

(١) كشف الغمة للإربلي ج ١ ص ٢٠٨ / ٢٠٧ و الإرشاد للمفيد ص ٦٤ / ٦٣ و البحار ج ٢٠ ص ٢٦٢ / ٢٦١ و كشف اليقين ص ١٣٥ .

(٢) مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ٣ ص ١٧١ .

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٧٨

قال: نعم يا رسول الله.

قال: لو رأوني لم يقولوا من ذلك شيئا.
 فلما دنا منهم (زاد في نص آخر: أمرهم (ص) أن يستروه بجحفهم ليقوه الحجارة حتى يسمع كلامهم، فعلوا).
 فناداهم: يا إخوان القردة (و الخنازير)، هل أخراكم الله، وأنزل بكم نقمته؟!
 فقالوا: يا أبا القاسم ما كنت جهولاً (أو: ما كنت فاحشاً) إلخ «١».

زاد في بعض النصوص قوله: «فدعاهم إلى الإسلام قبل أن يقاتلهم، فأبوا أن يجيئوه إلى الإسلام، فقاتلهم رسول الله و من معه من المسلمين حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ، وأبوا أن ينزلوا على

(١) عيون الأثر ج ٢ ص ٦٩ و راجع المصادر التالية: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٤٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥١ و البحار ج ٢٠ ص ٢١٠ و راجع: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٥٥ و ٢٥٦ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٦ و ٢٢٨ و المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٧٠ و راجع: دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٣٨ و راجع المصادر التالية: إعلام الورى ط سنة ص ١٣٩٠ هـ ص ٩٣ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٣ / ٢٧٢ و محمد رسول الله سيرته و أثره في الحضارة ص ٢٤٥ و ٢٤٦، و البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٩ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٣ و تاريخ العقوبي ج ٢ ص ٥٢ و راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٥ و حياة محمد لهيكل ص ٣٠٦ و التفسير السياسي للسيرة ص ٢٧٩ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٣ و خاتم النبيين ج ٢ ص ٩٤٦ .
 الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٧٩: حکم النبي (ص)، فنزلوا على داء» «١».

وفي نص آخر أنهم: «أشروا عليه و سبوا» و قالوا: فعل الله بك، و بابن عمك، و هو واقف لا يجيئهم» «٢».
 غير أن نصا آخر يشير إلى أن علياً سمع منهم قولًا سيئًا لرسول الله (ص)، و أزواجه رضي الله عنهم، فكره أن يسمع ذلك رسول الله «٣».

ويذكر القمي: أن علياً عليه السلام جاء، و أحاط بحصنهم، فأشرف عليهم كعب بن أسد من الحصن يشتمهم، و يشتم رسول الله إلخ.
 قالوا: لما قال النبي (ص) لهم: يا إخوة القردة و الخنازير، و عبده الطاغوت أتشتمونى؟! إنما إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباحهم.
 أشرف كعب بن أسد من الحصن، فقال: يا أبا القاسم، ما كنت جهولاً، فاستحينا رسول الله (ص) حتى سقط الرداء عن ظهره، حياء مما قاله و في نص آخر: و جعل يتأخر استحياء، مما قاله لهم «٤».
 قالوا: و كان على قد سبق في نفر من المهاجرين و الأنصار فيهم أبو قتادة (و غرز على الرأية عند أصل الحصن؛ فاستقبلونا في صياصيهم يشتمون رسول الله (ص) و أزواجه.

(١) المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٧٠ و راجع دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٤٣٨ و ليس فيه: و أبو أن ينزلوا إلخ ...

(٢) إعلام الورى ص ٩٣ ط سنة ١٣٩٠ هـ ق. و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٣ / ٢٧٢ .

(٣) البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٩ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٨ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٣ و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازي) ص ٢٥٥ / ٢٥٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣ .

(٤) راجع: تفسير القمي ج ٢ ص ١٨٩ و البحار ج ٢٠ ص ٢٣٣ / ٢٣٣ و راجع:

البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٨ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤ .

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٨٠: الصالحة من سيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص

قال أبو قتادة: و سكتنا و قلنا: السيف يبنتا و ببنكم.
و طلع رسول الله (ص)، فلما رأه على (ع) رجع إليه، و أمرني أن ألزم اللواء، و كره أن يسمع رسول الله (ص) أذاهم و شتمهم «١».
أما الطبرسي رحمة الله فيقول: إنه (ص) قال لهم: يا إخوة القردة، إنما إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين، يا عباد الطاغوت،
اخسأوا أخساكم الله، فصاحوا يمينا و شمالا: يا أبا القاسم ما كنت فحاشا فما بدارك؟

قال الصادق عليه السلام: فسقطت العزة من يده، و سقط رداءه من خلفه، و جعل يمشي إلى ورائه، حياء مما قال لهم «٢».

ويقول نص آخر: فلما نزل رسول الله (ص) بمحنته، و كانوا في أعلى نادى بأعلى صوته نفرا من أشرافهم حتى أسمعهم، فقال:
أجيبوا يا عشر يهود، يا إخوة القردة، قد نزل بكم خزي الله عز وجل، فحاصرهم «٣».

و عند اليعقوبي: أن النبي (ص) لما عرف من على (ع): أنهم أساوا القول، قال بيده هكذا، و هكذا. فانفرج الجبل حين رأوه.

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٢٩٨ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١١ و ١٢ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٤ و راجع: إمداد
الأسماع ج ١ ص ٢٤٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٣ و ٤٩٤.

(٢) إعلام الورى ط سنة ١٣٩٠ هـ. ق. ص ٩٣ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٢ / ٢٧٣.

(٣) البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٩ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٨ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٣ و تاريخ الإسلام للذهبى
(المغازى) ص ٢٥٥ / ٢٥٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٨١:
وقال: يا عبدة الطاغوت، يا وجوه القردة و الخنازير، فعل الله بكم و فعل.
فال قالوا: يا أبا القاسم، ما كنت فحاشا.
فاستحيا، فرجع القهقرى «١».

وفي نص آخر أنهم: لما ترسوا عن رسول الله (ص) و خاطبهم بما إخوة القردة و الخنازير و عبدة الطواغيت أشتموني. فجعلوا
يحلون بالتوراة التي أنزلت على موسى ما فعلنا، و يقولون: يا أبا القاسم، ما كنت جهولا «٢».

ونقول: إننا نرتاب كثيرا في دعوى أن يكون رسول الله (ص) قد كلمهم بكلام فاحش، ببر اعترضهم عليه لأجله حتى استحيا مما
صدر منه حتى سقطت العزة من يده، و الرداء عن ظهره، و رجع القهقرى استحياء.

و ذلك لأنه (ص) إنما يشير بقوله لهم: يا إخوان القردة و الخنازير إلى المسوخ على صورة القردة و الخنازير، الذي وقع في إخوانهم و
قومهم من بنى إسرائيل، بسبب ما ارتكبوه في حق الدين و أهله.

فهو (ص) لم يكن بذلك فحاشا، و لا قال لهم ذلك عن جهالة، بل أراد أن يذكرهم بعواقب التمرد على الله الذي لمسوه بأنفسهم، و
عرفوا عواقبه السيئة و رأوها بأم أعينهم. فلم يكن تصرف الرسول تجاههم و موقفه منهم عن جهالة أيضا بل هو في غاية الحكم و
الدقة،

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٢.

(٢) المغازى ج ٢ ص ٢٩٩ / ٥٠٠ و راجع: إمداد الأسماع ج ١ ص ٢٤٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٢ و السيرة النبوية لدحلان ج
٢ ص ١٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٨٢:
و ليس فيه ما يوجب الاستحياء، و لا ما يستوجب سقوط العزة من يده و الرداء عن ظهره.

مفارقة ما كنت جهولاً!!

إن من غريب الأمور أن نجد اليهود الغدرة، الفجرة، الذين ما فتئوا يوجهون أنواع السباب لل المسلمين، و لخصوص الرسول الأعظم صلى الله عليه و آله و سلم. بل لقد ذهبت بهم الجرأة إلى حد التعرض بالسباب لأزواجه عليه و على آله الصلاة و السلام. هؤلاء اليهود بالذات يتظاهرون الآن بأنهم من أنصار الالتزام بالقيم و المثل. و يذكرون النبي (ص) بها. مع أنه صلى الله عليه و آله و سلم لم يتتجاوز عما تفرضه القيم و المثل قيد أتملة، فإنه لم يخاطبهم إلا بما هو حق و واقع، بهدف ردعهم عن ممارساتهم المشينة و اللا أخلاقية.

على أن موقفهم هذا لم نجد له أثرا في تصحیح مواقفهم، و الالتزام بما تمليه قواعد الخلق السامي و النبيل، كما أنهم لم يستفيدوا مما عرفوه و ثقوا به و اطمأنوا إليه من صفات النبل و الكراهة. إلا في دفع غالئه إظهار بعض واقعهم، و إيقاف ما يتعرضون له من فضح لهذا الواقع، حتى لا تزيد هذه الفضيحة و تنتشر، و تتفاعل، لتعيق وصولهم لبعض ما يطمحون للوصول إليه. و خلاصة الأمر: إنهم في حالة الأمان يغدرون، و يفعلون كل منكر، و يرتكبون كل ما هو سفه و نذالة. و إذا قدرروا فإنهم لا يتورعون عن ارتكاب أبغض الجرائم في حق من يرون به خطرا على مصالحهم الدينية.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٨٣

و إذا عجزوا؛ فإنهم يتظاهرون بالولاء للقيم، و المثل العليا في حين أنهم يتربصون و يترصدون الفرص لتجاوز حالة العجز تلك ليعودوا للانطلاق في مهمتهم ضلالاتهم، و ممارسة أبغض أنواع الوغول في الدنس و الرذالة و الرذيلة. و يقول البعض: «هذه خلال اليهود، يسيرون إذا أمنوا، و يقتلون إذا قدروا و يذكرون الناس بالمثل العليا إذا وجلوا، ليستفيدوا منها وحدهم، لا لشيء آخر» ^(١).

موقف مصطنع لابن حضير:

إشارة

ويقولون: «سار رسول الله (ص) إليهم، و تقدمه أسيد بن حضير، فقال: يا أعداء الله، لا نبرح حصنكم حتى تموتوا جوعا، إنما أنتم بمنزلة ثعلب في جحر.

قالوا: يا ابن الحضير، نحن مواليكم دون الخزرج، و خاروا.
وقال: لا عهد بيني وبينكم، و لا إلّا ^(٢).

و نحن نرتاتب في صحة هذه الرواية، و نقدر أنها مصطنعة لصالح ابن حضير الذي كان ثمة اهتمام بنسبة الفضائل إليه، بسبب مواقفه المؤيدة للحكام بعد رسول الله، و المناهضة لبني هاشم و سبب ريبنا في صحة هذه الرواية هو ما يلى:

(١) فقه السيرة للغزالى ص ٣٣٩.

(٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٩٩ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٣ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣
و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤ إلى قوله في جحر.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٨٤

أولاً: إن الروايات تقول: إنه (ص) قدم علينا إلى بنى قريظة، وليس ابن حضير. و قوله الحلبى: «تقىد أسيد إلى بنى قريظة يجوز أن يكون قبل مقدم على لهم، ويجوز أن يكون بعده»^(١).

ليس له ما يبرره؛ إذ أن كلامه هذا لا يحل مشكلة التنافى بين تقديم على (ع) وتقديم أسيد، إذ أن الثابت هو تقديم على دون غيره. و يمكن المناقشة فيما ذكرناه بأنه النص المذكور لم يصرح بأن النبي (ص) هو الذى قدم أسيد بن حضير، فقد يكون أسيد قد ذهب إليهم من تلقاء نفسه وبصفته الشخصية، لا أنه كان على رأس الجيش.

فإن النص يقول: «تقىد أسيد بن حضير». ولكن ذلك غير مقبول؛ فإن تحرك أسيد أو غيره من تلقاء نفسه، ومن دون إذن أو تقديم منه (ص) بعيد وغير سديد.

ثانياً: يلاحظ: أن ابن حضير قد نسب الحلف الذى نفاه إلى نفسه، لا إلى قومه حيث قال: «لا عهد بيني وبينكم، ولا إلّا!! إلا أن يقال: إن نقض أحد زعماء القبيلة لحلف و كذلك عقده له هو عند العرب ملزم لقبيلته كلها.

ثالثاً: إن بنى قريظة إنما خافوا و خاروا حينما نادى على عليه السلام: «يا كتبة الإيمان إلخ ...»، فحيثند أرسلوا إلى حلفائهم الأوس أن يأخذوا لهم مثلما أخذت الخزرج لبني قينقاع، وسيأتى ذلك تحت عنوان: الفتح على يد على عليه السلام.

القتال ثم الحصار:

«ثم قدم رسول الله (ص) الرماة من أصحابه و أمرهم بأن يرمونهم، و يرمونهم اليهود واستمر الرمي إلى أن ذهبت ساعة من الليل، و رسول

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٨٥:
الله (ص) واقف على فرسه عليه السلاح، وأصحاب الخيل حوله. ثم أمر (ص) أصحابه بالانصراف. قال كعب بن عمر المازنى: فانصرفنا إلى منزلنا، و عسكرنا، فبتنا. و كان طعامنا تمرا بعث به سعد بن عبادة أحمال تمر، فبتنا نأكل منها. و لقد رئى رسول الله، و أبو بكر و عمر يأكلون من ذلك التمر»^(١).

و كان طعام الصحابة أيام الحصار التمر، يرسل به إليهم سعد بن عبادة، و قال (ص) يومئذ: نعم الطعام التمر^(٢). و كانوا يقاتلونهم في كل يوم من جوانب الحصن، و يرمونهم بالنبل و الحجارة^(٣).

و عن عائشة بنت سعد، عن أبيها، قال: قال لى رسول الله (ص):

يا سعد، تقدم فارهمهم.

فتقدمت حيث تبلغهم نبلى، و معى نيف عن الخمسين، فرميناهم ساعة، و كان نبلا مثل جراد، فانجحروا؛ فلم يطلع منهم أحد. و أشفقنا على نبلا أن يذهب، فجعلنا نرمى بعضها، و نمسك البعض^(٤).

ويظهر من الرواية: أن ذلك قد كان فور وصول رسول الله (ص) إليهم، و بعد أن كلمهم.

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٠ و راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٣ و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤.

(٢) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٠ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٢ و السيرة النبوية لدح LAN ج ٢ ص ١٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٤.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤ و راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٣.

(٤) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٠ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٣ و راجع:

تاریخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤.

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ١١، ص: ٨٦
و حاصلهم المسلمون أشد الحصار «١».

و جعل المسلمين يعقب بعضهم بعضاً، أی يقاتلهم فوج و يرثا فوج.
فلما أيقنوا بالهلكة تركوا رمي المسلمين، وأرسلوا نباش بن قيس لمقاؤضه المسلمين «٢».
و نقول:

إننا نذکر القارئ الكريم بالأمور التالية:

١- قال الواقدي: «و يقال: إنه لم يطلع منهم أحد، ولم يبادر (بيارز خ ل) للقتال في روايتنا» «٣».
و قال ابن سعد: «و رموا بالنبل، فانجحروا، فلم يطلع منهم أحد» «٤».
و هذا لا ينافي ما تقدم من أنهم كانوا يرمون المسلمين من حصنهم.
و لا ينافي قول العقوبي: «قتل من بنى قريظة، ثم تحصنوا فحاصرهم إلخ» «٥». إذ أن الواقدي إنما يتحدث عن فترة الحصار، وأنه

(١) الوفا ص ٦٩٥ و تاریخ الخميس ص ٤٩٣ و محمد رسول الله، سيرته وأثره في الحضارة ص ٢٤٥ و إرشاد الساری ج ٦ ص ٣٢٩

(٢) راجع: سبل الهدی و الرشاد ج ٥ ص ١٣ و المغازی للواقدی ج ٢ ص ٥٠١ و إمتناع الأسماء ج ١ ص ٢٤٣ و ستائی بقیة المصادر
في حديث مقاؤضه نباش بن قيس.

(٣) المغازی ج ٢ ص ٥٠٤.

(٤) الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٧٤ ط صادر.

(٥) تاریخ العقوبی ج ٢ ص ٥٢ ط صادر.

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ١١، ص: ٨٧
لم يحصل قتال بالسيف إبان هذه الفترة.

و سيأتي: أنهم قد نزلوا لمواجهة بعض كتائب المسلمين التي قادها كبار الصحابة فهزموها. ثم لما جاءهم أمير المؤمنين هزمهم، و
اضطربهم إلى النزول على حكم الله و رسوله. وقد كان ذلك بعد الحصار و في اليوم أو الأيام الأخيرة منه. وسيأتي الحديث عن
ذلك، تحت عنوان: «الفتح على يد علي عليه السلام».

٢- إننا لا نستغرب: أن يحاول سعد بن أبي وقاص، و ابنته تسجيل فضيله لسعد، لا سيما في مجال الرمي، الذي مارسه المسلمون في
هذه الواقعه.

ولكن ما يلفت نظرنا:

أولاً: أن لا يرد هذا الحديث إلا على لسان سعد نفسه، حدث به ابنته التي تفردت بروايتها عنه، و كأنه لم يكن يجرؤ على أن يتحدث به
أمام الناس، الذين كانوا يعرفون الحقيقة، وقد عاشهما و عاينهما، حتى لا يواجه ما لا يحب.

ثانياً: و يستوقفنا أيضاً: أن يتضمن حديث سعد لابنته تلوينا ظاهر الدلالة إلى أن النبي (ص) كان هو الباديء في رمي بنى قريظة، و
هو أمر لا توقيده الشواهد التاريخية، بل قد ثبت ما ينافي و يرده، و أن النبي (ص) لم يكن يبدأ أحداً بقتال، حتى يبتداً. وقد تقدم هذا
الأمر عنه و عن على أمير المؤمنين عليه السلام فراجع.

٣- قولهم: إن رمي المسلمين لبني قريظة قد استمر إلى أن أيقنوا بالهلكة، فأرسلوا نباش بن قيس لمقاؤضه النبي الأكرم صلی الله علیه
و آله و سلم، فرجع إليهم و أخبرهم: أنه (ص) لا يقبل إلا بأن ينزلوا على حكمه فأرسلوا حينئذ بطلب أبي لبابة.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۸۸.

إن هذا القول موضع شك و ريب أيضاً: فإن هناك نصوصاً تدل على أنهم بعد أن رجعوا إليهم نباش استمروا أياماً. صدوا خلالها حملات بقيادة بعض كبار الصحابة، فجاءهم على عليه السلام، فقهراً لهم، وأضطربوا إلى النزول على حكم سعد بن معاذ، كما سيأتي تفصيله.

ولكن هؤلاء يريدون تجاهل دور سيد الوصيين قدر الامكان، حقداً منهم و حنقاً، و خيانة للدين و للحقيقة. و يمكرون و يمكر الله و الله خير الماكرين.

مدة الحصار:

قد اختلفت كلمات الرواة والمؤرخين في مدة حصار المسلمين لبني قريظة و ذلك على النحو التالي:

١- حاصرهم أيام، حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ ^(١). أو:

«فحصراهم حتى نزلوا على حكمه» ^(٢).

٢- حاصرهم إحدى وعشرين ليلة ^(٣) و في نص آخر: بضعة وعشرين ليلة ^(٤).

٣- عشرة أيام ^(٥).

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٢.

(٢) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٧.

(٣) راجع: بهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤ عن معالم التنزيل.

(٤) عمدة القارى ج ١٧ ص ١٨٨ و إرشاد السارى ج ٦ ص ٣٢٧.

(٥) عن ابن سعد في تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۸۹.

٤- أربع عشرة ليلة ^(٦) و في نص آخر: بضع عشرة ليلة ^(٧).

٥- خمسة عشر يوماً ^(٨).

٦- خمسة وعشرين ^(٩).

(١) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٦ عن ابن المسيب.

(٢) إرشاد السارى ج ٦ ص ٣٣٠ عن موسى بن عقبة، و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٢ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٨ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٥ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٦ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ١٣ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٩ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١١٩.

(٣) راجع المصادر التالية: إرشاد السارى ج ٦ ص ٣٢٩ و سيرة مغلطى ص ٥٦ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٤ ط صادر و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٦ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٤ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤ و نهاية الأربع ج ١٧ ص ١٨٨ عن ابن سعد. و راجع: التنبيه والإشراف ص ٢١٧ و قال: وقيل: أكثر من ذلك. و راجع: عمدة القارى ج ١٧ ص ١٨٨ و ١٩٢ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٨ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١٥ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤١.

(٤) المحبر ص ١١٣ و راجع المصادر التالية: إعلام الورى ص ٩٣ و الثقات ج ١ ص ٢٧٥ و الإرشاد للمفید ص ٦٤ و الاكتفاء للكلاعی ج ٢ ص ١٧٧ و عيون الأثر ج ٢ ص ٦٩ و إرشاد الساری ج ٦ ص ١٥٩ و ٣٣٠ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٢ و دلائل النبوة لليهقی ج ٤ ص ١٥ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٠ و ١٥٣ و جوامع السیرة النبویة ص ١٤٣ و السیرة النبویة لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٦ و السیرة الحلبیة ج ٢ ص ٣٣٤ و إمتع الأسماء ج ١ ص ٢٤١ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٧ و تاريخ الخمیس ج ١ ص ٤٩٤ و نهاية الأربج ١٧ ص ١٨٨ عن ابن إسحاق و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٦ و السیرة النبویة لدحلان ج ٢ ص ١٤ و العبر و دیوان المبتدأ-

الصحيح من السیرة النبوی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ١١، ص: ٩٠
٧- و قیل: حصرهم شهراً «١».

الفتح على يد عليه السلام:

اشارة

قد تقدم أن بني قریظة قد طارت قلوبهم ربما من على عليه السلام حين قدم إليهم، و نزيد هنا:
أن من الأمور المثيرة: أننا نجد الزبیر بن بکار، يذكر لنا في كتاب المفاخرات نصاً يفيد: أن النبي صلی الله علیه وآلہ وسلم قد بعث إلى بني قریظة أکابر أصحابه فهزموا، فبعث علينا؛ فكان الفتح على يديه تماماً كالذى جرى في خیر.
فقد روی الزبیر بن بکار مناظرة بين الإمام الحسن عليه السلام وبين عمرو بن العاص، و الوليد بن عقبة، و عتبة بن أبي سفيان، و المغيرة بن شعبة، عند معاویة فكان مما قاله لهم الإمام الحسن عليه السلام.

- و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣١ و ق ١ ص ٢٩٣ و مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥١ ط دار الأضواء و كشف الغمة للأربلي ج ١ ص ٢٠٨ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٥ و تاريخ الإسلام (المغازی) ص ٢٥٥ و ٢٥٧ و ٢٧٣ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥٢ و البحار ج ٢١٠ و ٢٦٢ وأشار إليه في: سیرة مغلطای ص ٥٦ و عمدة القاری ج ١٧ ص ١٨٨ و ١٩٢ و فتح الباری ج ٧ ص ٣١٨ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٥ و السیرة النبویة لابن کثیر ج ٣ ص ٢٣٠ و ٢٣٧ و ٢٥٠ و المواهب اللدنیة ج ١ ص ١٥ و سبل الهدی و الرشاد ج ٥ ص ٣٥ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٤٦.

(١) الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٥ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٤٦ و راجع: إمتع الأسماء ج ١ ص ٢٤١ و السیرة الحلبیة ج ٢ ص ٣٣٤ و السیرة النبویة لدحلان ج ٢ ص ١٤.

الصحيح من السیرة النبوی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ١١، ص: ٩١
«و أنسدكم الله أيها الرهط أتعلمون أن رسول الله صلی الله علیه وآلہ وسلم بعث أکابر أصحابه إلى بني قریظة، فنزلوا من حصنهم فهزموا، فبعث علياً بالرأیة، فاستنزلهم على حکم الله، و حکم رسوله، و فعل في خیر مثلها» «١».

وقال القاضی النعمان مشيراً إلى جهاد على (ع) في بني قریظة:
«و انصرف رسول الله صلوات الله عليه و آله على بني قریظة، فقتلهم، و سبى ذراريهم، و كان ذلك بصنع الله لرسوله صلوات الله عليه و آله، و للمسلمین، و بما أجراه الله على يديه على صلوات الله عليه، و كان مقامه ذلك من أشهر المقامات و أفضليها» «٢».
ويروي المؤرخون: أنه لما تباطأ اليهود في إجابة طلب النبي (ص) بالتسليم، و النزول على حکمه، صاح على بن أبي طالب قائلاً:
«يا كتبة الإيمان».

و تقدم هو و الزبير بن العوام، وقال:
 «و الله، لأذقن ما ذاق حمزة أو افتحم (أفتحن) حصنهم». (فخافوا، و قالوا: ننزل على حكم سعد).
 فأرسل اليهود إلى حلفائهم من الأوس: أن يأخذوا لهم مثلاً أخذت الخزرج لأخوانهمبني قينقاع إلخ .. »^(٣).

- (١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي الشافعى ج ٦ ص ٢٨٩.
- (٢) شرح الأخبار ج ١ ص ٢٩٩ و راجع قول المفيد في الإرشاد ص ٦٦ فإنه يقرب من هذا أيضاً.
- (٣) محمد رسول الله سيرته وأثره في الحضارة ص ٢٤٧ . و راجع المصادر التالية: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٧ - ٢٥١ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٦ و عيون الأثرج ٢ ص ٧٣ و البداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٩٢: و نقول:

ليلاحظ القارئ حشر اسم الزبير في هذا المقام !!

وقال ابن الحجاج:

أنا مولى الكلرار يوم حنين و الضبا قد تحكمت في النحور
 أنا مولى لمن به افتتح الإسلام حصنى قريظة و النضير
 و الذي علم الأرامل في بدر على المشركين جز الشعور
 من مضت ليله الهرير و قتلاه جزاها يحصلون بالتكبير «^(١)

و سام الفتح:

ويحدثنا التاريخ: أن جماعة من الصحابة اعترضوا على أبي بكر على إقدامه على غصب الخلافة من على بعد وفاة النبي (ص). و كان أول من تكلم منهم خالد بن سعيد بن العاص الأموي فقال له:
 «اتق الله، و انظر ما تقدم لعلى بن أبي طالب، أما علمت أن النبي (ص) قال لنا، و نحن محدقوه به، و أنت معنا في غزوة بنى قريظة، و قد قتل على عليه السلام عدّة من رجالهم. (و عند البياضي: و قد قتل على رجالهم. و عند ابن طاووس: و قد قتل على (ع) عشرة من رجالهم، و أولى النجدة منهم): و كان الذين يحدقوه به (ص) آئذ: جماعة من ذوى القدر و الشأن من المهاجرين و الأنصار:

- و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٤ و خاتم النبىين ج ٢ ص ٩٢٩ و تاريخ الإسلام السياسي ج ١ ص ١٢١.
 - (١) مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ٢ ص ٩٩.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٩٣: يا معاشر قريش، إنني أوصيكم بوصية فاحفظوها عنى، و مودعكم أمرا، فلا- تضيعوه، إن على بن أبي طالب إمامكم من بعدي، و خليفتي فيكم، و بذلك أوصانى جبرئيل عن الله عز و جل ..».

ثم تذكر الرواية احتجاج كل واحد من الاثنين عشر، و بعضهم احتج بحديث الغدير. قال: «و قال في اليوم الرابع (أو في يوم الجمعة) لما جاء معاذ و عثمان (و في نص آخر: سالم) مولى حذيفة كل في ألف رجل، يقدمهم عمر، (و في نص ابن طاووس: أتاه عمر، و عثمان، و طلحة، و عبد الرحمن بن عوف، و سعد بن أبي وقاص، و أبو عبيدة بن الجراح، و سعيد بن عمرو بن نفيل. فأتاه كل منهم

متسلحا إلخ. زاد في نص آخر: مع كل واحد منهم عشرة من رجال عشائرهم).

فلما توسط عمر المسجد، قال: يا أصحاب على، إن تكلم فيكم أحد بالذى تكلم به الأمس لتأخذن ما فيه عيناه.

فقام إليه خالد (بن سعيد) فقال: يا ابن الخطاب، أبأسيافكم تهددن؟ أم بجمعكم؟ إن أسيافنا أحد من أسيافكم، وفينا ذو الفقار، وسيف الله، وسيف رسوله. وإن كنا قليلين ففيينا من كثركم عنده قلة، حجة الله، ووصي رسوله. ولو لا أنى أومر بطاعة إمامى لشهرت سيفى، وجاهاهت فى الله حتى أبلغ عذرى.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام شكر الله مقالتك، وعرف ذلك لك».

و تذكر نصوص هذه القضية أيضاً: أن عمر أمر خالدا بالسکوت، لأنه ليس من أهل المشورة، فقال له خالد بن سعيد:

بل اسكت أنت، فإنك تنطق بغير لسانك، وتفوه بغير فيك، وأنك لجبان عند الحرب (كما يظهر) ما وجدنا لك في قريش فخراء.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ٩٤

وفي نص آخر: إنك لألمها حسباً، وأقلها عدداً (أدبها)، وأخلملها ذكراً، وأقلها غناً عن الله عز وجل وعن رسوله، وإنك لجبان عند الحرب، بخيل في الجدب، لئيم العنصر، مالك في قريش مفخر، فأسكته خالد. زاد في الاحتجاج قوله: وأحسّها قدرًا «١». وثمة زيادات أخرى فراجع.

قال ابن طاووس: «هذا الحديث روطه الشيعة متواترين» «٢».

ولنا مع هذا الحديث وقفات، نقتصر منها على ما يلى:

١- إنه (ص) إنما يوصى خصوص قريش بهذه الوصية بحضور ذوى القدر والشأن من أصحابه المهاجرين والأنصار. ولا بعد إذا قلنا:

إنه صلى الله عليه وآله وسلم كان على معرفة تامة ببني قريش تجاه خلافة على عليه السلام بعده، وقد كان وما يزال يلمح ويصرح به لهم في المناسبات المختلفة منذ أوائل بعثته صلى الله عليه وآله. وكان يدرك تململ قريش، ومن يدور في فلكها من هذا الأمر، ورفضها الباطني له هذا الرفض الذي كان يترجم في مواقف عملية لهم، وأسلوب تعامل هنا وهناك. وقد ذكرنا بعض ما يوضح هذا الأمر في كتابنا: الغدير والمعارضون، فليراجعه من أراد.

(١) راجع المصادر التالية: الاحتجاج ج ١ ص ١٩٠ و ١٩١ و ٣٠٠ ط سنة ١٣١٣ هـ. ق. والصراط المستقيم ج ٢ ص ٨٠ و ٨٢ و قاموس الرجال ج ٣ ص ٤٧٦ و ٤٧٨ و الخصال ج ٢ ص ٤٦٢ و ٤٦٣ و اليقين في إمرة أمير المؤمنين ص ١١٠ - ١٠٨ عن أحمد بن محمد الطبرى، المعروف بالخليلى، وعن محمد بن جرير الطبرى، صاحب التاريخ فى كتابه:مناقب أهل البيت عليهم السلام والبحار ج ٢٨ ص ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٤ و ٢١٩ و رجال البرقى ص ٦٣ و ٦٤.

(٢) اليقين ص ١٠٨ و البحار ج ٢٨ ص ٢١٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ٩٥

٢- إنه (ص) لم يكن ليوصى ذوى القدر والشأن من المهاجرين والأنصار، بهذه الوصية الحساسة والخطيرة، والثقيلة جداً على الكثريين منهم، إلا حين يكون على عليه السلام قد حق إنجازاً كبيراً عجز عنه الآخرون. وقد ألمحت الرواية إلى هذا الانجاز، وهو أنه عليه السلام قد قتل رجالهم. أو عشرة من رجالهم، وأولى النجدة منهم (أى من بنى قريظة) وقد ذكرت النصوص المتقدمة أيضاً أن فتح قريظة كان على يديه عليه السلام، وتحدث عن رعب بنى قريظة منه بمجرد معرفتهم بقدومه إلى حصنهم، وتحدث عن هزيمة كبار الصحابة الذين أخذوا الرأية، ثم فتح الله على يديه، تماماً كما جرى في خير.

و كل ذلك يشجعنا على القول: إنه (ص) لم يكن ليطرح قضية إمامية على عليه السلام بعده، وهو يعلم أن في أصحابه من يستميت

في سبيل إبطال هذا الأمر و إفشاله، إلا حينما يكون ثمة هزيمة نكراء لأولئك المناوئين، و نصر مؤزر لأمير المؤمنين عليه السلام يلجمهم عن التفوه بأى اعتراض، و يصدّهم عن السعي لبلبلة الأفكار، و تسميم الأجواء، و التشكيك في صوابية ما يوصيهم به (ص)، و يأمرهم بالترامه.

و يلمح إلى هذا بل يصرح به نفس هذا النص الذي نحن بصدده، حيث ذكر أنه (ص) إنما قال لهم ذلك حين قتل عليه السلام رجال بنى قريطة، أو عشرة من رجالهم و ذوى النجدة منهم، حسبما تقدم.

٣- إن الهيئة الحاكمة و أنصارها حين أعزتهم الأدلة و البراهين لجأوا إلى أسلوب التهديد، و الوعيد، و القمع، و عرض العضلات. و لو لا أنهم كانوا على علم بأن قرار على عليه السلام هو تجنب المواجهة المسلحة لكانوا قد حسروا ألف حساب قبل أن يقدموا على ذلك.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ، ج ١١، ص: ٩٦

٤- إن وقائع هذه القضية تعطينا: أن هؤلاء الأعيان من الصحابة حين أعلنا عدم شرعية ما أقدم عليه أبو بكر و حزبه، و اعتبروا ذلك تعديا و غصبا، و مخالفة صريحة لأوامر النبي الأعظم (ص)، فإنهم قد انطلقا في مواقفهم هذه من ثوابت عقائدية، و استنجابة لشعور ديني و ضميري و هاج و مرهف.

و لكن هذه المواجهة- رغم ذلك- لم تتحول إلى غوغائية، أو حالة انفعالية، رغم استفزاز الحكم لهم، و محاولته تطوير الصراع، لأنه كان يرى: أن من مصلحته تصعيد التحدى ليتفادى المأذق الذي يجد نفسه فيه، و هو يرى نفسه عاجزا عن تبرير ما أقدم عليه بصورة منطقية و معقوله.

و من جهة أخرى؛ فإن هذه المعارضة قد عبرت في رفضها الاستجابة إلى استفزازات السلطة، عن أن ذلك ينطلق من التزامها الدقيق بطاعة قيادتها، و من انصباطية صارمة و ملفتة للنظر، فهي التي تقرر حجم الصراع و مستوى، و أساليبه و وسائله، و هي التي تفرض ما تقرره على خصومها أيا كانوا.

٥- إن خالد بن سعيد بن العاص الأموي قد وصف عليا هنا بـ «الوصى». و نوَّد أن نذكر القاري الكريم بأن هذا اللقب له عليه السلام كان معروفا لدى الصحابة، و لدى عموم الناس، و كانوا يطلقونه عليه صلوات الله و سلامه عليه في كثير من المناسبات. و قد ذكر المعترلى طائفه من الأشعار و الأرجاز التي أوردت هذا اللقب»^(١). و تجده يتكرر كثيرا في كلمات و أشعار و أرجاز الناس في حربى الجمل و صفين، و غيرهما.

(١) شرح نهج البلاغة ج ١ ص ١٤٣ - ١٥٠ و راجع: كتب التاريخ التي تذكر وقائع الجمل و صفين.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ، ج ١١، ص: ٩٧

بل إن الخوارج قد احتجوا لخروجهم على أمير المؤمنين بقولهم:
«زعم أنه وصى فضيع الوصيّة»^(٢).

و تتبع النصوص التي أوردت هذا الوصف له عليه السلام يحتاج إلى توفر تام، و تأليف مستقل.

٦- لقد أظهر هذا النص: أن عمر بن الخطاب لم يكن له مكانة مرموقة في قريش. و إنما استفاد من الظروف السياسية و الاجتماعية في أيام الإسلام الأولى، لينشئ لنفسه موقع، و يحيط نفسه بهالة من نوع ما، و لا سيما في مجتمع المدينة. الذي كان أقل تجربة من المجتمع المكى، و أبعد عن أحابيل السياسة و مناورات و كيد السياسيين.

٧- لقد هدد خالد بن سعيد عمر بن الخطاب و من معه بذى الفقار، و على سيف الله و سيف رسوله.

و لم يعرض عليه عمر بشيء.

و هذا قد يلمح: إلى ان هذا اللقب «سيف الله» هو من ألقاب على عليه السلام وقد دلت على ذلك روايات كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم «٢».

(١) تاريخ العقوبي ج ٢ ص ١٩٢.

(٢) فرائد السبطين ج ١ ص ١٣٨ و نظم درر السبطين ص ١٢٥ و ذخائر العقبي ص ٩٢، و ينابيع المودة ص ٢١٤، و إحقاق الحق ج ١٥ ص ٤٢ و ٥٩ و ٢٠٠ و ٤٣٥-٤٧٠ و ج ٤ ص ١١٥ و ٢٢٥ و ٢٩٧ و ٣٨٦ و ج ٥ ص ٤ و ج ٦ ص ١٥٣ و ج ٢٠ ص ٢٥٠ و ٥١٨ و ٥٧ عن تقدم و عن فتوحات الوهاب للعجيلي الشافعى ص ٦٢ و أرجح المطالب ص ٣٨ و ١٤ و ٢٩ و مناقب على للحيدر آبادى ص ٣٧ و خلاصة الوفاء للسمهودى ص ٣٩ مخطوط و وسيلة المال ص ١٣٣ و انتهاء الإفهام ص ٢١٠ و عن مفتاح النجا (مخطوط) و شرف المصطفى و المناقب المرتضوية ص ٩٣ و أئمّة الهدى-

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٩٨:

ولكن الآخرين قد سرقوا هذا اللقب، و منحوه لخالد بن الوليد، مكافأة له على قتله ذلك الرجل المسلم مالك بن نويرة، ثم زنى بأمراته ليلة قتله. وقد ببرروا قتله له بأنه كان يمتنع عن إعطاء الزكاة للحاكم المغتصب لمقام الخلافة. مع أن السبب الحقيقي هو عشقه لزوجة المقتول.

و قد أعطاه أبو بكر هذا الوسام حينما طالب لعم المطالب بمجازاة خالد: «إحن قديمة بينهما ما كنت لا شيم سيفا سله الله على أعدائه» (١).

ثم نسبوا ذلك إلى رسول الله (ص) (٢).

مع أن صاحب اللقب الحقيقي هو على عليه السلام كما أسلفنا.

- و آخر ما نذكره في تعليقنا على الحدث المتقدم: أنه يذكر:

أن النبي (ص) قد أوصى قريشا بقبول خلافة و إمامية على عليه السلام بنى قريظة، أو رجالا من أهل النجد فيهم .. و هذا يؤيد ما قاله ابن واضح العقوبي:

- للأفغاني ص ٤١ و شرح الجامع الصغير للمناوي ص ٧٥٩ و در بحر المناقب ص ٤٢ و آل محمد للمردي ص ٦٤٢ و ١٩٥ و عن مناقب الإمام علي عليه السلام لابن المغازلى.

(١) راجع: الغدير ج ٧ ص ١٥٨-١٦٣ و تاريخ الطبرى ج ٢ ص ٥٠٣ و الكامل فى التاريخ ج ٢ ص ٣٥٩ و أسد الغابة ج ٤ ص ٢٩٥ و تهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ١٠٥ و الإصابة ج ٣ ص ٣٥٧، و تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٠٩.

(٢) تهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ١٠٢ و الإمامة و السياسة ج ١ ص ٢٤ و الإصابة ج ١ ص ٤١٤ و الاستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ١ ص ٤٠٨ و ٤٠٩.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٩٩:

«و قتل من بنى قريظة، ثم تحصنوا فحاصرهم» (١).

ثم كان الفتح أخيرا أيضا على يد أمير المؤمنين على عليه السلام كما أكدته سائر النصوص التي قدمناها.

عن عكرمة: «لما كان يوم بنى قريظة، قال رجل من اليهود: من يبارز؟ فقام إليه الزبير، فبارزه.

فقالت صفية: واجدّى.

فقال رسول الله (ص): أيهما علا صاحبه قتلها، فعلاه الزبير، فقتله، فنفله رسول الله (ص) سببه» ^(٢).

ونقول:

١- قال الواقدي: «ولم يسمع بهذا الحديث في قتالهم. وأراه و هل هذا في خير» ^(٣).

٢- تقدم أنه لم يطلع أحد من بنى قريظة، ولم يبادر (يبارز) للقتال ^(٤). أما حينما ذهب إليهم غير على، فإن الذاهبين إليهم قد هزموا بمجرد أن رأوا بنى قريظة يتزلون إليهم. وأما حينما ذهب إليهم على نفسه، فإنه هو استنزلهم من حصونهم فترزوا منها على حكم سعد بن معاذ ^(٥).

(١) تاريخ العقوبي ج ٢ ص ٥٢.

(٢) المغازى ج ٢ ص ٥٠٤.

(٣) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٠٥.

(٤) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٠٤.

(٥) راجع ص ٩١ من هذا الجزء.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٠٠.

٣- تقدم أيضاً ما يقرب من هذه القصة في غزوة الخندق، وأثبتنا أنها مكذوبة و الظاهر: أن هؤلاء الناس مت Hwyرون كيف يمكنهم تسطير الفضائل لمن يحبونهم. والله سبحانه لم يزل ولا يزال يكشف زيف دعاويم العريضة وأقاويلهم وأباطيلهم، ويمكرون و يمكر الله و الله خير الماكرين.

الحرب خدعة:

ويقولون: إن النبي (ص) قال يوم بنى قريظة: «الحرب خدعة» ^(١). و نحن نستبعد أن يكون (ص) قد قالها في هذه المناسبة، إذ لا مناسبة تقتضي ذلك، ولم يقم المسلمون بأى عمل فيه شيء من الخداع لبني قريظة. بل هم قد حاصروهم، و شددوا عليهم الحصار، و حصلت بعض المناوشات على الطريقة المعروفة و المألوفة.

ولم يوفق الذين قاموا بمحاجتهم أولاً، حتى هاجمهم على أمير المؤمنين، فكان الفتح على يديه عليه السلام.

(١) إمتاع الأسماع ج ١ ص ٢٤٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٠١.

الفصل الثالث فشل المفاوضات و خيانة أبي لبابة

اشارة

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٠٣.

إسلام أبناء سعية:

«وَقَالَ ثُلْبَةُ، وَأَسِيدُ أَبْنَاءَ سَعِيَّةَ، وَأَسْدُ بْنُ عَيْدِ عَمِّهِمْ: يَا مَعْشِرَ بَنِي قَرِيظَةَ، وَاللَّهُ، إِنَّكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَإِنَّ صَفَتَهُ عِنْدَنَا، حَدَثَنَا بِهِ عُلَمَاؤُنَا، وَعُلَمَاءُ بَنِي النَّضِيرِ، هَذَا أَوْلَاهُمْ -يُعْنِي حَيْيَ بْنَ الْهَيْبَانَ، أَصْدِقُ النَّاسِ عِنْدَنَا. هُوَ خَيْرُنَا بِصَفَتِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ.

قالوا: لا نفارق التوراء. الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ج ١١٣ إسلام أبناء سعية: ص: ١٠٣ وأسيد، وأسد و ثعلبة لم يكونوا من بنى قريظة ولا النضير بل كانوا فوق ذلك «٢». وهم نفر من هدل، من بنى عم قريظة «٣». وليس من

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٣ و راجع حول إسلام هؤلاء: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٥ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٤٤ و الثقات ج ١ ص ٢٧٦.

(٢) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٥.

(٣) جوامع السيرة النبوية ص ١٥٤ و راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٩ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧١ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢١ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٣٢ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٢ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٦ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٦ و نهاية الإربج ج ١٧ ص ١٩٠ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٥٨ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٠

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٠٤:

هذيل، كما في بعض المصادر التي زعمت أيضاً أنهم من هذيل إخوة قريظة و النضير «١».

و كان سبب إسلامهم: أن ابن الهيـانـ من يهود الشامـ قدم على بنـي قـريـظـةـ فأـقامـ عـنـدهـمـ، وـ كـانـ يـسـتـسـقـىـ لـهـمـ أـيـامـ القـحـطـ؛ـ فـيـسـقـونـ فـحـضـرـتـهـ الـوـفـاـةـ،ـ فـأـخـبـرـهـ:ـ أـنـ سـبـبـ خـرـوجـهـ إـلـىـ يـثـربـ هوـ أـنـهـ يـتـوقـعـ خـرـوجـ نـبـىـ قدـ أـظـلـ زـمـانـهـ،ـ مـهـاجـرـهـ الـمـدـيـنـةـ ليـتـبعـهـ.ـ ثـمـ أـوـصـاـهـمـ بـاتـبـاعـهـ.

فلما كان فتح بنى قريظة قال أولئك النفرـ و كانوا شباباً أحـدـاثـ: يـاـ مـعـشـرـ يـهـودـ،ـ وـ اللـهـ،ـ إـنـهـ الذـىـ كـانـ ذـكـرـ ابنـ الـهـيـانـ.ـ فـقـالـواـ:ـ مـاـ هـوـ بـهـ.

قالوا: بـلـىـ وـ اللـهـ،ـ إـنـهـ لـصـفـتـهـ.

ثم نزلوا، و أسلموـاـ و خـلـوـاـ أـمـوـالـهـمـ،ـ وـ أـوـلـادـهـمـ،ـ وـ أـهـالـيـهـمـ.ـ قـالـ ابنـ إـسـحـاقـ:ـ وـ كـانـتـ أـمـوـالـهـمـ فـيـ الحـصـنـ معـ المـشـرـكـينـ؛ـ فـلـمـ فـتـحـ رـدـ ذلكـ عـلـيـهـمـ «٢».

وـ نـقـولـ:

في النفس من هذه الرواية شيء؛ فإن ابن الهيـانـ قد مات قبل بـعـثـةـ النـبـىـ (صـ)،ـ وـ الـبـعـثـةـ كـانـتـ قـبـلـ فـتـحـ قـريـظـةـ بـحـوـالـىـ ثـمـانـيـةـ عـشـرـ عـامـاـ.ـ وـ لـاـ

-ـ وـ السـيـرـةـ الـحـلـيـةـ جـ ٢ـ صـ ٣٤٦ـ وـ تـارـيـخـ الـأـمـمـ وـ الـمـلـوـكـ جـ ٢ـ صـ ٢٤٨ـ.

(١) العبر وديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ص ٣١ و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٢٩٦ و نهاية الإربج ج ١٧ ص ١٩٠.

(٢) سيرة ابن إسحاق ص ٨٦/٨٥ و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٦ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٣١ و ٣٢ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٧٤ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٠٥:

بدأن يكون أبناء سعية حين موت ابن الهيّان شباباً، يدركون مغزى كلام ابن الهيّان، ويفهمون وصيته. ولا أقل من أن يكون لهم من العمر عشر سنين، فيكون عمرهم حين فتح قريظة حوالي ثلاثين سنة، فكيف يكون أولئك النفر عند فتح قريظة شباباً أحداش؟! .. إلا إذا كان يصدق على ابن الثلاثين أنه حَدَثْ! .

وأما السؤال عن سبب هجارة ابن الهيّان إلى المدينة وليس إلى مكانه فقد يجاب عنه، بأن مكانه لم تكن تقبل بسكنى اليهود فيها. وإن كان هذا الجواب محل نظر وتأمل. ويحتاج إثبات ذلك أو نفيه إلى دراسة وافية لهذا الموضوع.

عمرو بن سعدى و محمد بن مسلم:

١- يذكر المؤرخون: أن عمرو بن سعدى اليهودى، قد صارح قومه بأنهم قد عاهدوا محمداً: ألا ينصروا عليه أحداً، وأن ينصروه ممن دهمه، فغدرروا ولم يشركهم ابن سعدى فى غدرهم. وقال لهم: «إإن أبيتم أن تدخلوا معه فاثبتو على اليهودية، وأعطوا الجزية، فلو الله، ما أدرى يقبلها أم لا».

قالوا: نحن لا نقر للعرب بخرج فى رقابنا، يأخذوننا به. القتل خير من ذلك. قال: فإنني برىء منكم.

وخرج فى تلك الليلة مع بنى سعية، حتى أتى مسجد رسول الله، فبات فيه. فلما أصبح غداً، فلم يدر أين هو حتى الساعة. الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٠٦

فسئل (ص) عنه، فقال: ذاك رجل نجاه الله بوفائه» ١.

٢- وقال المؤرخون أيضاً: «خرج فى تلك الليلة (أى ليلة نزول بنى قريظة على حكم النبي (ص)) عمرو بن سعدى القرظى؛ فمر بحرس رسول الله (ص) وعليه محمد بن مسلم تلك الليلة، فلما رآه قال: من هذا؟!

قال: أنا عمرو بن سعدى.

(و كان قد أبى أن يدخل مع بنى قريظة فى غدرهم برسول الله (ص)). وقال: لا أغدر بمحمد أبداً).

قال محمد بن مسلم حين عرفه: اللهم لا تحمنى إقالة عشرات الكرام، ثم خلى سبيله. فخرج حتى أتى مسجد رسول الله (ص) بالمدينة تلك الليلة.

ثم ذهب، فلم يدر أين توجه من الأرض إلى يومه هذا، فقال رسول الله فيه ما سبق.

٣- إن البعض يزعم: أنه كان أوثق برمه فى من أوثق من بنى قريظة؛ فأصبحت رمته ملقأة، ولا يدرى أين ذهب، فقال رسول الله (ص) فيه تلك المقالة «٢».

(١) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٣ و ٥٠٤ و راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٤ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٦/١٥ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٦/٣٣٥.

(٢) راجع النصين المتقدمين في المصادر التالية: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٩ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧١ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢١ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٦ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨١/١٨٠ و نهاية الإربج ١٧ ص ١٩٠ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٤٧ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٠٧

- ٤- إن ابن خلدون يقول: «و فرعونهم عمرو بن سعدى القرطى، ولم يكن دخل معهم فى نقض العهد، فلم يعلم أين وقع»^(١).
- ٥- قال الذهبى و غيره: «كان عمرو بن سعدى اليهودى فى الأسرى، فلما قدموه ليقتلوه، فقدوه، فقيل: أين عمرو؟ قالوا: و الله، ما نراه، وإن هذه لرمته التى كانت فيها (الرمة قطعة من حبل) فما ندرى كيف انفلت.
- فقال رسول الله (ص): أفلت بما علم الله في نفسه»^(٢).
- ونقول:

أولاً: إنك ترى النصوص التاريخية لهذا الحدث مختلفة فيما بينها، مما يشير إلى وقوع تشويه عفو أو عدمى في هذه القضية.

و ثانياً: إذا كان هذا الرجل قد أبى الدخول مع قومه في الغدر، فمن الواضح: أن النبي (ص) لن يعاقبه بما فعل الآخرون. وقد قال الله تعالى: لا تَزِرُوا زِرَّةً وَرَأْزِرَةً*. بل سوف يجد نفسه معززاً مكرماً في ظل الإسلام، حتى ولو أراد أن يبقى على يهوديته.

و ذلك يجعلنا نشك كثيراً فيما يزعمونه من أنه قد ربط مع قومه ليقتل ثم هرب و كذا ما يزعمونه من أنهم قدموا ليقتلوا فانفلت منهم دون أن يشعروا و كذا القول إنه هرب قبل ذلك، إذ لماذا يربط؟ و لما ذا

- ص ٣٢ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٢ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٥ و ٣٣٦ و راجع: النص الأول في: السيرة النبوية لدحlan ج ٢ ص ١٥ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٦.
- (١) العبر وديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣١ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٤.
- (٢) تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦٠ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٠.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٠٨.

يعرضونه للقتل؟ و لماذا يهرب؟ و هو لم يفعل ما يستحق به ذلك، و لماذا لا يعتمد على سماحة الإسلام و عفوه و كرمه؟ و هو يعلم أن الإسلام لا يأخذ البرء بذنب المسيء؟ و لماذا يحتاج إلى تدخل إلهي لإنجائه حتى قال النبي ذاك رجل نجا الله بوفائه. و هل كان (ص) عازماً على قتله، مع علمه بوفائه، ثم نجا الله منه؟!

و ثالثاً: هل يمكن إفلات أحد من أيدي حراسه دون أن يشعروا به، مع أنهم قدموا ليقتلوا؟!

فهل هو من نوع الجن أو الملائكة، الذين يمكنهم إخفاء أنفسهم و الانفلات دون أن يشعر بهم أحد، حتى في هذه اللحظات العصيبة و الحساسة، و مع اجتماع الناس لأجل ذلك.

و رابعاً: إن حديث إفساح محمد بن مسلمـة له المجال لينفلـت و يذهب إلى المسـجد ليـبيـتـ فيهـ، ثم ذـهـبـ .. يـنـافـيـ حـدـيـثـ رـبـطـهـ معـ قـوـمـهـ، و تـقـدـيمـهـ لـلـقـتـلـ، و لاـ نـدـرـىـ كـيفـ نـفـسـهـ هـذـاـ التـصـرـفـ مـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـسـلـمـةـ، إـذـ لـمـ ذـاـ لـاـ يـرـاجـعـ فـيـهـ اـبـنـ مـسـلـمـةـ النـبـيـ (صـ)، و يـسـأـمـرـهـ فـيـ شـائـنـهـ بـلـ تـصـرـفـ مـنـ عـنـ دـنـ نـفـسـهـ، حتـىـ لاـ يـحرـمـهـ اللهـ إـقـالـهـ عـثـراتـ الـكـرامـ؟

و إذا كان عمرو بن سعدى لم يدخل مع قومه في الغدر، فأى عثره له يريد محمد بن مسلمـةـ أن يـقـيلـهاـ؟!

خامساً: ظاهر كلام البعض: أن ابن سعدى قد فر عن قومه، و لم يعلم أين وقع^(١)، و معنى ذلك: أنه لم يؤسر، و لم يوثق، و لم يهرب من رمته، و لا حين تقادمه إلى القتل.

ونتيجة لما تقدم نقول:

- (١) العبر وديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٣١ و راجع: جوامع السيرة النبوية ص ١٥٤.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٠٩.
- إن الشبهـةـ تحـوـمـ حـوـلـ مـحـمـدـ بـنـ مـسـلـمـةـ، الـذـىـ كـانـتـ لـهـ عـلـاقـاتـ مـنـ نـوـعـ مـاـ مـعـ الـيهـودـ، وـ قـدـ روـىـ: أـنـ عـلـياـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ لـعـمارـ بـنـ

ياسر: «ذنبي إلى محمد بن مسلم: أني قتلت أخاه يوم خير، مربى اليهود»^{١)}. ولعله كان أخاه من الرضاعه، أو هو أخ له في الدين.

فيظن أنه هو الذي أفسح له المجال للهرب، وفق تفاصيله بينهما، لا مجال للتکهن بتفاصيله وأسبابه. كما أنها نرتاب في ما ينسب إلى النبي من قول في هذا المجال، و لعل الأقرب هو ما ذكره البعض من أنه (ص) قال: «أفلت بما علم الله في نفسه»^{٢)} والله هو العالم بحقيقة الحال.

لا يقرؤن للعرب بأى امتياز:

والشيء الذي رأيناه يتكرر من اليهود هو هذه المشاعر العنصرية التي ألحقت الأذى بهم باستمرار، و أهلكتهم أو كادت. وقد عمل اليهود أنفسهم على تركيز هذا الاحساس القوى بالعنصر، حتى كأنهم فوق جميع البشر. وذلك من خلال ما انتهجهو من أساليب خادعة و ماكرة لفرض هيمنتهم الثقافية على العرب، بعد أن فشلوا فشلا ذريعا في صراعهم العسكري معهم. وهذا في الحقيقة أمر امتحنهم الله فيه، أظهر من خلاله ما يخفونه من روح حاقدة و متكبرة، و متغطرسة و شريرة. ولا يتحقق المكر السيء

(١) الإمامه والسياسة ج ١ ص ٥٤ و قاموس الرجال ج ٨ ص ٣٨٨ و راجع كتابنا هذا ج ٥ ص ٥١.

(٢) تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٦٠ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٢٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١١٠
إلا بأهله «١).»

و يمكرون و يمكر الله و الله خير الماكرين «٢).»

مواقفه نباش بن قيس مع النبي (ص):

و حين أيقن بنو قريظة بالهلاك، بسبب رمي المسلمين لهم أنزلوا نباش بن قيس، فكلم رسول الله (ص) ساعة، وقال: يا محمد ننزل على ما نزلت عليه بنو النضير، لك الأموال، والحلقة، و تحقق دماءنا، و نخرج من بلادكم بالنساء و الذراري، و لنا ما حملت الإبل إلا الحلقة.

فأبى رسول الله (ص).

فالحالوا: فتحقق دماءنا، و تسلم لنا النساء و الذرية، و لا حاجة لنا فيما حملت الإبل.
قال رسول الله (ص): لا. إلا أن تنزلوا على حكمي.

فرجع نباش إلى أصحابه بمقالة رسول الله (ص). فقال كعب بن أسد: يا معاشر بنى قريظة: و الله، إنكم لتعلمون: أن محمدا بنى الله و ما منعنا من الدخول معه إلا الحسد للعرب، حيث لم يكن نبيا من بنى إسرائيل؛ فهو حيث جعله الله و لقد كنت كارها لنقض العهد و العقد.

ولكن البلاء، و شؤم هذا الجالس (يعنى حيى بن أخطب) علينا و على قومه. و قومه كانوا أسوأ منا. لا يستبقى محمد رجلا واحدا إلا من تبعه.

أتذكرون ما قال لكم ابن حواس، حين قدم عليكم، فقال: تركت الخمر و الخمير و التأمير، و جئت إلى السقاء و التمر و الشعير؟!

(١) سورة فاطر؛ الآية /٤٣.

(٢) سورة الأنفال؛ الآية /٣٠

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١١١
قالوا: و ما ذلك؟

قال: يخرج من هذه القرية نبی. فإن خرج و أنا حی اتبعته و نصرته. وإن خرج بعدی فإياكم أن تخدعوا عنه، فاتبعوه، و كونوا أنصاره و أولياءه. وقد آمنتكم بالكتابين كلیهما الأول و الآخر.

قال كعب: فتعالوا؛ فلتتابعوا، و لنصدقه، و لنؤمن به، فنأمن على دمائنا، و نسائنا و أموالنا، فنكون بمنزلة من معه.
قالوا: لا نكون بعما لغيرنا، نحن أهل الكتاب و النبوة، و نكون بعما لغيرنا؟!

فجعل كعب يرد عليهم الكلام بالنصححة لهم. قالوا: لا نفارق التوراة، و لا ندع ما كنا عليه من أمر موسى.

قال: فهم فلنقتل أبناءنا و نساءنا، ثم نخرج في أيدينا السیوف إلى محمد و أصحابه، فإن قتلنا قتلنا و ما وراءنا أمر نهتم به، و إن ظفرنا فاعمرى لنتخذن النساء و الأبناء فتضاحك حبي بن أخطب، ثم قال: ما ذنب هؤلاء المساكين؟

و قالت رؤساء اليهود: الزبير بن باطا و ذووه: ما في العيش خير بعد هؤلاء.

قال: فواحدة قد بقيت من الرأى لم يبق غيرها؛ فإن لم تقبلوها فأنتم بتواستها.

قالوا: و ما هي؟!

قال: الليلة السبت. و بالحرى أن يكون محمد و أصحابه آمنين لنا فيها أن نقاتلهم، فنخرج، فعلينا أن نصيب منهم غرة.

قالوا: نفسد سبتنا، و قد عرفت ما أصابنا فيه؟!

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١١٢

قال حبي: قد دعوتكم إلى هذا و قريش و غطفان حضور، فأبىتم أن تكسر السبت، فإن أطاعتنى اليهود فعلوا.
فضاحت اليهود: لا نكسر السبت.

قال نباش بن قيس: و كيف نصيب منهم غرة، و أنت ترى أن أمرهم كل يوم يشتبد، كانوا أول ما يحاصروننا، إنما يقاتلون بالنهار، و يرجعون الليل. فكان هذا لك قوله، لو بيتناهم. فهم الآن يبيتون الليل، و يظلون النهار، فأى غرة نصيب منهم؟! هي ملحمة و بلاء كتب علينا.

فاختلقو، و سقط في أيديهم، و ندموا على ما صنعوا، و رقوا على النساء و الصبيان. و ذلك أن النساء (و الصبيان) لما رأوا ضعف أنفسهم هلكوا، فبكى النساء و الصبيان، فرقوا عليهم «١».

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٣-٥٠١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٣-١٥ و راجع: إمتع الأسماع ج ١ ص ٢٤٤/٢٤٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٥ و ٣٣٦ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٤ و ١٥ و نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٨٨ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٤.

و وأشار إلى ذلك أو ذكره بتفصيل في المصادر التالية: الاكتفاء ج ٢ ص ١٧٨ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٥ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٠ و العبر و ديوان المبدأ و الخبر ج ٢ ق ص ٣١ و مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٥١ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٣ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٧/٢٤٦ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٠ و ٦٩ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٠ و إرشاد السارى ج ٦ ص ٣٣٠ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٨ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٥ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٧ و تاريخ

الإسلام (المغازي) ص ٢٥٧ و تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٤٦ / ٢٤٧ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥١ و ٣٥٢ والبحار ج ٢٠ ص ٢٣٤ و راجع: تفسير القراءة ج ٢ ص ١٩٠.

الصحيح من السيرة النبوية العاملية، مرتضى العاملية، ج ١١، ص: ١١٣:

وقفات مع ما تقدم:

ونقول: يستوقفنا في هذا الحديث عدة أمور، نذكر منها ما يلى:

١- قد تقدم عدم صحة قولهم: إنهم حين أيقنوا بالهلكة أرسلوا نباش بن قيس، فلما رجعوا إليهم بالفشل، طلبوا أبا لبابة، ثم نزلوا على حكم ابن معاذ.

والصحيح هو أنهم بعد عودة نباش بقوا أياماً «١»، صدوا خلالها - كما تقدم - حملات بقيادة كبار الصحابة، فجاءهم على، ونادى يا كتبية الإيمان، وانتهى الأمر باستسلامهم على يديه، وطلبوا أبا لبابة، ثم نزلوا على حكم سعد بن معاذ، كما تقدم.

٢- إن العبارة الأخيرة قد أسندت الأمر إلى القضاء والقدر الذي لا مفر منه. وأنها كما يقول بنو قريظة: «ملحمة وبلاء كتب علينا» و ذلك من منطلق اعتقادهم بالجبر الإلهي.

رغم أن القرار في إبعاد هذه الملحمات والبلاء عنهم يعود إليهم، وإمكانهم تغيير مسار الأحداث لو تصرفوا بحكمة وتعقل وإنصاف. وتركوا الانقياد إلى الهوى، وإلى العصبيات والعنجهيات الفارغة.

٣- إن صيغة اقتراح قتل النساء والذرية تظهر بوضوح حقيقة نظر اليهود إلى عنصر المرأة، واعتبارها من شؤون الرجل، وأن لا شخصية ولا كيان لها إلا بمقدار ما تخدم أغراض الرجل وأهواءه، وما تقدم له من متعة، فليلاحظ قوله: «وإن ظفرنا فلعمري لنتخذن النساء والأبناء».

(١) تفسير القراءة ج ٢ ص ١٩٠ و البحار ج ٢٠ ص ٢٤٣ عنه: وفيه: غزال بن شمول. بدل نباش بن قيس.

الصحيح من السيرة النبوية العاملية، مرتضى العاملية، ج ١١، ص: ١١٤:

٤- إن اليهود الذين هم عبيد الدنيا، إنما يريدون تحقيق انتصارات كبيرة دون أن يكونوا على استعداد لخسارة أي شيء ذي بال، ومن دون أن يخوضوا حرباً. أو أن يقدموا شيئاً من الأموال والنفائس. بل هم يريدون أن يصلوا إلى أهدافهم عن طريق المكر والخداع والاحتيال.

ولأجل هذا كانت مجالات تحركهم حين يواجهون الأزمات الكبيرة التي لا بد فيها من الصدام العسكري محدودة ومحضورة وضيقة إلى درجة كبيرة.

٥- لقد ابتلى اليهود بحب الدنيا، فقتلهم حب الدنيا بسيف الدنيا. وهذا هو غاية المهانة والخيبة، ومتنهى الخذلان والخسران.

٦- قد يذكر الإنسان بكل أحد، ويخدع أي إنسان، حتى أقرب الناس إليه. ولكنه لم يكن ليخدع نفسه أبداً. اللهم إلا أن يكون على شكله الحطيث الشاعر، الذي كان مولعاً بهجو الناس، فلما لم يجد أحداً يهجوه هجا نفسه، فقال:

أبى شفتاً اليوم إلا تكلما بهجر فما أدرى الذي أنا قائله

أرى لي شكلاً قبح الله وجهه فقبح من وجهه وقبح حامله وهذا بالذات هو ما جرى ليهود بنى قريظة؛ فإنهم رغم اعتراف عدد من كبارهم بالحق وتأكيدهم على أن ما جاء به الرسول (ص) هو محض الصدق، وأنه هو النبي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، ويزعمونه كما يزعمون أبناءهم، فإنهم أصرروا على رفض الاعتراف به، والتسلیم والبخوع له، مع أنهم ما فتوها يؤكدون على أنهم لم يفارقاً أمر موسى، ولا يريدون مفارقة التوراة. رغم أن نبوة محمد (ص) هي من التوراة. كما أنه ليس في اتباع محمد ترك

للتوراة ولا

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص ۱۱۵:
لموسی، بل هو التزام بهما بنحو أتم و أکمل، و أوفی و أدق و أشمل.
٧- لقد امتحن الله سبحانه بنى إسرائيل في أمر حساس للغاية.

حيث واجههم بالأمر الذي هو أساس الداء الويل فيهم، حينما بعث نبياً من غيرهم، فثارت فيهم روح التمييز العنصري، وأكل قلوبهم الحسد.

و الأنكى من ذلك أنهم كانوا يدركون ذلك و يصرحون به.
ثم يسلّمهم اللجاج، و حالة الاستكبار و الصدود عن الحق إلى الدمار و البوار، و بشّس المصير الذي اختاروه لأنفسهم، و في العذاب هم مشتركون.

خيانة أبي لبابة:

اشارة

و حين خاف اليهود من مهاجمة على عليه السلام لهم، كما قدمناه. سأّلوا النبي (ص) أن يرسل إليهم أبو لبابة؛ ليشاوروه في أمرهم فأرسله إليهم. و قال له: «فأتهم، و قل: معروفا» (١).

قالوا: و كان أبو لبابة مناصحاً لهم؛ لأنّ ماله، و عياله، و ولده كانت في بنى قريظة (٢) و اسم أبي لبابة: زيد بن عبد المنذر و هو من بنى قريظة، ابّاعه النبي (ص) و هو مكاتب، فأعتقه (٣) فلما طلع عليهم انتجروا في وجهه ي يكون، و قالوا: لا- طاقة لنا اليوم بقتال من وراءك (٤).

و بما أنّ نص الواقعى، هو أجمع النصوص لخصوصيات ما حدث

(١) البحار ج ٢ ص ٢٦٧ و تفسير فرات ط سنة ١٤١٠ هـ ق. ص ١٧٥.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٦ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٥.

(٣) أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٨٣.

(٤) البحار ج ٢٠ ص ٢٦٧ و تفسير فرات ط سنة ١٤١٠ هـ ق. ص ١٧٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص ۱۱۶:

فإننا نختاره على ما سواه فنذكر ملخصاً عنه ثم نشير إلى سائر المصادر التي ذكرت النص كله أو بعضه أو اختصرته، فنقول:
لما اشتد الحصار على بنى قريظة طلبوا من النبي (ص) أن يرسل إليهم أبو لبابة، فأرسله إليهم (ليلة السبت).

قال أبو لبابة: فقام كعب بن أسد فقال: «أبا بشير، قد علمت ما صنعنا في أمرك، و أمر قومك يوم الحادائق و بعاث، و كل حرب كتتم فيها. و قد اشتد علينا الحصار و هلكنا، و محمد يأبى أن يفارق حصصنا حتى ننزل على حكمه؛ فلو زال عنا لحقنا بأرض الشام، أو خير، و لم نطأ له حرًا أبداً و لم نكثر عليه جمعاً أبداً.

ثم انحى أبو لبابة و كعب بن أسد باللائمة على حبي بن أخطب، فقال حبي: ملحمة و بلاء كتب علينا.

ثم استشاروا أبو لبابة في التزول على حكم النبي (ص)؛ فقال لهم: نعم، فأنزلوا. و أشار إلى حلقة، هو الذبح.

ثم ذكر أبو لبابة: أنه ندم، فاسترجع. فقال له كعب: مالك يا أبا لبابة؟!

قال: «فقلت: خنت الله و رسوله. فنزلت، وإن لحيتي لم بتله من الدموع، والناس يتظرون رجوعي إليهم».

ثم ذكر أنه أخذ من وراء الحصن طريقاً إلى المسجد، فارتبط إلى الاسطوانة «المخلقة» و تسمى أسطوانة التوبة.

قال: وبلغ رسول الله ذهابي، وما صنعت. فقال: دعوه، حتى يحدث الله فيه ما يشاء، لو كان جاءني استغفرت له.

قال: فكنت في أمر عظيم خمس عشرة ليلة.

ثم ذكر أنه كان قد رأى قبل ذلك رؤيا، فعبرها له أبو بكر، بقوله:

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص 117:

«لتدخلن في أمر تغتم له، ثم يفرج عنك» فكنت أذكر قول أبي بكر (رض): و أنا مرتبط، فأرجو أن تنزل توبتي (۱).

و عن الزهرى: كان رسول الله (ص) قد استعمل أبا لبابة على قتالهم؛ فلما أحدث ما أحدث عزله واستعمل أسيد بن حضير.

وارتبط أبو لبابة سبعاً، وفي نص آخر: (عدة ليال) عند الاسطوانة التي عند باب أم سلمة، في حر شديد، لا يأكل فيها ولا يشرب و

قال:

لا أزال هكذا حتى أفارق الحياة، أو يتوب الله على.

قال: فلم يزل كذلك، حتى ما يسمع الصوت من الجهد. و رسول الله (ص) ينظر إليه بكره و عشية. ثم تاب الله عليه.

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٦ و ٥٠٧ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٦ و ١٧. و حدث أبا لبابة قد ذكره معظم المؤرخين مختصرًا أو مطولاً.

فراجع على سبيل المثال: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٦ و إمتناع الأسماء ج ١ ص ٢٤٤ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٥٨ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣١ و راجع: جوامع السيرة النبوية ص ١٥٣ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٨ / ٢٤٧ و الوفا ص ٦٩٥ و الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٢ و وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٢ - ٤٤٤ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٠ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٥ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١١٩ و ١٢٠ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٥ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٧٤ و بهجة المحافل و شرحه ج ١ ص ٢٧٣ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٧٩ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٤٨ / ٢٤٧ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٥ و ١٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٦ و ٣٣٧ و ٣٤٥ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٧ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٩ - ٢٢٣ و ٢٣٧ و ٢٢٧ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٥ / ٢٧٤ و الثقات ج ١ ص ٢٧٦ / ٢٧٥ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٧ و سيرة مغلطاي ص ٥٦ و ٥٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص 118:

و قد نزلت توبته في بيت أم سلمة في السحر. فاستأذنت رسول الله أن تؤذنه بذلك فأذن لها.

قالت: فقمت على باب الحجرة، و ذلك قبل أن يضرب الحجاب، فقلت: يا أبا لبابة، أبشر، فقد تاب الله عليك؛ فثار الناس ليطلقوه فأبى إلا أن يطلقه رسول الله (ص) بيده؛ فلما خرج رسول الله (ص) إلى الصبح أطلقه.

تقول أم سلمة: رأيت رسول الله (ص) يحل عنه رباطه، وأن رسول الله ليرفع صوته يكلمه، و يخبره بتوبته، و لا يدرى كثيراً مما يقول من الجهد و الضعف.

ويقال: مكت خمس عشرة مربوطة. و كانت ابنته تأتيه بتمرات لفطره، فيلوك منها و يترك، و يقول: و الله، ما أقدر أن أسيغها فرقاً ألا - تنزل توبتي. و تطلقه عند وقت كل صلاة، فإن كانت له حاجة توضأ، و إلا أعاد الرباط. و كان الرباط حز في ذراعه، و كان من شعر. و كان يداويه بعد ذلك دهراً. و كان يبين في ذراعه بعد ما برئ (١).

و نقول:

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٦-٥٠٧ و راجع بعض ما تقدم أو كله فى ما يلى: عيون الأثر ج ٢ ص ٧٠ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٠ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٦ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٧ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و قاموس الرجال ج ٢ ص ٢١٠ و نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٨٩ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٧ وج ٢ ص ٤٤٢-٤٤٤ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٧٨/١٧٩ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٤٧ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٥ و ١٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٧ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٣-١٦ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣١/٢٣٢ و بحار الأنوار ج ٢٠ ص ٢٧٥.

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١١٩

إن لنا مع هذه القضية وقفات:

أولاً: يلاحظ تناقض بين الروايات في مقدار المدة التي بقى أبو لبابة مرتبطاً فيها. فقد تقدم أنها خمسة عشر يوماً، ورووا ذلك عن أم سلمة «١».

و في نص آخر: بضع عشرة ليلة، حتى ذهب سمعه، فما يكاد يسمع و كاد يذهب بصره و حتى خر مغشيا عليه «٢».

و قيل: سبع عشرة ليلة «٣».

وقال ابن إسحاق: خمساً و عشرين ليلة «٤».

و تقدم عن الزهرى: أنه ارتبط سبعاً بين يوم و ليلة «٥» حتى خر مغشيا عليه.

و قيل: ارتبط قريباً من عشرين ليلة أو عشرين ليلة «٦».

(١) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٨، و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٠ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٦ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٨ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و قاموس الرجال ج ٢ ص ٢١١ عن الاستيعاب و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦ و سيرة مغلطاي ص ٥٧ و وفاة الوفاء ج ٢ ص ٤٤٣.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٤٥.

(٤) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٧.

(٥) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٧ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٦ و بهجة المحافل ج ٢ ص ٢٧٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥ و وفاة الوفاء ج ٢ ص ٤٤٤.

(٦) راجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٢٩ و ٢٣١ و تاريخ الإسلام -

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٢٠

و قيل: ست ليال «١».

ثانياً: لم نعرف السبب في ذهاب سمع أبي لبابة، ثم كاد أن يذهب بصره. فإن ترك الطعام والشراب، لمدة أسبوع أو أسبوعين لا يوجب الطرش، ولا العمى، فلماذا يحتاج النبي (ص) إلى أن يرفع صوته ليسمعه؟ كما أنتا لا نعرف السبب في أنه غشى عليه، فإن ذلك أيضاً ليس من أسباب الإغماء.

ثالثاً: قد ذكرت روایة الزهرى: أنه ارتبط في حر شديد «٢». و كان يوماً صائفًا «٣» لا يأكل ولا يشرب، فتسبب ذلك بذهاب سمعه، و كاد أن يذهب بصره.

و نقول: قد تقدم في الفصل الأول من غزوة الخندق: قولهم: إن الخندق كانت في أيام شاتيّة، و برد و قرّ شديد، بدءاً من حفر الخندق،

- (المغازي) ص ٢٥٦ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١١٩ و ١٢٠ عن موسى بن عقبة و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٧ و سيرة مغلطاي ص ٥٦ و ٥٧.

(١) راجع: العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣١ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٤ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣١ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٠ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٠ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٦ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٧ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٩٠ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٨ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥ و سيرة مغلطاي ص ٥٦ و ٥٧.

(٢) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٠٧ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٣٧.

(٣) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٠١.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٢١
و انتهاء برحيل الأحزاب، فراجع. و قريظة بعد الخندق مباشرةً.

رابعاً: قد تقدم أنهم لما عرفوا من أبي لبابة أن نزولهم على حكم رسول الله (ص) يعني الذبح. قالوا ننزل على حكم سعد بن معاذ «١». و ذكر البعض رواية أخرى عكس هذه، تقول: إنهم قالوا لأبي لبابة: ما ترى؟ أنتزل على حكم سعد بن معاذ؟! فأوْمأ أبو لبابة إلى حلقة: أنه الذبح، فلا تفعلوا «٢».

و خامساً: رواية أبي لبابة للقضية تقول: إن ارتبط إلى الاسطوانة المخلقة، التي يقال لها: أسطوانة التوبة «٣». لكن الواقدي يقول: «و يقال: ليس تلك، إنما ارتبط إلى اسطوانة كانت وجاه المنبر، عند باب أم سلمة، زوج النبي (ص). و هذا أثبت القولين» «٤» و هو ما ذكرته رواية الزهرى، و يفهم أيضاً من الرواية المنسوبة إلى أم سلمة «٥». و عن ابن عمر: الاسطوان التي ارتبط إليها أبو لبابة هي الثانية من القبر، و هي الثالثة من الرحمة «٦». و جدير باللحظة هنا: أنه يوجد مسجد يقال له مسجد التوبة بالعصبة، منازل بنى جحاجبا، من بنى عمرو بن عوف من الأوس.

(١) راجع: السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٧ و الثقات ج ١ ص ٢٧٥ و ٢٧٦.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٦ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧١ عن أبي عمر بن عبد البر.

(٣) راجع: وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٥.

(٤) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٠٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٧ و غير ذلك من مصادر تقدمت.

(٥) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٠٧ و ٥٠٨ و غير ذلك من مصادر تقدمت.

(٦) وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٥.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٢٢

و العصبة في غربى مسجد قباء، فيها مزارع، و آبار كثيرة «١».

قال السمهودى: «و ما علمت السبب في تسميته بمسجد التوبة» «٢».

و نقول: إننا نرجح: أن يكون أبو لبابة، بعد أن فعل ما فعل التجأ إلى هذا المسجد بالذات، لأنّه يقع في منطقة. و أما ما جرى في مسجد النبي، فهو ارتباط العشرة الذين تخلّفوا عن غزوة تبوك، و أبو لبابة معهم، إذ لا معنى لأنّ يأتوا إلى منازل بنى جحاجبا من بنى عمرو بن عوف ليربطوا في مسجدهم.

سادساً: بالنسبة للآيات نقول:

١- اختلفوا في الآية التي نزلت في مناسبة توبه أبي لبابة، فهل نزل قوله تعالى: وَآخَرُونَ اعْتَرُفُوا بِذُنُوبِهِمْ، خَلَطُوا عَمَّا صَالَحَا، وَآخَرَ سَيِّئًا، عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ «٣»، كما هو الأثبت عند الواقدي، والمقرizi، والحلبي «٤».

(١) راجع: وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٦.

(٢) وفاء الوفاء ج ٣ ص ٨٧٧.

(٣) سورة التوبه / ١٠٢.

(٤) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٠٩ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٩ / ٢٤٨ و الروض الأنف ج ٢ ص ٢٨٢ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٦ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٠ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٣ و المawahib اللدنية ج ١ ص ١١٦ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٦ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٥ و ١٦ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٨ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٧٩ / ١٨٠ و وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٤ و نهاية الإربج ج ١٧ ص ١٨٩ و قاموس الرجال ج ٢ ص ٢١٠ و ٢١١ عن القمي و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٥٨ وعن -

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٢٣.

أم نزل قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ، مِنَ الَّذِينَ قَالُوا: آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ، وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ «١».

أو نزل قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَتَخُونُوا أَمَاناتِكُمْ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ «٢».

أم أن آية لا تخونوا الله و الرسول نزلت أولا ثم نزلت آية:

وَآخَرُونَ اعْتَرُفُوا بِذُنُوبِهِمْ حين حصول التوبة «٣».

٢- إن الآيتين الأولى والثانية هما في سورة التوبه والمائدة، و هما من أواخر ما نزل من القرآن، و من بعيد جداً أن تبقى هاتان الآياتان معلقتين في الهواء طيلة سنوات عده، دون أن يجعلان في سورة من السور القرآنية.

٣- إن آية سورة التوبه لا تتطبق على قصة أبي لبابة، لأنها تتحدث

- دلائل النبوية لليهقى.

(١) سورة المائدة / ٤١. و راجع: المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٠٩ و إمتناع الأسماع ص ٢٤٥.

(٢) سورة الأنفال / ٢٧. و راجع: المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٠٩ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧١ عن أبي عمر بن عبد البر، و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٨ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٠، و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣١ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٣ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٥ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٧ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و الاكتفاء للكلاعى ج ٢ ص ١٨٠ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٦ و وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٢ و ٤٤٤.

(٣) راجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٣ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٧ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣١ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٠.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٢٤.

عن مجموعة من الناس خلطوا عملاً صالحاً، و آخر سينا، و ليس عن رجل واحد.

ولو سلمنا، أنه أريد الفرد في سياق الحديث عن الجماعة، فإننا نقول: إن هذه الآية لا تدل على أن الله سبحانه قد قبل توبه أبي لبابة. بل أبقيت الأمر مؤرجحاً بين الخوف والرجاء. و تحدثت عن إمكانية توبه الله عليهم في المستقبل.

و أجاب الحلبى بـأن «الترجى فى حقه تعالى أمر محقق» ^(١).

و نقول: إنه محقق فى صورة تحقق التوبة. و هذا الترجى يشير إلى أن توبه أبي لبابة كانت ظاهرية لا واقع وراءها. و من جهة أخرى، فإن أبو لبابة لم يخلط بين العمل الصالح و الآخر السىء، بل ما صدر منه هو محض العمل السىء، المتمثل بالخيانة، ثم أتبعه بالظهور بالتوبه.

٤- روى عن ابن عباس من وجوه: أن آية سورة التوبة قد نزلت في أبي لبابة، و نفر معه سبعة، أو ثمانية، أو سبعة سواه، تخلفوا عن غزوة تبوك، ثم ندموا، فتابوا، و ربظوا أنفسهم بالسوارى. إلخ ^(٢).

٥- روى عن ابن عباس، و ابن المسيب: أن آية سورة الأنفال: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا إِلَّا ... قد نزلت في أبي لبابة حين تخلف عن غزوة تبوك ^(٣).

٦- إن آية سورة المائدة ثبتت الكفر و النفاق لأبي لبابة. مع أن

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٧.

(٢) عيون الأثر ج ٢ ص ٧١. و راجع: شرح بهجة المحاير ج ١ ص ٢٧٣ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٦ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٤. و فيهم: أنهم كانوا عشرة.

(٣) راجع: تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٧ / ٢٥٨.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٢٥.

التاريخ لا يحدثنا أنه كان من المنافقين. إلا أن يقال: إن التاريخ إنما يثبت لنا ظواهر الأشخاص، و لا يمكنه الكشف عن بواطفهم و قلوبهم، فإذا جاء النص القرآني فهو المعيار. إذا ثبت أن هذه الآية قد نزلت في أبي لبابة.

٧- إن آية سورة المائدة أيضا لا تنطبق على قصة أبي لبابة، لأنها أيضا قد تحدثت عن جماعة من الناس كانوا يسارعون في الكفر. و قضية أبي لبابة هي قضية شخص واحد.

أضعف إلى ذلك: أن أبو لبابة - كما تحكى لنا قصته - لم يكن يسارع في الكفر، و إنما هي زلة، تداركها على الفور، و تاب منها. كما أن ما صدر منه - كما تحكى القصة أيضا - لم يكن لأجل عدم إيمان قلبه بهذا الدين، و إنما أخذته الشفقة عليهم لما رآهم يبيرون.

و لا يفوتنا التنبيه إلى أن آية سورة المائدة، إن جاءت لتقرع أبو لبابة قبل توبته، فهي تأبى عن قبول حصول التوبة منه، لأنها تجعله من المنافقين، ثم تقرنه باليهود لعنهم الله، مع مزيد من التقرير الحاد و القوى.

سابعا: «ذكر سعيد بن المسيب: أن ارتباطه بسارية التوبة كان بعد تخلفه عن غزوة تبوك، حين أعرض رسول الله (ص) و هو عليه عاتب بما فعل يوم قريطة، ثم تخلف عن غزوة تبوك في من تخلف» ^(٤).

و بعبارة أخرى: إنه لما أشار إلى حلقه أخبر عنه رسول الله (ص) بذلك و قال له (ص): أحسبت أن الله غفل عن يدك حيث تشير إليهم إلى حلقك. فلبت جنبا و رسول الله (ص) عاتب عليه. ثم لما غزا تبوك كان أبو لبابة في من تخلف. فلما قفل (ص) جاءه أبو لبابة يسلم عليه،

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٥٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٢٦.

فأعرض عنده (ص)، ففرغ أبو لبابة، و ارتبط بسارية ^(٥).

فهذا يعني: أن رسول الله بقى عاتباً عليه بما فعله يوم بنى قريظة، إلى غزوة تبوك، فلو كان أبو لبابة قد تاب و ارتبط إلى سارية المسجد، ثم إن الله قبل توبته، و حلَّ رسول الله (ص) بيده، فلماذا يبقى عاتباً عليه بعد ذلك كل هذه المدة. و هل يمكن أن يرضي الله عن أبي لبابة، و يبقى الرسول غاضباً عليه؟! كما أن رواية البهقي و السيرة الحلبية تكاد تكون صريحة في أنه لم يتبع مما فعله بنى قريظة.

ثامناً: إن نفس ما يذكرونه هنا، من أن أباً لبابة ارتبط في المسجد إلى اسطوانة التوبة، حتى نزلت توبته في الآيات المتقدمة، و لم يرض بفك نفسه إلا أن يتوب الله عليه. فمكث سبعة أيام لا يذوق طعاماً و لا شراباً، حتى خر مغشياً عليه، ثم تاب الله عليه. و جرى ما جرى من حل رسول الله (ص) له، إنما كان في غزوة تبوك «٢».

تاسعاً: قد ذكرت روایات توبه أبي لبابة: أنه كان لا يأكل ولا يشرب مع أنه قد تقدم أن ابنته كانت تأتيه بالتمرات، فيلوک منها و يترك. إلا أن يقال: إن ذلك كان يسيراً، لا يعتد به.

عاشرًا: ذكرت الروایات المتقدمة: أنه لم يرجع إلى النبي (ص) بل أخذ طريقاً إلى المسجد من وراء الحصن، فربط نفسه فيه. مع أن رواية البهقي و الحلبية السابقة تقول: إنه عاد إلى النبي (ص)، فطالبه النبي (ص) بما فعل، و أن النبي (ص) بقى عاتباً عليه إلى غزوة تبوك.

حادي عشر: زعمت الروایة السابقة: أن النبي (ص) قد استعمل

(١) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٧ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٦.

(٢) عيون الأثر ج ٢ ص ٧٠ و ٧١ و عن أبي عمر، و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و وفاة الوفاء ج ٢ ص ٤٤٣ و ٤٤٤. و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٧ عن البيهقي و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦.
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٢٧:
أبا لبابة على قتال بنى قريظة. ثم لما صدر منه ذلك استبدل به بابن حضير.

مع أن من البديهي: أن النبي لم يكن يؤمر أحداً سوى على إذا كان عليه السلام حاضراً. إلا أن يكون هو و ابن حضير من جملة الذين ولأهم قيادة الجيش في بنى قريظة فانهزموا - تماماً كما جرى في خير - وقد تقدم: أنه (ص) قد بعث أكابر أصحابه إلى بنى قريظة، فنزلوا من حصنهما فهزمهما، فبعث علياً بالرأي، فاستنزلهم على حكم الله و رسوله «١».

أو يقال: إنه كان قد وله على بعض الفرق المقاتلة، و كانت القيادة العامة للجيش كله بيد علي عليه السلام.
ونسجل هنا ملاحظة هامة، وهي: السؤال عن سبب تأخير النبي (ص) إطلاق سراح أبي لبابة إلى حين صلاة الصبح، رغم أنه لم يكن يبعد عنه سوى بضع خطوات.

ثاني عشر: و زعموا: أن أباً لبابة جاء إلى رسول الله (ص)، فقال: أنا أهجر دار قومي التي أصبت فيها هذا الذنب، فأخرج من مالي صدقة إلى الله و رسوله؟

فقال النبي (ص) يجزى عنك الثالث.

فأخرج الثالث، و هجر دار قومه، ثم تاب الله عليه، فلم يبن في الإسلام منه إلا خير حتى فارق الدنيا «٢».

(١) شرح نهج البلاغة للمعتزل الشافعى ج ٦ ص ٢٨٩.

(٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٩ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦ و راجع: شرح بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٧٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٨ و ١٩ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٠ و ٧١.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ١٢٨

و نقول:

١- لم نفهم السر فى أن يجزيه الثلث إذا تصدق به، فهل عقوبة من يخون الله و رسوله هي أن يتصدق بثلث ماله. أو بأزيد من ذلك، لكن الثلث يجزيه؟!

٢- إن ظاهر هذه الرواية: أنه تصدق بثلث ماله و هجر دار قومه، قبل أن يتوب الله عليه. مع أنهم يقولون: إنه لما أذنب اتخذ طريقاً من خلف الحصن إلى المسجد، وربط نفسه فيه، ولم يأت إلى رسول الله (ص).

٣- قولهم: فلم يبن في الإسلام منه إلا خير حتى فارق الدنيا، غير صحيح، فقد تختلف مع من تخلف في غزوة تبوك، وربط نفسه في المسجد ليتوب الله عليه، كما تقدم.

و بعد هذا فلا ندرى مدى صدقه في تعهده بهجران مكان خان فيه ربه ونبيه، و كان له بها أموال فتركها «١»، و ما إلى ذلك. إن صح أنه كان قد تعهد بذلك.

بل إننا لا نكاد نصدق أن يكون أبو لبابة قد تصدق بثلث ماله، فضلاً عن أن يتصدق به كله. و لا نصدق أيضاً: أنه كانت له أموال في بنى قريظة فتركها. و ذلك لأن لدينا ما يشير إلى اهتمام أبي لبابة بالدنيا

- و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٥ و راجع: مسند أحمد ج ٣ ص ٤٥٣ و قاموس الرجال ج ٢ ص ٢١١ و وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٤ و ٤٤٣.

(١) وفاء الوفاء ج ٢ ص ٢٩٦ و راجع: المصادر في الهاشم السابق. و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣١ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٧٩ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٣ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٧ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٠ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٢٩٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ١٢٩

إلى درجة أن يرد طلب رسول الله (ص) في أمر يتيم. من أجل عذق من النخل، يقول الواقدي ما ملخصه: كان أول شيء عتب فيه رسول الله (ص) على أبي لبابة بن عبد المنذر أنه خاصم يتيمًا له في عذق، فقضى رسول الله (ص) بالعذق لأبي لبابة، فصريح اليتيم و اشتكي إلى رسول الله (ص).

فقال (ص) لأبي لبابة: هل لى العذق يا أبي لبابة؟ لكن يرده (ص) إلى اليتيم، فأبى أن يهبه له (ص).

فقال (ص) لأبي لبابة: أعطه اليتيم، و لك مثله في الجنة.

فأبى أبو لبابة أن يعطيه. فقال رجل أنصاري اسمه ابن الدحداح:

أرأيت يا رسول الله، إن ابتعت هذا العذق، فأعطيته هذا اليتيم، ألى مثله في الجنة.

فقال ص: نعم.

فابتاع ابن الدحداح العذق من أبي لبابة بحديقة نخل كانت له، فأعطاه اليتيم. فلم يلبث ابن الدحداح إن قتل في حرب أحد شهيداً

فقال (ص): رب عذق مذلل لابن الدحداح في الجنة «١».

ما ناق به من قصة أبي لبابة:

و ربما يكون لقصة أبي لبابة أساس من الصحة، ولكن ليس بالصورة التي يذكرها المؤرخون.

و ذلك بأن يكون قد خان الله و رسوله، و ربما تكون توبته قد تأخرت إلى غزوه تبوك. و ربما كانت توبته خوفاً من كشف خيانته من

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٠٥.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٣٠
جهة جبريل، فبادر إلى ما يدفع غاللة الفضيحة، فربط نفسه إلى أسطوانة في المسجد.
و ربما، و ربما ..

على أننا نريد أن نذكر القارى هنا بقول بعضهم: «ليس جريمة أن يخطيء المرء، ولكن الجريمة أن يتفيأ ظلال خطئه». إلى أن قال:
«لأن هذا التمادى هو جريمة نفسية قبل أن تكون مادية، ولذلك تاب أبو لبابة إلخ...» ١).

ولكن الظاهر هو أن أبو لبابة قد تفيأ ظلال خطئه، و ارتكب هذه الجريمة النفسية، حتى خاف الفضيحة، فأظهر التوبة، و ربما يكون إظهاره لها بعد نزول قوله تعالى: وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ، فيرتكبون جريمة الخيانة مرة بعد أخرى. مع اليهود تارة، و مع المنافقين المتأمرين تارة. و لا ندرى إذا كان ثمة خيانات أخرى لم يستطع التاريخ أن يفصح لنا عنها لسبب أو آخر ..

من سب فاطمة فقد كفر:

قال السهيلي: «روى حماد بن سلمة عن على بن زيد، عن على بن الحسين: إن فاطمة أرادت حله حين نزلت توبته، فقال: قد أقسمت ألا يحلنى إلا رسول الله (ص).»

قال رسول الله (ص): «إن فاطمة مضغة (بضعة) مني.

فصلى الله عليه و على فاطمة. فهذا حديث يدل على أن من سبها فقد كفر. و أن من صلى عليها فقد صلى على أبيها (ص) ٢).

(١) التفسير السياسي للسيرة ص ٢٨٣.

(٢) الروض الأنف ج ٢ ص ٢٨٢ و شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٣ و السيرة -

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٣١
وقال الحلبي: «ظاهر هذا: أنه (رض) كان يبرّ باطلاق سيدتنا فاطمة (رض) له، فليتأمل» ١).

لكن الأشخر اليمني اعترض على كلام السهيلي بقوله: «و هذا القول عجيب، و لا يؤخذ من هذا الحديث ما ذكره، فليتأمل» ٢).
أما الشامي فناقش في سند الرواية، بقوله: «على بن زيد هو ابن جدعان. ضعيف. و على بن الحسين روایته مرسلة» ٣).
ونقول:

إنه إذا كانت الزهراء بضعة من رسول الله (ص)، فسبّ بضعة الرسول سب للرسول نفسه، لأن البضعة هي القطعة من الشيء، و سب بعض الشيء سب للشيء نفسه، ولذا حكم السهيلي بکفر من يسب فاطمة، لأنها إنما يسب قطعة وبضعة من النبي (ص) نفسه.
و أما ما ذكره الشامي، فهو أيضاً غير مقبول. لأن الإمام السجاد إمام معصوم. و لو تنزلنا عن ذلك فهو إنما يروى عن أبيه عن جده، عن رسول الله (ص)، كما هو ثابت عنهم عليهم السلام، فتخرج الرواية عن حد الارسال، لتصل إلى أعلى درجات الاعتبار.
أما بالنسبة لعلى بن زيد بن جدعان الذي هو من رجال صحيح مسلم ٤) فإنما ضعفوه لأنه كان يتشيع.

- الحلبي ج ٢ ص ٣٤٥. و ذكر الحديث أيضاً في: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٨. و وفاء الوفاء ج ٢ ص ٤٤٣. إلى قوله «بضعة

منى».

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥.

(٢) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٣.

(٣) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٨.

(٤) رجال صحيح مسلم لابن منجويه ج ٢ ص ٥٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٣٢.

قال العجلی: كان يتسبّع لا بأس به «١».

وقال الجوزجاني: واهي الحديث ضعيف. وفيه ميل عن القصد «٢».

وقال أبو حاتم: ليس بقوى، يكتب حدیثه، ولا يحتاج به. وهو أحب إلى من يزيد بن زياد. و كان ضريرا. و كان يتسبّع «٣».

وقال يزيد بن زريع: رأيته، ولم أحمل عنه؛ لأنّه كان راضيا «٤».

وقال ابن عدى: لم أر أحداً من البصريين وغيرهم امتنع من الرواية عنه. و كان يغلو في التشيع. و مع ضعفه يكتب حدیثه «٥».

وقال في العبر: كان أحد علماء الشيعة «٦» و كان من أوعية العلم على تشيع قليل فيه «٧».

وقال آخر: و كان على بن زيد يتسبّع. و كان يغلو في التشيع «٨».

وقالوا: أنكر ما حدث به حماد بن سلمة عنه، عن أبي نصرة، عن

(١) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٣ و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٤٣٨ و راجع ميزان الاعتدال ج ٣ ص ١٢٨ و سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٠٧.

(٢) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٣ و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٤٣٩ / ٤٣٨.

(٣) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٣ و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٤٣٩ و الجرح و التعديل ج ٦ ص ١٨٧.

(٤) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٤ و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٤٤١ و ميزان الاعتدال ج ٣ ص ١٢٧ و مختصر تاريخ دمشق ج ١٧ و ص ٢٨٩.

(٥) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٣ و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٤٣٩.

(٦) شذرات الذهب ج ١ ص ١٧٦.

(٧) سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٠٧.

(٨) مختصر تاريخ دمشق ج ١٧ ص ٢٨٩.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٣٣.

أبي سعيد، رفعه: إذا رأيت معاوية على هذه الأعواد فاقتلوه. أو فارجموه «١».

و مع ذلك كله. و مع تضييقهم له، لأجل ما نسبوه إليه من تشيع قليل!! أو كثيراً على ما يظهر. نجد آخرين منهم يوثقونه. فقد قال يعقوب بن شيبة: ثقة صالح الحديث إلخ ... «٢».

وقال الترمذى: صدوق، إلا أنه ربما رفع الشيء الذي يوقفه غيره «٣».

وقال أبو سلمة: كان وهب يضعف على بن زيد. قال أبو سلمة:

فذكرت ذلك لحماد بن سلمة، فقال: و من أين كان يقدر وهب على مجالسة على، إنما كان يجالس على وجوه الناس «٤».

وقال ابن الجنيد: قلت لابن معين: على بن زيد اخالط؟ قال: ما اخالط قط «٥».

و اعتبره الجريري من فقهاء البصرة، هو و قتادة و أشعث الحданى «٦».

- (١) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٤.
- (٢) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٣ و تهذيب الكمال ج ٢٩ ص ٤٣٨.
- (٣) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٣ و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٤٣٩ و صحيح الترمذى ج ٥ ص ٤٦ ح ٢٦٧٨ و ميزان الاعتدال ج ٣ ص ١٢٩ و سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٠٧ و مختصر تاريخ دمشق ج ١٧ ص ٢٨٨.
- (٤) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٤ و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٤٤٢ و الجرح و التعديل ج ٦ ص ١٨٦ و ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢٨٩.
- (٥) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٤، و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٤٤٠ و مختصر تاريخ دمشق ج ١٧ ص ٢٨٩.
- (٦) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٤ و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٤٤٣ و ميزان - الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ،ج ١١،ص: ١٣٤: و قال الذهبي: حسن الحديث صاحب غرائب «١».
- و قال الساجي: كان من أهل الصدق، و يحتمل لرواية الجلة عنه إلخ «٢».
- و قال ابن العماد: كان أحد أوعية العلم «٣».
- و قال الذهبي أيضاً: أحد علماء التابعين «٤» و قال: كان من أوعية العلم «٥».

- الاعتدال ج ٣ ص ١٢٧ و سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٠٧.

- (١) ديوان الضعفاء و المتروكين ص ٢٨٣.
 - (٢) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٣٢٤.
 - (٣) شذرات الذهب ج ١ ص ١٧٦.
 - (٤) ميزان الاعتدال ج ٣ ص ١٢٧.
 - (٥) سير أعلام النبلاء ج ٥ ص ٢٠٧.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ،ج ١١،ص: ١٣٥:

الفصل الرابع حكم الله من فوق سبعة أرقعة

اشارة

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ،ج ١١،ص: ١٣٧:

نتائج الحرب، والأسرى:

و بعد أن جهدهم الحصار، واستنزلهم أمير المؤمنين عليه السلام على حكم رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، فنزلوا على حكم سعد بن معاذ، أمر (ص)- كما يقول المؤرخون- بأسراهم، فكتفوا رباطاً، و جعل على كتفهم محمد بن مسلمٌ، و نحوا ناحية، و جعلوا النساء و الذرية ناحية، و كانوا ألفاً. و جعل عليهم عبد الله بن سلام «١».

ثم رجع (ص) إلى المدينة، «يوم الخميس لتسع (السبعين) ليالٍ». كما ذكر محمد بن عمر، وابن سعد، وجزم بن الدمياطي - وقيل: لخمس - كما جزم به في الإشارة - خلون من ذي الحجة». وعبارة البعض فرغ منهم يوم الخميس لسبعين أو لخمس خلون إلخ ٢.

(١) راجع: المغازي: للواقدي ج ٢ ص ٥١٠ / ٥٠٩، و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٩ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ص ٣٢ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٤ / ٧٣، و طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٧٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦ و ١٧ و الوفا ص ٦٩٥.

(٢) راجع: سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ و نهاية الإرب ص ١٩٢ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٧ و سيرة مغلطاي ص ٥٧ و الجامع للقيرواني ص ٢٨٠ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٣٨.

و حين رجع (ص) إلى المدينة حبس بنى قريظة في بعض دور الأنصار وهي دار بنت الحارث بن كرز بن حبيب بن عبد شمس ١. و اسمها نسيبة ٢، أو زينب ٣، أو قلابة ٤، أو كبشة بنت كريز ٥، أو كيسة ٦. و لعل كيسة تصحيف كبشة، أو العكس. أو رملة ٧.

وفي بعض النصوص: حبسهم في دار أسامه بن زيد ٨.

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥١ و راجع المصادر التالية: كشف الغمة ج ١ ص ٢٠٨ / ٢٠٩ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٦ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٤ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٤ و المغازي للواقدي ج ٢ ص ٥١٢ و ٥١٣ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ و نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٩٢ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٧ و ٣٠٨ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٢ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦١ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٩ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٥٠ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٤٠ و الإرشاد للمفید ص ٦٥ / ٦٤ و البحار ج ٢٠ ص ٢٦٣ / ٢٦٢ و مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥٢ ط دار الأضواء و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٢ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٩.

(٢) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٨ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٤.

(٣) قالوا: إنها كانت تحت مسيلة الكذاب، ثم خلف عليها عبد الله بن عامر بن كريز.
دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٢ و ٢٣.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧.

(٥) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٤.

(٦) إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٧.

(٧) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٢.

(٨) راجع: مجمع الروايند ج ٦ ص ١٣٨ عن الطبراني. و راجع: سبل الهدى -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٣٩.

و جمع البعض بينهما فقال: أمر (ص) بالسبى فسيقو إلى دار أسامه بن زيد. و النساء و الذرية إلى دار ابنة الحارث ١.

و كان (ص) كان قد أمر بهم فكتفوا ٢ «ثم أمر النبي (ص) حتى ذهبوا برجال بنى قريظة إلى المدينة مقرنين في الأصفاد، حتى يرى ضعفاء الإسلام قوة الدين، و عزة ملة سيد المرسلين» ٣.

ويقول نص آخر: أمر (ص) بأسلحتهم فجعلت في بيت (في بعض المصادر: في قبته) و أمر بهم فكتفوا إلخ ٤.

و لعل الصحيح: (في بيت); و ذلك لقول الواقدي: «و أمر (ص) بالسلاح و الأثاث، و المتع و الثياب، فحمل إلى دار بنت الحارث. و أمر بالإبل و الغنم، فتركت هناك ترعى في الشجر» ^٥.

- والرشاد ج ٥ ص ٢٠ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٥٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و مجمع البيان ج ٢ ص ٣٥٢ و البحار ج ٢٠ ص ٢١١ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ١٩ و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٢ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٩.

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٣/٥١٢ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٧ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٢ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٧ و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٢ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٠ و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧.

(٢) راجع الهاشم ما قبل السابق.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧.

(٤) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٨ عن الطبرانى و راجع: تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٥٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و مجمع البيان ج ٢ ص ٣٥٢ و البحار ج ٢٠ ص ٢١١ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ١٩.

(٥) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٣/٥١٢ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٢ و راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٧
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٤٠.

اليهود و التوراة:

قال الواقدى: «و جعلوا ليلتهم يدرسون التوراة، و أمر بعضهم ببعض بالثبات على دينه، و لزوم التوراة» ^١.
ونكاد نطمئن إلى أن التجاءهم للتوراة لم يكن بالنسبة لعلمائهم و زعمائهم إلا محاولة لخداع السذج منهم بها، لأنهم كانوا يعرفون هذا النبي كما يعرفون أبناءهم، و يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة، و ما زالوا يتوعدون به عرب الحجاز إلى أن بعث (ص).

معاملة أسرى قريظة:

و كان (ص) يقول: «أسلقوهم العذب، و أطعموهم الطيب، و أحسنوا أسارهم» ^٢.
و قال: أحسنوا أسارهم، و قيلو لهم، و أسلقوهم حتى يبردوا، فتقتلوا من بقي، لا تجمعوا عليهم حرّ الشمس، و حرّ السلاح» ^٣.
و قد قال (ص) هذا بعد حكم سعد بن معاذ بقتل من حزب عليه منهم.
«و أمر رسول الله (ص) بأحمال التمر؛ فنشرت عليهم، فباتوا يكدمونها كدم الحمر» ^٤.

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٣/٥١٢.

(٢) البحار ج ٢٠ ص ٢٣٨ و تفسير القمي ج ٢ ص ١٩٢.

(٣) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٤ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٤ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٨.

(٤) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٣/٥١٢ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٧ -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٤١.

حكم ابن معاذ في بنى قريظة في النصوص التاريخية:

اشارة

قال الواقدى و غيره ما ملخصه:
 إنهم حين جاؤوا بالأسرى، تناهى رسول الله (ص) فجلس، و دنت الأوس إلى رسول الله (ص)، و طلبوا منه أن يهب لهم حلفاءهم من بنى قريظة، كما وهب لابن أبي ثلث مئة حاسر، و أربع مئة دارع من بنى قينقاع.
 و رسول الله (ص) ساكت لا يتكلم، حتى أكثروا عليه و ألحوا، و نطقت الأوس كلها.
 فقال (ص): أما ترضون أن يكون الحكم فيهم إلى رجل منكم؟!
 قالوا: بلى!
 قال: فذلك إلى سعد بن معاذ.
 و كان سعد في خيمة رفيده، أو كعيبة بنت سعد بن عتية، في المسجد. و كانت كعيبة تداوى الجرحى، و تلم الشعث، و تقوم على الصائغ، و الذى لا أحد له.
 فجاءت الأوس إلى سعد، فحملوه على حمار، و طلبوا منه أن يحسن في مواليه، كما صنع ابن أبي في حلفائه. و الصحاك بن خليفة يقول: يا أبا عمرو، مواليك! قد منعوك في المواطن كلها، و اختاروك على من سواك، و رجوا عياذك، و لهم جمال و عدد.
 و قال سلمة بن سلامة بن وقش: يا أبا عمرو، أحسن في مواليك و حلفائك. إن رسول الله (ص) يحب البقية. نصروك يوم البعث

- و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٢ و ٢٣ .
 الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٤٢
 و الحدائق و المواطن، و لا تكن شرا من ابن أبي.
 و سعد لا يتكلم، فلما أكثروا عليه، قال: قد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم.
 فقال الصحاك بن خليفة: واقوماه.
 و قال معتب بن قشير: واسوء صباحاه.
 و قال حاطب بن أمية الظفري: ذهب قومي آخر الدهر.
 فلما أقبل سعد إلى رسول الله (ص)، و الناس جلوس حوله، قال (ص): قوموا إلى سيدكم.
 فكان رجال من بنى عبد الأشهل يقولون: فقمنا على أرجلنا صفين، يحييه كل رجل منا حتى انتهى إلى رسول الله (ص).
 و طلبت الأوس الذين بقوا عند رسول الله (ص): من سعد أن يحسن في بنى قريظة، و يذكر بلاعهم عنده. و قالوا له: إنما ولاك لتحسين فيهم.
 ثم قال سعد: عليكم عهد الله و ميثاقه: أن الحكم فيكم ما حكمت؟
 قالوا: نعم.

قال سعد للناحية الأخرى، التي فيها رسول الله (ص)، و هو معرض عنها، إجلالاً لرسول الله (ص): و على من هاهنا مثل ذلك؟!
 فقال رسول الله (ص)، و من معه: نعم.
 قال سعد: فإنني أحكم فيهم: أن يقتل من جرت عليه الموسي، و تسبي النساء و الذرية، و تقسم الأموال.

فقال رسول الله (ص): لقد حكمت بحكم الله عز وجل من فوق الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص: ١٤٣: سبعة أرقعه، أو بحكم الملك.

وكان سعد قد سأله في الليلة التي نزلت فيها قريظة على حكم رسول الله: أن يقر عينه من بنى قريظة، فأقر الله عينه منهم «^١».

(١) راجع النص المتقدم في المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٠-٥١٢ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٦ و تجد هذه النصوص إجمالاً أو تفصيلاً في المصادر التالية: عيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٩-٢١ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٤٩ و ٢٥٩ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٧ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٧٧-٧٥.

ونهاية الإربج ١٧ ص ١٩٠ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٢/١٨١ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٥٩ و ٢٦٠ و الجامع للقيروانى ص ٢٨٠ و تاريخ ابن الوردى ج ١ ص ١٦٢ و ١٦٣ و الوفا ص ٦٩٥ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٧ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٦ و شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٤ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٦. و سيرة مغلطى ص ٥٧ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٧ و التنبيه والإشراف ص ٢١٧ و مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٥١/٢٥٢. و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٧ و ١٣٩ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢١ و ١٢٢ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٠ و ٢٥١ و ٢٤٩ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٤ و الثقات ج ١ ص ٢٧٧ و ٢٧٦ و تفسير القمي ج ٢ ص ١٩٠ و بحار الأنوار ج ٢٠ ص ٢٣٤/٢٣٥ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٨-٢٢ و السيرة النبوية لابن كثیر ج ٣ ص ٢٣٣ و تاريخ اليعقوبى ج ٢ ص ٥٢ و إعلام الورى ص ٩٤/٩٣.

و راجع أيضاً خصوصاً في قوله (ص) قوموا إلى سيدكم بالإضافة إلى ما تقدم البداية والنهاية، و السيرة النبوية لابن كثیر، و الحلبية، و تاريخ الخميس، و جوامع السيرة النبوية، و السيرة النبوية لدحLAN، و راجع: مرآة الجنان ج ١ ص ١٠ و العبر و ديوان المبتدا و الخبر ج ٢ ق ٣١-٣٢.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص: ١٤٤: و ذكرنا أيضاً أن سعداً قد حكم بأن تكون الديار للمهاجرين دون الأنصار.

قال: فقالت الأنصار: إخواننا، كنا معهم !!

قال: إنني أحببت أن يستغنو عنكم «^١».

وفي مجمع البيان: قال للأنصار: إنكم ذوي عقار، وليس للمهاجرين عقار. فكثير رسول الله (ص)، وقال لسعد إلخ «^٢». و يذكر البعض: أن بنى قريظة أتوا أن ينزلوا على حكم النبي، و نزلوا على حكم سعد فأقبلوا بهم، و سعد أسيراً (لعل الصحيح: يسير) على أثمان حتى انتهوا إلى رسول الله (ص)، فأخذت قريظة تذكرة بخلفهم، و طفق سعد بن معاذ ينفلت إلى رسول الله (ص) مستأمراً، يتظره فيما يريد أن يحكم به، فيجيب به رسول الله (ص) يريد أن يقول: أتقـ بما أنا حاكم؟! و طفق رسول الله (ص) يقول: نعم.

- و صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ و ج ٢ ص ٢٠٠ و ج ٤ كتاب الاستئذان، باب قول النبي (ص): قوموا إلى سيدكم، و شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٣ و مسنـ أبي عوانـة ج ٤ ص ١٧٢.

(١) راجع: عيون الأثر ج ٢ ص ٧٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٧ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٨ و فتح الباري ج ٧ ص ٣١٩ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢١ و وفـ الوفـاء ج ٣٠٨ و راجـع: تاريخ

اليعقوبي ج ٢ ص ٥٢ ولم يذكر اعتراض الأنصار. و البخاري ج ٢٠ ص ٢١٢ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥٢.
 (٢) مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥٢ و بحار الأنوار ج ٢٠ ص ٢١٢.
 الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٤٥
 قال سعد: فإنی أحکم إلخ ... «١».

و ييدو أن سعدا قد أبى أن يحكم فيهم، لأنه يعلم أنه لا يحق له ذلك مع وجود النبي (ص). ففى حديث جابر، عند ابن عائذ: أن النبي (ص) قال: أحکم فيهم يا سعد.
 قال: الله و رسوله أحق بالحكم.
 قال: قد أمرك الله تعالى أن تحكم فيهم «٢».

و عند البعض: أنه (ص) أرسل لسعد بعد نزول بنى قريظة على حكم رسول الله (ص)، فأتى به محمولا على حمار، و هو مضنى من جرحه فقال له: أشر على في هؤلاء.
 فقال: إنني أعلم أن الله قد أمرك فيهم بأمر أنت فاعله.
 قال: أجل، ولكن أشر على فيهم.
 فقال: لو وليت أمرهم لقتل مقاتلتهم، و سببت ذراريهم، و قسمت أموالهم.
 فقال: و الذي نفسي بيده، لقد أشرت فيهم بالذي أمرني الله به «٣».
 و نقول:

(١) المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٧١ و ٣٧٠ و دلائل النبوة لأبى نعيم ص ٤٣٨.
 وليس فيه: أنهم أبووا النزول على حكم رسول الله (ص).

(٢) فتح الباري: ج ٧ ص ٣١٧ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٧ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢١ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٧.
 (٣) تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٤٦
 إننا هنا نسجل الأمور التالية:

بماذا حكم سعد؟!

ونحن وإن كنا نجد المؤرخين يذكرون: أن سعدا قد حكم بقتل الرجال، و سبى من عداهم، إلا أننا نشك في شمولية ذلك للجميع، لا سيما و نحن نجد ابن الجوزي يقول: «فحكم فيهم: أن يقتل كل من حرب عليه، و تغنم المواشي إلخ ...» «١».
 و يؤيد ذلك قوله تعالى: فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَ تَأْسِرُونَ فَرِيقًا.
 و سيأتي حين الكلام حول عدد المقتولين منهم، بعض ما يفيد في توضيح هذا الأمر، إن شاء الله تعالى.
 و بذلك يتضح: أنه يشك كثيرا في صحة ما يذكرونه، من أنهم كانوا يتأندون من بلوغ البالغ منهم بالنظر إلى مؤترره، فإن كان قد أنبت قتل و إلا ترك.
 إلا أن يقال: إن ذلك لا ينافي قول ابن الجوزي الآنف الذكر، لأن ذلك قد كان منهم بالنسبة إلى خصوص من حزب على المسلمين.

لم يكن الحكم في المسجد:

يفهم من كلام البخاري وغيره: أن حكم سعد بن معاذ إنما كان في مسجد النبي، حيث قال: فلما دنا من المسجد قال للأنصار: قوموا إلى سيدكم، وخيركم. فقال: هؤلاء نزلوا على حكمك. قال: تقتل مقاتلهم. وتسبي ذراريهم.

(١) الوفا ص ٦٩٥

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ١٤٧: قال: قضيت بحكم الله. و ربما قال: بحكم الملك «١». و نقول:

إننا نسجل على هذا النص.

أولاً: إننا نجد الآخرين بعد ذكرهم حكم سعد، وقول النبي (ص) له تلك العبارة، يقولون: «ثم رجع إلى المدينة» «٢». وهذا يعني أن حكم سعد فيهم كان خارج المدينة و لعله كان في المسجد المعروف بمسجد بنى قريظة. ثانياً: إن خيمه رفيده التي كان سعد يداوى فيها إنما كانت في المسجد النبوى نفسه، كما تقدم في النص السابق لقضية تحكيم سعد. و كما تقدم في هذا الكتاب «٣». إذن فما معنى أن يؤتى بسعد على حمار، و طاؤا له عليه بوسادة إلى آخر ما تقدم. ثالثاً: لماذا خصص قول النبي (ص): قوموا إلى سيدكم وخيركم بالأنصار، مع أن الأنصار يقولون: إنه (ص) قد عم بهذه الكلمة!! إلا أن يكون قد صعب على هؤلاء أن يكون سعد خيراً منهم، أو سيداً لهم بما فيهم بعض الصحابة الذين يحبونهم، و يتولونهم.

من المقترح لتحكيم ابن معاذ:

قد ذكرت النصوص المتقدمة و غيرها: أن اليهود هم الذين

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ و ج ٢ ص ٢٠٠ و راجع: صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٨ / ٢٥٩.

(٢) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٣ و غير ذلك من مصادر.

(٣) ج ١ ص ٢٩٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ١٤٨:.

اقترحوا تحكيم سعد بن معاذ «١» وأن النبي (ص) قال لسعد: هؤلاء نزلوا على حكمك «٢».

وفي نص آخر: نزلوا على حكم سعد بن معاذ «٣» و أبوا أن ينزلوا على حكم النبي (ص) فنزلوا على داء «٤».

لكن نصوصاً أخرى تفيد: أن رسول الله (ص) هو الذي حكم سعداً فيهم، وأن هذا كان قراراً مباشرًا منه (ص). وقد تقدم في النص المذكور آنفاً: أن النبي (ص) قد قال للأوس: أما ترضون أن يكون الحكم فيهم إلى رجل منكم؟ قالوا: بل. قال: فذلك إلى سعد بن معاذ.

ومعنى هذا: أنه (ص) كان هو المبادر لتحكيم سعد .. و يدل على ذلك أيضاً: ما رواه مسلم، قال: فقاتلهم رسول الله (ص). فنزلوا

على حكم رسول الله (ص)، فرد رسول الله (ص) الحكم فيهم إلى سعد بن معاذ. قال: فإنني أحكم فيهم إن إلخ «٥».

(١) راجع النص السابق، والهوامش المذكورة لبيان مصادره.

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ و ج ٢ ص ٢٠٠ و صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٥٨ / ٢٥٩.

(٣) راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٢ و ١٢٧ و فتح الباري ج ٧ ص ٣١٨ و نهاية الإربج ١٧ ص ١٩٢ و تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٢.

(٤) المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٧٠ / ٣٧١.

(٥) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦١ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٩ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٤ و ٢٣٥. و مسند أبي عوانة ج ٤ ص ١٦٧ و ١٦٩ و ١٧١ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٦ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٢ و فتح الباري ج ٧ ص ٣١٨ و ٣١٩ و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٤٩
ويقول نص آخر: فحضرهم حتى نزلوا على حكمه (ص) «١».

ونرجح: أن يكون النبي (ص) قد قبل منهم بأن يختاروا من شاؤا فاختاروا سعد بن معاذ سيد الأوس. فقبل رسول الله (ص) ذلك منهم «٢».

و كان سبب امتناعهم عن قبول حكم رسول الله (ص) هو مشورة أبي لبابه «٣» كما تقدم فجاء التعبير تارة بنزل لهم على حكم رسول الله، وأخرى على حكم سعد، لأنهم إنما نزلوا على حكم سعد برضى من رسول الله (ص).
و أما خطاب النبي (ص) للأوس. فلعله كان قبل أن يعرفوا بنتيجة المفاوضة مع بنى قريظة.

قوموا إلى سيدكم:

و قد ذكر النص المتقدم: أن النبي (ص) قال: قوموا إلى سيدكم.

(١) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٧ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٢ و راجع:

تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦٦ و الوفا ص ٦٩٥ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٩.

(٢) راجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٤ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ١٩ و ٢٢ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٨ عن الطبراني، و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٠ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٩ و مجمع البيان ج ٢ ص ٣٥٢ و البحارج ٢٠ ص ٢١١.

(٣) فتح الباري ج ٧ ص ٣١٨ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٤٦ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٤ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٥٠

و زاد في بعض المصادر «١» قوله: «فأنزلوه».

قال ابن الدبيع: فقام المهاجرون «٢».

لكن غيره يقول: «أما المهاجرون من قريش فيقولون: إنما أراد رسول الله (ص) الأنصار. و الأنصار يقولون: قد عم بها المسلمين» «٣».

و هذا النص يعطينا صورة عن رفض مهاجري قريش و إبائهم عن أن يكون هذا الرجل الأنصارى العظيم له امتياز عليهم. و لا أقل من أنه يشير إلى حالة من الاستعلاء الخفى عن أن يكون للأنصار ما يعترفون به فى مقابل المهاجرين. كما أن أولئك الذين يريدون تعزيز موقف بعض المهاجرين الذين يمثلون لهم رموزا دينية أو غيرها قد ادعوا ما هو أبعد من ذلك، فقالوا: إنما أمر رسول الله (ص) الأنصار بل خصوص الأوس بذلك «٤».

ونرى أن الأنصار كانوا فى هذه القضية بالذات أكثر إنصافاً،

(١) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٤، و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٨ و سبل الهدى ج ٥ ص ٢٠ عن أحمد و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٤٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٧.

(٢) حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٧.

(٣) راجع: تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٢ و ١٦٣ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٤٩-٢٥١. و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٦ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٠ و ٢١ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٢ و نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٩١ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٦ و ١١٧ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٧ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢١ و ١٢٢. و راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و ٣٣٩ و راجع بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٤ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٣.

(٤) راجع: فتح الباري ج ١١ ص ٤٣ و راجع: هامش صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠.

الصحيح من السيرة النبوية للأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٥١.

و أقرب إلى الحق فيما يرتبط بفهم مدلائل الكلام و مراميه، أو هكذا يخيل لنا الآن. لا سيما إذا عرفنا أن مهاجري قريش بالذات، دون غيرهم من سائر المهاجرين هم الذين يهتمون أكثر من غيرهم برفض هذا الأمر. الأمر الذي يعطينا: أنهم يشعرون أنه يعنيهم أكثر من غيرهم.

كما أن هذا قد يشير إلى أن غيرهم لا يشاركون الرأى فيما يرتبط بفهم المدلول الحقيقى لأمر الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم.

على أننا نريد أن نلفت النظر هنا إلى التضحيات الجسمانية، التي قدمها الأنصار للمهاجرين. بل و حتى في هذه الغرفة بالذات، فإن سعد بن معاذ الشهيد نفسه قد حكم بأن تكون دور بنى قريظة للمهاجرين دون الأنصار.

هذا، و لا نجد مبررا لرفض المهاجرين سيادة سعد بن معاذ عليهم سوى الحسد، و الاحساس بالتفوق و التميز عن الآخرين على أساس غير إسلامي، و لا-إنساني مقبول؛ لأن المهاجرين يعتبرون أنفسهم عدنانيين، و أهل يثرب قحطانيون. و كان معظم المهاجرين من قريش، و هم سدنة للكعبة، و من أهل مكانة، و هم أيضاً قوم و عشيرة رسول الله (ص).

وبذلك يتضح السبب في رفضهم قبول أي امتياز لزعيم الأنصار عليهم.

و هو منطق مرفوض من وجهة نظر إسلامية و إنسانية و إيمانية و كانت كلمات النبي واضحة الشمول لهم فإننا لم نجد في خطابه (ص) ما يبرر هذا الاختلاف.

فقد خاطب الحاضرين عنده، و الجالسين معه بخطاب واحد عام، ليس فيه أية دلالة على التخصيص بفريق دون فريق. إذ لو وجدت هذه الدلالة لم يكن ثمة اختلاف، أو تردد في المقصود.

و هذا يعني: أن مبررات هذا الاختلاف خارجة عن دلالة اللفظ، و هي محض اجتهاد تمليه أجواء معينة لدى هذا الفريق أو ذاك.

الصحيح من السيرة النبوية للأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٥٢.

ملحوظة: إن سيادة سعد هذه لا تشتمل أولئك الذين أخبر الله و رسوله عن مقامهم و سعادتهم و وجوب طاعتهم على الناس كلهم،

مثل على (ع). فإن خروجهم عن دائرة رسول الله (ص) مفروغ عنه و معروف للناس الذي حضروا و سمعوا.

محاولة تملص و تخلي فاشلة:

و قد حاول البعض أن يجد في نفس الكلام قرينة أو دلالة يقوى بها رأى المهاجرين، فقال: «قوموا: الخطاب للأنصار. و قيل: للحاضرين منهم و من المهاجرين إلى سيدكم: هذا يقوى القول الأول، لأنَّه كان سيد الأنصار»^(١).
ولكنها محاولة فاشلة؛ فإنها لو صحت، فإنَّ المناسب حينئذ أن يكون الخطاب لخصوص الأوس، لأنَّه سيدهم دون الخزرج أيضاً.
و قد قلنا: إن نفس الاختلاف في المراد يشير إلى أنه حين تكلم (ص) بهذه الكلمة لم يكن يمكن استفادته التخصيص من أيَّة إشارة أو لفتة منه. و لو كان ثمة اختلاف في الفهم في تلك اللحظة لاستفهموا منه (ص). و لو أن أحداً تخلف عن القيام، و سكت النبي (ص) عنه لاحتاج المتخلف بسكته (ص) عنه.

القيام للإعانة:

و من الغريب حقاً أن نجد البعض يحاول أن يقف إلى جانب مهاجرى قريش، و يقوى من حجتهم بطريقَةٍ تبدو وكأنَّها علمية منصفة.
مع أنها أبعد ما تكون عن الإنصاف.
يقول: «هذا القيام ليس للتعظيم، لما صح عن النبي عليه الصلاة و السلام قال: لا تقوموا كما تقوم الأعاجم، يعظم بعضهم بعضاً. بل كان على سبيل الإعانة على التزول لكونه وجعاً. و لو كان المراد منه قيام

(١) هامش صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠.
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٥٣.
التوقير لقال: قوموا لسيدكم»^(١).

و هو استدلال لا يصح، لأنَّ المراد من قوله: «قوموا إلى سيدكم» هو القيام لأجل تلقيه، إكراماً له و إجلالاً. و هذا هو مراد الشيخ أبي حامد بقوله: القيام مكروه على سبيل الإعظام، لا على سبيل الإكرام، و في لفظ سيدكم إشعار لتكريمه^(٢).
و قال الطيبى: لا- يلزم من كونه ليس للتعظيم أن لا- يكون للإكرام. و ما اعتل به من الفرق بين إلى و اللام ضعيف؛ لأنَّ إلى في هذا المقام أفحى من اللام؛ كأنَّه قيل: قوموا و امشوا إليه، تلقيا و إكراماً.
و هذا مأخذ من ترتيب الحكم على الوصف المناسب، المشعر بالعلية؛ فإنَّ قوله: «سيدكم» علَى للقيام. و ذلك لكونه شريفاً، على القدر»^(٣).

و هو كلام جيد و مقبول.
و قد حاول البعض أن يرد على مزعمته: أنه (ص) أمرهم بالقيام لسعد من أجل أن يعينوه على التزول، بأنه لو كان هذا القيام للإعانة لأمر بقيام واحد أو اثنين^(٤).

(١) راجع: هامش صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ و راجع: فتح البارى ج ١١ ص ٤٤ و عمدة القارى ج ٢٢ ص ٢٥٢ و إرشاد السارى ج ٩ ص ١٥٣ و أشار إلى ذلك في البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٧ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٤.

(٢) هامش صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ و راجع: فتح الباري ج ١١ ص ٤٤ - ٤١.

(٣) فتح الباري ج ١١ ص ٤٤ و عمدة القارى ج ٢٢ ص ٢٥٢ و إرشاد السارى ج ٩ ص ١٥٣.

(٤) هامش صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ و راجع: فتح الباري ج ١١ ص ٤١ - ٤٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٥٤.

ولكنه رد غير مقبول؛ إذ يمكن أن يكون (ص) قد خاطبهم بصيغة الجمع: «قوموا» وأراد قيام واحد، أو اثنين. فإن ذلك جائز في الاستعمال.

فأنزلوه:

وقد أضافت بعض المصادر المتقدمة كلمة «فأنزلوه» «١» إلى قوله:

قوموا إلى سيدكم. وهى وإن كان ظاهرها: أن القيام للإعانة على النزول. لكن العلماء حيث لم يلتفتوا إلى هذه الزيادة، ولا احتجوا بها، فإننا نفهم من ذلك: أنهم اعتبروها دخيلة على النص و مقحمة فيه.

هذا بالإضافة إلى أن هذه الكلمة لو صحت، لم يكن معنى للاختلاف بين المهاجرين والأنصار من توجيه إليهم الخطاب حسبما تقدم.

التزوير الخفي:

وفي محاولة للتزوير الذكي والخفى، بهدف إفراغ هذه الكلمة الجليلة في حق سعد من محتواها التكريمي، وليفقد امتيازه بها على من يحبون و يودون. ادعوا: أن القيام لسعد، إنما كان «توقيعا له بحضور المحكوم عليهم، ليكون أبلغ في نفوذ حكمه» (٢).

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٤ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٨ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٠ عن أحمد، و تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٤٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٧.

(٢) السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٤ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٥٥.

فأقرأ وأعجب، فما عشت أراك الدهر عجبا، إذ لو صح ذلك لم يكن بحاجة إلى إعطائه وسام السيادة عليهم.

هل هو تعليم أم اعتراض أم حسد؟!

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ج ١١ ١٥٥ هل هو تعليم أم اعتراض أم حسد؟ ص : ١٥٥ فقال عمر: السيد الله. أو قال: سيدنا الله (١).

قال العيني: معناه هو الذي تحق له السيادة، كأنه كره أن يحمد في وجهه، وأحب التواضع (٢).

ونقول: لا- ندرى كيف نفسر هذا الموقف من الخليفة الثاني. فهل هو اعتراض على رسول الله (ص)، و تخطئة له، لكونه قد فعل

خلاف الأولى، حين مدح ذلك الرجل في وجهه؟ و هل كان عمر أتقى لله سبحانه، و أكثر مراعاة لأصول التربية الإلهية للناس؟!

أم هو اعتراض على إثباته (ص) السيادة لغير الله، فيكون (ص) قد ارتكب خطأً عقائدياً صحيحة له الخليفة الثاني، على سبيل الإرشاد و

التعليم؟!

أما أنه حسد سعداً على هذه الكرامة التي أكرمه الله تعالى بها، فأظهر ذلك بطريقة غير مباشرةً. ونفي عن سعد هذا الوسام بذكاء

(١) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٩١ و مسند أحمد ج ٦ ص ١٤٢ و فتح الباري ج ٧ ص ٣١٧ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٨ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٧ وقال: هذا الحديث إسناده جيد، وله شواهد من وجوه كثيرة.

(٢) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٩١.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٥٦
و دهاء؟!

إننا نعرف بعجزنا عن معرفة حقيقة القضية، و الواقع الأمر.

الخوارج و مشروعية التحكيم:

قال الإمام الحسن عليه السلام حين خاض الناس في أمر الحكمين، بعد صفين: « وإنما الحكومة فرض الله، وقد حكم رسول الله (ص) سعداً في بنى قريظة؛ فحكم فيهم بحكم الله لا شك فيه، فنفذ رسول الله حكمه. ولو خالف ذلك لم يجزه » ١.

فالإمام الحسن عليه السلام قد رکز على أمرين:

أحدهما: مشروعية التحكيم. ولكن لا من باب أن الأصل هو الجواز فيما لم يرد فيه نص، بل من باب النص على المشروعية، وصدور الحكم الإلهي بذلك فالحكومة - كما قال عليه السلام - فرض الله.

الثاني: إن تنفيذ الحكم الصادر منوط بـأن لا يخالف حكم الله عز وجل. فالتحكيم ما هو إلا امتداد للحكم الإلهي، و من مظاهر و مراحل تفديه، و ليس في قبال الحكم الإلهي، كما يدعوه الخوارج.

قال النووي: « فيه جواز التحكيم في أمور المسلمين في أمورهم العظام. وقد أجمع العلماء عليه، و لم يخالف فيه إلا الخوارج؛ فإنهم انكروا على على التحكيم، و أقاموا الحجة عليهم.

وفيه جواز مصالحة أهل قرية أو حصن على حكم حاكم مسلم عدل، صالح للحكم، أمين على هذا الأمر. و عليه الحكم. بما فيه مصلحة للمسلمين. و إذا حكم بشيء لزم حكمه و لا يجوز للإمام ولا

(١) مناقب آل أبي طالب، ط دار الأصوات ج ٣ ص ٢٢٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٥٧
لهم الرجوع عنه. و لهم الرجوع قبل الحكم » ١.

قضية التحكيم في الشعر:

ومهما يكن من أمر، فقد تحدث الشعراء عن هذا التحكيم، وعن مشروعيته، ونتائجها، فقال القاضي التنوخي في جواب ابن المعتز: وعبت عليا في الحكومة بينه وبين ابن حرب في الطغام الأشایب
وقد حكم المبعوث يوم قريظة ولا عيب في فعل الرسول لعایب ٢ و قال السيد الحميري:

قال الجوار من الكريم بمترى يجري لديه كنسبة المتنسب
فقضى بما رضى الإله لهم به بالحرب والقتل الملح المخرب
قتل الكهول وكل أمرد منهم وسبى عقائل بدننا كالربرب
و قضى عقاربهم لكل مهاجر دون الأولى نصروا ولم يتهدب^(٣)

الأحكام المستخرجة:

ويقولون: إن تحكيم سعد بن معاذ يشير إلى الأمور التالية:

١- يدل على أن التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الإكرام، كالعلماء والصلحاء^(٤).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٢.

(٢) مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٣٣٠.

(٣) ديوان السيد الحميري ص ١١٠ و مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٥٢.

(٤) هامش صحيح مسلم ج ٥ ص ١٦٠ و راجع: فتح الباري ج ١١ ص ٤١-

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٥٨.

قال النووي: «احتج به جماهير العلماء لاستحباب القيام. قال القاضى: و ليس هذا من القيام المنهى عنه. وإنما ذلك فى من يقومون عليه وهو جالس، ويمثلون قياما طول جلوسه.

قلت: القيام للقادم من أهل الفضل مستحب. وقد جاء فيه أحاديث. و لم يصح فى النهي عنه شيء صريح. وقد جمعت كل ذلك مع كلام العلماء فى جزء. وأجبت فيه عما توهם النهي عنه»^(١).

٢- وفى هذه القضية أيضاً: جواز تحكيم الأفضل من هو مفضول^(٢).

٣- و جواز الاجتهاد مقابل النص:

قالوا: «و فيها جواز الاجتهاد فى زمان النبي (ص). و هي خلافية فى أصول الفقه. و المختار الجواز، سواء كان بحضور النبي (ص) أم لا.

و إنما استبعد المانع وقوع الاعتماد على الظن مع إمكان القطع.

و لا يضر ذلك؛ لأن التقرير يصير قطعياً. وقد ثبت وقوع ذلك بحضرته (ص)، كما في هذه القصة إلخ ...»^(٣).

و نقول: هذا الكلام لا يصح.

- ٤٦ و شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٣ و شرح بهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٤.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٩٣ و راجع: فتح الباري ج ١١ ص ٤١-٤٦.

(٢) الموهاب اللدنيّة ج ١ ص ١١٧ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧.

(٣) الموهاب اللدنيّة ج ١ ص ١١٧ و راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ إلى قوله: ألم لا.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٥٩.

أولاً: لأن حكم ناقضى العهد، و المحاربين، الذين لهم حالة بنى قريظة ليس ظنياً، بل هو قطعى، يعرفه كل أحد. و كان سعد يعرفه،

كما كان معتب بن قشير، و حاطب بن أمية، و الضحاك بن خليفة يعرفونه. ولأجل ذلك نجد هؤلاء الثلاثة قد صرحو بأن نهاية بنى قريظة هي القتل بمجرد أن قال لهم سعد: إنه سوف يحكم فيهم بحكم الله، ولن تأخذه في الله لومة لائم.

فالحكم الشرعي في هذه المسألة كان معروفا لدى الجميع، و ليس من قبيل الاجتهاد الظني، كما يزعم هؤلاء. ثانياً: لو سلمنا أن هذه المسألة اجتهادية، فالاجتهد إنما هو في تحديد موضوع الحكم المعلوم. لا في استنباط الحكم نفسه، فهو من قبيل حكم السرقة المعلوم لكل أحد، لكن القاضي يبحث عن كون هذا السارق مستجما لشراط قطع اليد في السرقة، التي هي عشرة شرائط، أم ليس مستجما لها.

مبررات الأوس لطلب العفو:

و من يراجع المبررات التي استند إليها الأوس الذين طلبو الرفق بين قريظة، يجد أنها ترتكز على أمور أنشأتها الروح القبلية، و صنعتها و غذتها مفاهيم الجاهلية، و تعاملت بها و على أساسها.

فهم يبررون طلبهم ذاك بالحلف الذي كان بين الأوس و قريظة ضد الآخرين. و هو حلف لا يأبى الظلم و التعدي، و يهدف إلى تسجيل النصر في كل من ظروف الدفاع و التعدي على حد سواء، و لا يتبع عن أجواء العنجية و الابتاز، و الدعوة الجاهلية.

مع أن الأوس أنفسهم قد رأوا بأم أعينهم كيف نقض بنو قريظة الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ١٦٠

عقدهم و عهدهم مع رسول الله (ص). و كان ذلك في مواجهة سعد بن معاذ الأوسى نفسه قبل أيام. مع ما رافق ذلك من إهانات لسعد سيدهم، و للنبي، و للمسلمين. كما تقدم توضيحه في غزوة الخندق.

و الغريب في الأمر: أنهم اعتبروا ندم قريظة على ما فرط منهم من نقض العهد كافيا لاستحقاقهم الإحسان إليهم .. مع أن هذا الندم لم يأت من خلال قناعات نشأت عندهم بطبع ما فعلوه، بل هو ندم نشاً عن خوف البوار و الدمار، و حين رأوا البأس. أما حين كان ثمة أمل لديهم بأن تدور الدائرة على النبي و المسلمين، و ذلك حين كان الأحزاب يحاصرونهم، فلم نجد لدى بنى قريظة هذا الندم، و لا لاحظنا أى تردد منهم في أمر إبادة المسلمين، و استئصال شأفتهم، و خضد شوكتهم.

تكريس المنطق القبلي مرفوض:

أما بالنسبة لقول الأوس - و المقصود هو بعضهم - لرسول الله (ص)، عن بنى قريظة: يا رسول الله، حلفاؤنا دون الخزرج، فهو يعطينا أن قبول النبي (ص) هذا المنطق منهم معناه الإقرار منه (ص) بالتعامل على أساس المنطق القبلي، و تكريس حالة الانقسام فيما بين الحيين: الأوس، و الخزرج، الذين لم ينزل النبي (ص) يعلم على إزالة الحساسيات من بينهم، بل و صهرهم في بوتقة واحدة هي الإسلام. ثم إن ذلك معناه الفصل بين قضايا الدين، و قضية القبيلة و الفئة.

فالاستجابة لهم على أساس قبول منطق الأوس السابق يعتبر هدما لما بناه، و تخليا عن الأسس التي لم ينزل ينطلق منها لبناء المجتمع الإسلامي الناشيء.

ال صحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ١٦١

و إذا كان سعد قد اعتبر المعترضين على حكمه مجموعة من المنافقين، فكيف يمكن أن تتوقع من النبي أن يوافقهم على ما يريدون،

و يحق لهم ما يشتهون.

و قد أشار البعض أيضاً إلى هذه النقطة بالذات، فقال: «يبدو أن الأوس الذين طلبو التسامح مع بنى قريظة اعتبروها غير وفيه لمحمد، وليس للأوس. و هذا يعني أن أنصار الشفقة كانوا يعتبرون أنفسهم قبل كل شيء أفراد الأوس وليس أفراد الأمة الإسلامية». إلى أن قال: «لقد أدرك رجل بعيد النظر كسعد: أن السماح للعصبية القبلية بالغلب على الولاء للإسلام يؤدي للعوده إلى الحروب الأخوية التي كانت تأمل المدينة بالخلص منها بمجيء محمد» (١).

حاجة الموقف و الحكم النبوية:

و من الأمور التي تؤيد سعداً في اتهامه للمعارضين لحكمه. بأنهم لا خير فيهم حتى ولو كانوا من الأوس -أن هؤلاء الناس قد اتخذوا ابن أبي أمثلة لهم، و اعتبروا أن الحكم على بنى قريظة بما يسوءهم لا يعود أن يكون عملاً شريراً و سيئاً. و من الواضح: أن هذا يشير إلى أن المعارضين للحكم كانوا عدداً يسيراً معلوم الحال، لا يوجب اتهامهم بذلك أى خلل في كيان الأوس، ولا في تمسكهم. و لا يحط من قدر الأوسين، و لا يذهب شرف جهادهم و كفاحهم من أجل هذا الدين. و قد كان يمكن لنشاط هؤلاء القلة القليلة أن يكون مؤثراً في إثارة جو من التشكيك و البلبلة لو لا حكمه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

(١) محمد في المدينة ص ٣٢٨.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٦٢

في معالجة الموقف، حيث إنه (ص) قد أحرجهم، و تخلص من إلحاحهم، و أبعد شبح الخلاف و الاختلاف، و أفقدتهم إمكانية التأثير على السذاج و البسطاء حين جعل الحكم إلى رجل أوسى، و بالذات إلى سعد بن معاذ، الرجل الحكيم و الفذ، و السيد المطاع فيهم. و قد أكد (ص) على سيادة سعد، و على موقعه و مكانته حين قال لهم: قوموا إلى سيدكم.

هل كذبوا؟ أم فهموا خطأ؟!

و يلفت نظرنا هنا قوله لهم لسعد: إن رسول الله قد ولّك أمر مواليك لتحسين فيهم .. مع أن النبي لم يولّه أمرهم لذلك، وإنما ليحكم فيهم بالحق.

قومهم و عشيرتهم:

و يستوقفنا أيضاً قول حاطب بن أمية، حين أحسّ من سعد: أنه ينوي أن يحكم فيهم بحكم الله: ذهب قومي آخر الدهر. و صاح الضحاك: واقوماه.

فهم إذن يعتبرون هؤلاء اليهود قومهم و عشيرتهم.

و لعل ابن معاذ قد قصد هؤلاء بالذات، حين قال عن الكارهين قتل بنى قريظة: ما كرهه من الأوس من فيه خير.

لو كان الكلام أكثر دقة:

ويقول البعض: «لما رأى بنو قريظة جيش المسلمين خارت قواهم الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ١٦٣: و أيقنوا بالهلاك فتبرموا مما ارتكبوه من الغدر، و سألوا الرسول العفو، فأبى ذلك عليهم، و شدد الحصار عليهم خمسة و عشرين يوما حتى نزلوا على حكمه، و سألوا حلفاءهم الأوس أن يتوضطا في إطلاقهم إلخ ... ». و نقول:

قوله: إنهم سألوا الرسول العفو، غير دقيق، إذ أنهم قد أتوا في البداية أن ينزلوا على حكم رسول الله (ص); الأمر الذي يشير إلى تشكيكهـم في عدالة حكمه و نزاهته. ثم إنه ليس للغادر المحارب أن يستشرط لاستسلامه أي شرط كان. إلا أن باستطاعته أن يتتمس العفو و تخفيف العقوبة. أو يقدم المبررات لخيانته، و لحربه، إن كان يرى أنها تكفي للإفراج. إذن، فلم يسألوا الرسول (ص) العفو، فأبى ذلك عليهم. كما يدعى هذا الكاتب.

و من جهة ثانية: فإن قوله أخيراً: إنهم نزلوا على حكمه (ص) ليس دقيقاً، بل نزلوا على حكم سعد بن معاذ، و رفضوا النزول على حكم رسول الله (ص)، الأمر الذي يستبطـن إعلاناً بعدم الثقة بحكمـه بالعدل و الحق. فلو أن هذا الكاتب كان أكثر دقة لسلمـ كلامـه من مغبة الإيحـاء بأن الرسـول إنسـان قـاسـ، لا يـعـفـ عن طـالـبـ العـفـوـ منهـ، بل يـصـرـ علىـ أنـ يـقـتـلهـ، و يـسـبـ النـسـاءـ و الأـطـفـالـ و يـصـادـرـ الأـمـوـالـ.

(١) تاريخ الإسلام و السياسي ج ١ ص ١٢٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ١٦٤:

عدالة الحكم على بنى قريظة:

ويبقى هنا سؤال: أليس هذا الحكم في حق بنى قريظة قد جاء قاسياً و قوياً إلى درجة ملفتة؟! ألم يكن من المناسب أن يستفيد بنو قريظة من عفو الإسلام و صفح النبي الكريم، كما استفاد إخوانهم بنو النضر، و بنو قينقاع من قبل. فيكتفى بإجلائهم، و تقسيم أموالهم و أراضيهم؟!

و قد طلبوا هم أنفسهم أن يعاملهم (ص) بنفس ما عامل به بنى النضر من قبل، فرفض طلبـهمـ، و أصرـ أنـ يـنـزلـواـ علىـ حـكـمـهـ. لقد «انتقد بعض الكتاب الأوروبيين هذا الحكم و وصفوه بأنه وحشـيـ، و غير إنسـانـيـ ». (١).

و نحن في مقام التوضـيـحـ نـلـمـحـ إلىـ الأمـورـ التـالـيـةـ:

أولاً: إن بنـيـ قـريـظـةـ أـنـفـسـهـمـ قدـ رـفـضـواـ التـزـولـ عـلـىـ حـكـمـ رسولـ اللهـ (صـ)ـ وـ قـبـلـواـ بـالـتـزـولـ عـلـىـ حـكـمـ حـلـيفـهـمـ سـيدـ الأـوسـ،ـ سـعدـ بنـ معـاذـ،ـ الـأـمـرـ الـذـيـ يـشـيرـ إـلـىـ أـنـهـ كـانـواـ يـسـيـئـونـ الـظـنـ فـيـمـاـ يـرـتـبـطـ بـحـكـمـ رسولـ اللهـ عـلـيـهـمـ،ـ وـ لـاـ يـثـقـونـ.ـ أـوـ فـقـلـ:ـ لـاـ يـعـتـمـدـونـ عـلـىـ كـرـمـهـ وـ حـلـمـهـ وـ سـمـاحـتـهـ،ـ وـ إـمـكـانـيـةـ صـفـحـهـ عـنـهـمـ.ـ رـغـمـ أـنـاـ لـاـ نـسـتـبـعـدـ صـفـحـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ آـلـهـ لـوـ أـنـهـ قـبـلـواـ بـالـتـزـولـ عـلـىـ حـكـمـهـ.

و يـرـوـنـ أـنـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ وـ هـوـ مـنـ أـلـأـوسـ حـلـفـائـهـ فـيـ الجـاهـلـيـةـ أـقـرـبـ إـلـىـ أـنـ يـعـاـلـمـهـ بـالـصـفـحـ وـ الـعـفـوـ وـ الـكـرـمـ.ـ وـ ذـلـكـ حـسـبـ منـطقـهـ الجـاهـلـيـ،ـ الجـاهـلـ بـحـقـيـقـةـ إـلـاسـلامـ،ـ وـ بـمـاـ أـحـدـهـ فـيـ عـقـلـيـةـ النـاسـ وـ نـفـوـسـهـمـ مـنـ تـغـيـرـاتـ.

(١) محمد في المدينة ص ٣٢٧

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٦٥

و ثانياً: إن جريمة بنى قريطة تختلف في حجمها و في خطورتها على الإسلام و المسلمين و لا تقاس بجريمة بنى النمير و قينقاع. فقد تحرك بنو قريطة في خط الخيانة، و توغلوا فيها إلى درجة أصبح معها أساس الإسلام في خطر أكيد، و شديد، لا سيما و أن ما بنا عليه كل مواقفهم هو استئصال شأفة الإسلام و إبادة الوجود الإسلامي بصورة تامة و حاسمة. و لم يكن بنو النمير و لا بنو قينقاع قد توغلوا في أمر الخيانة إلى هذا الحد.

مع الإشارة إلى أن هدف بنى قريطة كان في مستوى الحسابات العملية التي اعتمدوا عليها قریب المنال، و قد خطوا خطوات عملية لإنجاز هذا المهم، و للوصول إلى ذلك الهدف، حتى على مستوى التحرک العسكري، الذي يستهدف تمكين الأحزاب و هم معهم من اجتياح الوجود الإسلامي، و سحقه، و إبادة المسلمين. خصوصاً النبي و بنى هاشم.

أما نقض بنى النمير للعهد، فقد بقى في حدود الإصرار على إظهار التمرد، و الغطرسة، و الطغيان. فلا يمكن أن تتساوى عقوبة بنى قريطة مع عقوبة بنى النمير، و قد طلب القرطيسيون أن يعاملهم كبني النمير، فرفض إلا أن ينزلوا على حكمه.

و ثالثاً: لا ريب في أن سكوت النبي على الغطرسة اليهودية، ثم القبول بترميم العلاقات مع اليهود و لو جزئياً. لا يبقى مصداقية للعهود و المواريث، لما يتركه نقضها من سلبيات خطيرة في هذا المجال، حيث يضعف تأثيرها في ضبط الأمور، و حفظ الكيان العام، و سيزيد من الاعتماد على القوة المسلحة في حسم الأمور على مستوى العلاقات فيما بين القوى المجاورة، و تقل فرص التعايش السلمي بين الفئات المختلفة في داخل الدولة الواحدة، و حتى على مستوى العلاقات بين

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٦٦

الدول و القوى المختلفة.

أضف إلى ذلك: أن التساهل في مواجهة الأعمال الخيانية، التي بها الحجم لسوف يسهل على الآخرين خيانات قد تكون أشد خطراً، و أعظم أثراً في التدمير، على قاعدة: إن كان ثمة نجاح فهو غاية المنى، و إن فشلت المحاولة، فلن تكون النتيجة في غايةسوء، و إن كانت سيئة إلى حد ما. لكنها تسمح بانتظار فرص أكبر، و حظ أوفر.

و رابعاً: إن حكم سعد بن معاذ قد جاء وفق ما يحكم به اليهود أنفسهم على الآخرين، في حالات هي أدنى من حيث المبررات الموضوعية من الحالة التي توغل إليها بنو قريطة.

فاليهود هم الذين كتبوا في توراتهم المحرفة عن المدينة التي يدخلونها عنوة:

«و إذا دفعها رب الهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف. و أما النساء، والأطفال و البهائم و كل ما في المدينة، كل غنيمتها، فتعتنمها لنفسك. و تأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك رب الهك»^(١).

و ثمة نصوص أخرى، أكثر عنفاً و قسوة في هذا المجال فراجع هذا الكتاب ج ٤ ص ٣١٧ فإنها تأمر بإحراء المدينة بكل ما فيها مع بهائمها، و قتل جميع سكانها بحد السيف، ثم إحراق المدينة بالنار فتكون تلا إلى الأبد^(٢).

و خامساً: ما الذي يضمن أن لا يعود بنو قريطة إلى نقض العهد، و تسديد الضربة القاصمة و القاضية، حين تنسح لهم الفرصة لذلك.

(١) سفر الشنیة، الإصلاح العشرون- الفقرة رقم ١٣-١٤.

(٢) و راجع أيضاً سفر العدد. الإصلاح ٣١ الفقرة ٧-١٠ و ١٣-١٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٦٧

فإن ظروفاً طارئةً خارجةً عن حدود اختيارهم أوجبت فشلهم في تنفيذ خطتهم الجريئة. و ذلك بسبب الخندق، ثم ضربة على عليه

السلام القاصمة لقيادة جيش الشرك، ثم التدخل الإلهي، بإرسال الريح والجند. بالإضافة إلى الخلافات التي نشأت بينهم وبين الأحزاب، ثم ارتحال الأحزاب وغير ذلك من أمور تقدمت. ولو لا ذلك لتحقق أهدافهم الشريرة، وكان الإسلام والمسلمون في خبر كان.

ولو أنه (ص) تركهم، ثم عادوا إلى الخيانة، فإن استصالهم والحالة هذه قد يكون أصعب، بل قد يصبح متذرراً، بعد أن تلقى الناس صفحه عنهم في المرة الأولى بالقبول. وقد يفهم الكثيرون: أنه قد جاء عن استحقاق منهم للعفو، وأنه لا يحق له أن يتخذ في حقهم أي إجراء آخر.

والذى لا بد من الوقوف عنده هنا، هو حكم سعد بن معاذ فيهم، الذى جاء موافقاً للحكم الشرعي الإلهي، و منسجماً معه، و ذلك هو حكم العقل والفطرة، والضمير الحى، والوجدان الرضى. وقد ارتضوا هم أنفسهم بحكم سعد مسبقاً، بل هم الذين اختاروه للحكم. و سادساً: قال الدكتور إسرائيل و لفنسون.

«وأما المنافقون فقد خفت صوتهم بعد يوم قريظة، ولم تعد نسمع لهم أ عملاً وأقوالاً تناقض إرادة النبي وأصحابه، كما يفهم ذلك من قبل»^١.

وبعد، فهذه هي جريمة القيادات المنحرفة التي تدمّر كل شيء، ولا تشكر النعمة الإلهية على حد قوله تعالى: **أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا**

(١) السيرة النبوية للندوى ص ٣٠٠ عن: اليهود في بلاد العرب ص ١٥٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٦٨:
نَعْمَتَ اللَّهُ كُفُرًا، وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبُوَارِ، جَهَنَّمَ يَصْلُوْنَهَا وَبِئْسَ الْقُرْارُ «١».

عهد قريظة مع الأوس وعهدهم مع النبي (ص):

و الغريب في الأمر أن نجد بنى قريظة يلجأون إلى سعد بن معاذ نفسه لينقذهم من ورطتهم، و ذلك استناداً إلى الحلف الذي كان بينهم وبين الأوس.

مع أنهم هم أنفسهم قد نقضوا حلفهم مع محمد (ص) وأعلنوا بذلك صراحةً لسعد بن معاذ نفسه، وقالوا له: أكلت (كذا) «٢» أيك، فهذا النقض للحلف، الذي جرّهم لهذا المصير الأسود، قد كان سعد الطرف الرئيس فيه، وقد حاول معالجته لصالحهم، فلم يفلح، وأظهروا ما جعله يعرفهم على حقيقتهم، ويطمئن لما هم فيه من سوء نية، و خبث طيبة. و ها هم اليوم يطالبون سعداً بترميم ما نقضوه من عهد استناداً إلى عهد آخر.

لكن الفرق بين العهدين كالنار على المنار، و كالشمس في رابعة النهار، و كان سعد مدركاً لذلك بلا ريب، فإن عهدهم مع الأوس قد فرضته ظروفهم الجاهلية، التي لا تتبنى العدل و قضايا الإنسان و الإنسانية أساساً لما تبرمه من عهود أو تقوم به من تحالفات. أما عهدهم مع النبي و المسلمين، فقد فرضته قضية الإنسان، و ضرورات الحياة الكريمة، و الفاضلة، و الحرص على إنسانية الإنسان، وبهدف إسعاده، و إبعاد الشرور و الآفات عنه.

(١) سورة إبراهيم: الآية ٢٨ و ٢٩.

(٢) كلمة فاحشة يصبح التصريح بها، تراجع في المصادر.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٦٩:

تحكيم ابن معاذ لطف إلهي:

و لا ننسى هنا: أن تحكيم سعد بن معاذ بالذات له دلالته الهامة، فإن ذلك من التوفيقات والأنطاف الإلهية بال المسلمين. و ذلك من أكثر من جهة.

١- فمن جهة كان سعد رئيس الأوس - بل كان سيد الأوس و غيرهم، كما أشار إليه النبي (ص) بقوله للصحابه: قوموا إلى سيدكم. و نود أن نمعن النظر جيدا في تأكيد النبي على سيادة سعد هنا، ثم أمره الصحابة بأن يقوموا لسيدهم. و إذا حكم الرئيس، فإن الجميع يرى حكمه ملزما و نافذا، و يراه صادرا وفق مصلحة مرؤوسيه، و من خلال حسابات دقيقة، و عن إشراف تام على مختلف الحيثيات التي ينبغي ملاحظتها في حكم خطير كهذا.

فليس ثمة أية رعونة في اتخاذ القرار، ولا يعني القرار من جهل في الحيثيات الموضوعية و الاجتماعية و السياسية التي لا بد من أخذها بنظر الاعتبار في إصدار أي حكم.

٢- و من جهة ثانية. فإن هذا الحكم من سعد كما أنه أحرق كل خيوط الأمل لبني قريظة، فإنه أيضا قد أحرق قلوبهم، لأنه جاء من أولئك الذين يرون أنهم يهتمون بالحفظ على حياتهم أكثر من الآخرين. و إذ بهم يهتمون بالقضاء عليهم و يصررون على ذلك فيحكمون عليهم بالموت، ثم يشاركون - عملا - في تنفيذ ذلك الحكم الصادر. فأى فجيعة لهم، أكثر من تلك الفجيعة، التي زادها ألمًا و ضرما، ما يرونها من رسوخ الدعوة المحمدية، و علو نجمها، و اشتداد شوكتها، و اتساع نفوذها يوما بعد يوم، بل و ساعة بعد ساعة.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص: ١٧٠

قبول النبي (ص) بتحكيم سعد بن معاذ:

و أما فيما يرتبط بقبول النبي (ص) بتحكيم سعد بن معاذ فقد تجلت فيه مرونة و انعطاف جدير بأن يبطل كل المبررات التي قد يستفيد منها أولئك الأوسيون المتعاطفون مع حلفائهم، لإثارة أجواء مسمومة حول صوابية القرار النبوى في حق بنى قريظة، أو تصويره على أنه قاس، أو مجحف، أو ما إلى ذلك. ثم هو يسقط الذرائع التي كانوا يتذرعون بها لممارسة ضغوط على النبي (ص) لمنعه من تنفيذ حكم الله فيهم.

ثم هو قد ألم ببني قريظة أنفسهم، و وضع حدا لمحاولاتهم تأليب الرأى العام ضد القرار النبوى، و الاستفادة من سذاجة بعض المسلمين، و من سوء سيرية البعض الآخر منهم، خصوصا أولئك الذين اتهمهم ابن معاذ بعدم الإخلاص في نواياهم، و حتى في دينهم.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص: ١٧١

الفصل الخامس القتلى و الشهداء

اشارة

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص: ١٧٣

حكم سعد بن معاذ في طريقه إلى التنفيذ:**إشارة**

وقد تقدم قوله: إن سعداً حكم على بني قريظة بقتل الرجال، وسب النساء، وغنية الأموال. لكن الظاهر أنه حكم عليهم: «أن يقتل كل من حزب عليه، وتغنم المواشى، وتبسي النساء والذراري، وتقسم الأموال. فقال رسول الله (ص): لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعه»^(١). فكلمة حزب عليه، أصبحت بعد تصحيفها وإضافة كلمة واحدة إليها للتوضيح هكذا: جرت عليه الموسى^(٢). ويؤيد: أنه (ص) إنما قتل من حزب عليه ما سيأتي من الاختلاف الفاحش في عدد المقتولين. ويصرح ابن شهر آشوب: أن عدد بني قريظة كان سبع مئة، لكن المقتولين منهم كانوا أربعين وخمسين^(٣).

(١) الرفا ص ٦٩٥.

(٢) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢١.

(٣) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥٢ ط دار الأضواء.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٧٤؛ و هو المناسب أيضاً لقوله تعالى: فَرِيقًا تَقْتُلُونَ، وَ تَأْسِرُونَ فَرِيقًا^(٤).

بداية النهاية:

قال القمي: أمر رسول الله (ص) بأخذود، فحفرت بالبقيع^(٢).

وقال آخرون: إنه (ص) حفر لهم خنادق في سوق المدينة، فضرب أعناقهم فيها^(٣).

وقالت بعض المصادر: قتلوا عند دار أبي جهل (جهم) بالباط.

ولم تكن يومئذ بلاط. فرعموا: أن دماءهم بلغت أحجار الزيت»

(١) سورة الأحزاب / ٢٦.

(٢) تفسير القمي ج ٢ ص ١٩١ و البخاري ج ٢٠ ص ٢٣٦.

(٣) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥١ و ٢٥٢ و راجع: كشف الغمة ج ١ ص ٢٠٨ / ٢٠٩ و الكامل في التاريخ ج ٤ ص ١٢٤ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٦ و الإرشاد للمفید ص ٦٤ / ٦٥ و البخاري ج ٢٠ ص ٢٦٣ / ٢٦٢ و مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٥٢ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٤ و بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٧٤ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ و نهاية الأربع ج ١٧ ص ١٩٢ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٧ / ٣٠٨ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٢ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦١ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٩ و تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٥٠ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٥. و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٤٠ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٢٢ و ٢٣ و إمتعة الأسماع ج ١ ص ٢٤٧ و راجع عن ضرب أعناقهم في الخنادق: تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٣ و العبر و ديوان المبدأ و الخبر ج ٢ ص ٣٢.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۱۷۵
بالسوق «۱».

و عند الواقدي: «أمر بخدود فخذلت في السوق، ما بين موضع دار أبي جهم العدوى إلى أحجار الزيت بالسوق» «۲». و جلس صلى الله عليه و آله و سلم و معه عليه أصحابه، و دعا برجال بنى قريظة، فكانوا يخرجون رسلا، رسلا، تضرب عناقهم ثم يذكرون كيف أنهم كان يلوم بعضهم بعضاً. و كان الذين يلون قتلهم على و الزبير «۳». و في بعض المصادر:

أنهم كانوا يخرجونهم أرسلا و حسب نص اليعقوبي: عشرة عشرة. و يلى قتلهم على و الزبير، و رسول الله (ص) جالس هناك «۴». و في نص آخر: «تمادى القتل فيهم إلى الليل. فقتلوا على شعل السعف» «۵». قال محمد بن كعب القرظى: قتلوا إلى أن غاب الشفق، ثم

(۱) دلائل النبوة لليبيهقي ج ۴ ص ۲۰ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازى) ص ۲۶۰.

(۲) المغازى للواقدي ج ۲ ص ۵۱۲ / ۵۱۳ سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۲.

(۳) راجع المصادر في الهاوامش السابقة.

(۴) راجع: تاريخ اليعقوبي ج ۲ ص ۵۲ و نهاية الأرب ج ۱۷ ص ۱۹۳ و شرح بهجة المحاير ج ۱ ص ۲۷۵. و السيرة النبوية لدحlan ج ۲ ص ۱۸ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۹۸ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۵۴ و السيرة الحلبية ج ۲ ص ۲۴۰ و المغازى للواقدي ج ۲ ص ۵۱۳ و سبل الهدى و الرشاد ج ۵ ص ۲۲.

(۵) راجع: إمتناع الأسماع ج ۱ ص ۲۴۹ و السيرة الحلبية ج ۲ ص ۳۴۰ و المغازى للواقدي ج ۲ ص ۵۱۷. الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۱۷۶. رد عليهم التراب في الخندق «۱».

و «عند قتلهم صاحت نساوهم، و شقت جيوبها، و نشرت شعورها، و ضربت خدوتها و ملأ المدينه بالنوح و العويل» «۲». و نقول:

إننا نشير هنا إلى الأمور التالية:

۱- قولهم: إنهم كانوا يخرجونهم أرسلا، أو عشرة عشرة.

يقابله قول البعض: «فلما أمسى أمر بإخراج رجل رجل، فكان يضرب عنقه» «۳».

و لا بد من ملاحظة التناقض بين قولهم: تمادى القتل فيهم إلى الليل، فقتلوا على شعل السعف، أو إلى أن غاب الشفق. و بين قولهم: فلما أمسى أمر بإخراجهم رجالاً ليضرب عناقهم.

ثم ملاحظة التناقض بين قولهم: إنهم قتلوا و رسول الله (ص) جالس، و معه أصحابه، و بين ما سيأتي من أن النبي قد حضر قتل أربعة منهم فقط.

۲- و عن ذكر الزبير إلى جانب على عليه السلام، و أن هذا كان يقتل عشرة، و ذاك عشرة.

نقول: إنه موضع شك و ريب. و ذلك لما يلى:

أ: يقول نص آخر: «و خرج رسول الله (ص) إلى موضع السوق اليوم، و حضر معه المسلمين، و أمر أن يخرجوا و تقدم إلى أمير

(۱) راجع: المصادر الثلاثة المتقدمة في الهاوامش السابق.

(٢) السيرة النبوية لدحlan ج ٢ ص ١٧ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٠.

(٣) تفسير القرمی ج ٢ ص ١٩١ و البحارج ٢٠ ص ٢٣٦.

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ١١، ص: ١٧٧.

المؤمنین علیه السلام بضرب أعناقهم فی الخندق، فأخرجوه أرسلا» ١.

ب: تذكر رواية أخرى: أنه لما قتل حيى بن أخطب، و نباش بن قيس، و غزال بن سموأل، و كعب بن أسد، قام (ص) وقال لسعد بن معاذ: عليك بمن بقي؛ فكان يخرجهم رسلا يقتلهم «٢». فهذا النص لم يذكر عليا ولا غيره، بل نسب القضية برمتها إلى سعد بن معاذ.

ج: يقول نص آخر: «فقتل على عشرة، و قتل الزبير عشرة. و قُلَّ رجل من الصحابة إلا قتل رجلاً أو رجلين» ٣.

و هذا النص يحاول أن يعطى للزبير- دون غيره- دوراً يضارع دور على عليه السلام ثم أعطى بقية الصحابة نصيباً في هذا الأمر أيضاً.

د: وقد جاءت رواية أخرى لتقدم مبرراً لإشراك الأوس من الصحابة في قتل بنى قريظة، فهى تقول:

جاء سعد بن عبادة، و الحباب بن المنذر، فقالا: يا رسول الله، إن الأوس كرهت قتل بنى قريظة لمكان حلفهم.

فقال سعد بن معاذ: يا رسول الله، ما كرهه من الأوس من فيه خير، فمن كرهه من الأوس لا أرضاه الله.

ثم اقترح أسید بن حضیر- كما یزعمون- أن یرسل النبی (ص) إلى

(١) كشف الغمة ج ١ ص ٢٠٨ / ٢٠٩ و الإرشاد للمفید ص ٦٤ / ٦٥ و البحارج ٢٠ ص ٢٦٢ / ٢٦٣ و كشف اليقين ص ١٣٥.

(٢) المغازی للواقدی ج ٢ ص ٥١٦.

(٣) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥٢ ط دار الأضواء و راجع: إعلام الورى ص ٩٣ / ٩٤.

الصحيح من السيرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ١١، ص: ١٧٨.

كل دار (وفي نص آخر: قبیله أوحی)، ليقتلوهم، فقبل (ص) بالاقتراح، و أرسل إلى كل دار- (قبیله) من الأوس باثنین اثنین، فقتلولهم ٤.

ولست أدری لماذا جاء إلى النبی (ص) هذان الخرجيان الذان كانوا من المناوئین لأبی بکر فی السقیفة، و هما سعد بن عبادة، و الحباب بن المنذر؟ ثم جاء الحل الذي یقبله النبی (ص) و یعمل به من قبل ذلك القريب و النصیر لأبی بکر فی السقیفة أيضاً. و أحد المهاجمین لبیت الزهراء، بعد وفاة أبیها (ص). و أعني به أسید بن حضیر؟!!

ولست أدری أيضاً: كيف أصبح اقتراح ابن حضیر هو الحل الأمثل، و العلاج للمشكلة، مع أن ابن معاذ قد قرر: أن الكارھین لقتل بنی قريظة هم فئة قلیلة لا خیر فيها، و تستحق البراءة منها، و الدعاء عليها.

ثم أليس یعدّ قسوة منه (ص) أن یأمر الحليف بقتل حليفه؟!

والنبی (ص)- كما نطق به القرآن- بالمؤمنین رؤوف رحيم. إلا أن يكون (ص) قد أراد بذلك أن یختبر مدى رضوخهم لحكم الله و رفضهم لأحكام الجاهلية و أحلافها.

مشارکة الأوس في قتل حلفائهم:

و ثمة نقطة أخرى لا بد من إثارتها هنا، و هي أنه إذا صحت مشارکة الأوس أنفسهم في تنفيذ حکم سیدهم سعد فإنما كانت مشارکة طوعية منهم، و ذلك هو المأمول بهم، فإذا كانت هذه المشارکة مستوعبة و شاملة، كما تقدم، فإن هذا الأمر یسمی من حدوث أي

(١) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٥ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٨ و مجمع الروايد ج ٦ ص ١٤٠ عن الطبرانى و السيرة النبوية لدحlan ج ٢ ص ١٨ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٠ / ٣٤١ .
 الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٧٩.
 تململ فى صفواف هؤلاء الحلفاء، و سد الطريق على ذوى النوايا المشبوهة فلم يعد بإمكانهم تحريك النعرات، و التلاعيب بالعواطف، و إثارة البليبة لخلخلة الوضع من الداخل، و خلق عقدة لدى هذا الفريق، أو ذاك.
 وأصبحت المشاركة الأوسية فى قتل بنى قريظة من مفاخرهم و منجزاتهم التى يعتزون بها. و لا يمكن لأحد أن يغمس من قناتهم، و لا أن يتهمهم بالليل إلى الدفاع عن حلفائهم.

تصحح خطأ:

قالوا: و كان على عليه السلام هو الذى ضرب فى بنى قريظة «أعناق اليهود، مثل حبي بن أخطب، و كعب بن الأشرف» (١).
 و الصحيح: كعب بن أسد؛ لأن ابن الأشرف كان قد قتل قبل ذلك بزمان. مضافاً إلى أن ابن الأشرف كان من بنى النضير، لا من بنى قريظة.
 إلا أن يكون مراده: أن عليا هو الذى قتل ابن الأشرف أيضا، ثم زور المزورون للتاريخ هذه الحقيقة، فنسبوا قتيله إلى غير على عليه السلام، حسداً منهم، و حقداً، و بغياً عليه.

قتل كل من أنت:

و قالوا: إن رسول الله (ص) قد أمر بقتل كل من أنت من بنى قريظة (٢). و كان من شك فى بلوغه نظر إلى مؤترره، فإن كان أنت

(١) مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ٢ ص ٩٧.
 (٢) راجع: وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٨ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٥ و تاريخ الأمم -
 الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٨٠.
 قتل، و إلا طرح فى السبى (١).

قال محمد بن كعب القرظى: فكنت فى من لم ينت (٢).
 و كان مسلم بن بجرة الأنصارى هو الذى تولى كشف عوراتهم.
 و استدل به الفقهاء على جواز كشف العورة للحجاجة (٣).
 لكن أسلم الأنصارى يقول: جعلنى رسول الله (ص) على أسرى قريظة؛ فكنت أنظر إلى فرج الغلام، فإن رأيته قد أنت ضربت عنقه.
 و إن لم أره قد أنت جعلته فى مغانم المسلمين (٤).
 و نقول:

ها هنا موقع للنظر، و هى التالية:

- والملوك ج ٢ ص ٢٥٢ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٧ و البحارج ٢٠ ص ٢٤٦ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٠ و قرب الإسناد ص ٦٣ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٩ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٨ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٤ و مسند أبي عوانة ج ٤ ص ٥٥-٥٧ و نهاية الأربج ١٧ ص ١٩٥ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٥ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٥٧/٥٦ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٥ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٥ عن ابن حبان، و الحاكم، و الترمذى و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٥ و تهذيب الأحكام للطوسى ج ٦/١٧٣ ص ٣٣٩ و البحارج ١٠٠ ص ٣٥.

والوسائل ج ١ ص ٤٤ ط مؤسسة آل البيت.

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٧ راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٩.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٧/٥٦ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٥ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٥ عن ابن حبان و الحاكم و الترمذى.

(٣) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٥ عن ابن شاهين.

(٤) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤١ عن الطبرانى في الكبير والأوسط، و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٤/٢٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٨١.

١- قولهم: إن رسول الله (ص) قد أمر بقتل كل من أنبت من بنى قريظة، يقابلها نص آخر يقول: إن سعدا هو الذي أمرهم بالنظر إلى مؤتزر من شكوا في بلوغه فصوبه النبي (ص) «١».

٢- قولهم: إنه (ص) قد أمر بقتل كل من أنبت لا يستقيم مع ما قدمناه و سيأتي أيضا من أنه (ص) إنما قتل خصوص من حزب عليه منهم. و الباقيون لم يقتلوا. فإن كان قد كشف عن مؤتزر أحد، فإنما ذلك في خصوص هذا الفريق من الخونة و الأشرار.

٣- أما المتأولى لكشف عوراتهم، فعلل أسلم الأنصارى هو نفس مسلم بن بجرة الأنصارى، أو أن مسلما هو ابن أسلم «٢». وقد صحف الرواى، أو أسقط أحدهما.

٤- بقى أن نشير إلى أن بعض النصوص المتقدمة قد ذكرت محمد بن كعب القرظى على أنه هو الذي وجدهم لم ينت فأطلقوا سراحه.

مع أن محمد بن كعب إنما ولد في سنة أربعين للهجرة- ولا يصح أنه ولد في حياة النبي (ص) «٣».

والصحيح: أن أباه كعبا هو الذي نجا يوم بنى قريظة «٤».

(١) عوالى اللآلى ج ١ ص ٢٢١ و مستدرك الوسائل ج ١ ص ٨٦

(٢) راجع: الإصابة ج ٣ ص ٤١٤.

(٣) راجع الإصابة ج ٣ ص ٥١٧ و تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٤٢١ و ٤٢٢.

(٤) الإصابة ج ٣ ص ٥١٧ عن البخارى في تاريخه و تهذيب الكمال ج ٢٦ ص ٣٤٠ و ٣٤١ و ٣٤٣ و ٣٤٤ و التاريخ الكبير للبخارى ج ١/١ الترجمة رقم ٤٧٩ و مختصر تاريخ دمشق ج ٢٣ ص ١٨١ و تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٤٢٠ و ٤٢١ و ٤٢٢.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٨٢.

٥- قال ابن حزم: «و استحينا عطية القرظى، و له صحبة» «١».

عن عطية قال: كان رسول الله (ص) قد أمر أن يقتل من بنى قريظة كل من أنبت منهم. و كنت غلاما، فوجدونى لم أنت، فخلوا سبيلي «٢».

قال السهيلى: «ففى هذا: أن الإنabات أصل فى معرفة البلوغ، إذا جهل الاحتلام، و لم تعرف سنوه» «٣».

أما القول بأن عطيه هذا هو جدّ محمد بن كعب القرظى «٤»، فلا نراه صحيحاً. بل عطيه هذا رجل آخر. و الصحيح هو ما تقدم عن تاريخ البخاري. فراجع. وليس تحقيق هذا الأمر مما يهمنا كثيراً لكونه ليس مما يترتب عليه أثر ذو بال.

(١) جوامع السيرة النبوية ص ١٥٥.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٥ وعيون الأثر ج ٢ ص ٧٥ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٤ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٨ وراجع: مسند أبي عوانة ج ٤ ص ٥٥ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٥ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٥٩ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٣ وراجع:الأمالي للطوسى ص ٤٠٣ والبحار ج ٢٠ ص ٢٤٦ عنه و دلائل النبوة للسيهقي ج ٤ ص ٢٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٥ / ١٢٦ وأسد الغابة ج ٣ ص ٤١٣ و تهذيب الكمال ج ٢٠ ص ١٥٧ و ١٥٨ وفي هامشه عن سنن أبي داود ٤٤٠٤ و ابن ماجه رقم ٢٥٤١ و الترمذى رقم ١٥٨٤ و النساء ج ٦ ص ١٥٥.

(٣) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٤.

(٤) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٤.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٨٣.

وصايا الرسول (ص) بالأسرى:

و حين جاء بنباش بن قيس ليقتل، جابذ الذي جاء به حتى قاتله، فدق الذي جاء به أنفه فأرifice. فسأل النبي (ص) الذي جاء به عن السبب، فذكره له: فقال نباش: كذب - و التوراء - يا أبا القاسم، ولو خلاني ما تأخرت عن موطن قتل فيه قومي حتى أكون كأحدهم. ثم قال رسول الله (ص): «أحسنوا إسارهم، و قيلو لهم، و اسقوهم حتى يبردوا، فتقتلوا من بقى. لا - تجمعوا عليهم حر الشمس، و حر السلاح، و كان يوماً صائفاً.

فقيلو لهم، و سقوهم، و أطعموهم، فلما ابردوا راح رسول الله (ص) يقتل من بقى» «١».

ونقول:

قد تقدم في الفصل السابق، بعض وصاياه (ص) بأسرىبني قريظة. وإنما أعددنا بعضه هنا لاقتضاء المناسبة له، وهو قصة نباش بن قيس. و نسجل هنا ما يلى:

- إننا لا نكاد نصدق قوله: ولو خلاني ما تأخرت عن موطن قتل فيه قومي إلخ ... حيث إننا نلحظ مزيداً من الاهتمام بإضفاء صفة الشجاعة والبطولة والعنفوان لدى هؤلاء الخونة. كما سترى.

- إننا قد أشرنا إلى وجود بعض الريب في أن تكون غزوةبني قريظة قد حصلت في الصيف، فراجع ما ذكرناه في غزوة الخندق في الجزء التاسع من هذا الكتاب.

(١) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٥١٤ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٨ و سبل الهدى ج ٥ ص ٢٤.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٨٤.

- إن وصايا الرسول بالأسرى هنا. و قوله في مورد آخر عنبني قريظة، الذين خانوا عهده و مالأوا عدوه: «اسقوهم العذب، و أطعموهم الطيب، و أحسنوا إسارهم» «١».

إن هذه الوصايا لا تتناقض أبداً مع قتلبني قريظة، فالقتل هو حكم شرعى إلهى لا بد من إطاعته و تنفيذه في حقهم. أما إساءة المعاملة

للأسير، فتعتبر تعديا على الأسير، وعلى شخصيته. و يعتبر الاحسان إليه هو الواجب الخلقي، الذي لا بد من القيام به، حتى بالنسبة للمحكومين بحكم يصل إلى هذه الدرجة. إذن، هناك حكمان لهما حيثيات فرضتهما حالتان موجودتان في موردها فللاسir حقه كإنسان، و عليه العقاب بحسب نوع الجريمة التي ارتكبها، فإنها هي التي تفرض نوع العقاب.

قتل كعب بن أسد:

و أتى (ص) بكعب بن أسد، مجموعة يداه إلى عنقه - و كان حسن الوجه - فقال (ص): كعب بن أسد؟! قال كعب: نعم يا أبا القاسم. قال: أما انتفعتم بنصح ابن خراش (جواس)، و كان مصدقا بي؟ أما أمركم باتباعي؟ و إن رأيتمني أن تقرئوني منه السلام؟! قال: بلـ - و التوراء - يا أبا القاسم. ولو لا أن تعيرني اليهود بالجزع من السيف لاتبعتك. ولكنـ على دين اليهود.

(١) تفسير القرمـ ج ٢ ص ١٩٢ و البخارـ ج ٢٠ ص ٢٣٨.
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضـ العـ ج ١١، ص ١٨٥:
قال (ص): قدمـ، فاضربـ عنقهـ، فقدمـ، فضربـ عنقهـ «١».
و سـأـتـ لـناـ كـلامـ حـولـ مـوقـفـ كـعبـ هـذـاـ.

حيـيـ بـنـ أـخـطـ بـوـاجـهـ المـوتـ:

و يقول المؤرخون: ثم أتـ بـ حـيـيـ بـنـ أـخـطـ، مـجمـوعـةـ يـداـهـ إـلـىـ عـنـقـهـ، فـقـالـ لـهـ رـسـوـلـ اللـهـ حـيـنـ طـلـعـ: أـلـمـ يـمـكـنـ اللـهـ مـنـكـ يـاـ عـدـوـ اللـهـ؟! قالـ: بـلــ وـ اللـهـ، مـاـ لـمـتـ نـفـسـيـ فـيـ عـدـاـتـكـ. وـ قـدـ التـمـسـتـ العـزـ فـيـ مـكـانـهـ، وـ أـبـيـ اللـهـ إـلـاـ أـنـ يـمـكـنـكـ مـنـيـ. وـ لـقـدـ قـلـقـلـتـ كـلـ مـقـلـقـلـ (أـيـ ذـهـبـ فـيـ كـلـ وـجـهـ) وـ لـكـنـهـ مـنـ يـخـذـلـ اللـهـ يـخـذـلـ. ثمـ أـقـبـلـ عـلـىـ النـاسـ، فـقـالـ: أـيـهـاـ النـاسـ، لـأـبـأـسـ بـأـمـرـ اللـهـ، قـدـرـ وـ كـتـابـ. مـلـحـمـةـ كـتـبـتـ عـلـىـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ. ثمـ أـمـرـ بـهـ فـضـرـبـ عـنـقـهـ «٢».

(١) المـغـازـيـ ج ٢ ص ٥١٦ و سـبـلـ الـهـدـىـ و الرـشـادـ ج ٥ ص ٢٤ و السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـدـحـلـانـ ج ٢ ص ١٧ و ١٨ و السـيـرـةـ الـحـلـيـةـ ج ٢ ص ٣٤٠ و كـمـالـ الدـيـنـ ج ١ ص ١٩٨ و البـخارـ ج ٢٠ ص ٢٤٧ عـنـهـ و فـيـ ص ٢٣٧ / ٢٣٦ و تـفـسـيرـ القرـمـيـ ج ٢ ص ١٩١.
(٢) رـاجـعـ المـصـادـرـ التـالـيـةـ: المـغـازـيـ لـلـوـاقـدـيـ ج ٢ ص ٥١٣ / ٥١٤ و إـمـتـاعـ الـأـسـمـاعـ ج ١ ص ٢٤٧ / ٢٤٨ و سـبـلـ الـهـدـىـ و الرـشـادـ ج ٥ ص ٢٤ / ٢٣ و السـيـرـةـ الـحـلـيـةـ ج ٢ ص ٣٤٠.
و رـاجـعـ أـيـضاـ: السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ هـشـامـ ج ٣ ص ٢٥٢ و كـشـفـ الغـمـةـ لـلـأـرـبـلـيـ ج ١ ص ٣٠٩ و دـلـائـلـ الـنـبـوـةـ لـلـبـيـهـقـيـ ج ٤ ص ٢٣ و رـاجـعـ ص ٢٠ و مـجـمـعـ الـبـيـانـ ج ٨ ص ٣٥٢ و بـهـجـةـ الـمـحـافـلـ و شـرـحـهـ (أـيـ مـتـنـ وـ هـامـشـاـ) ج ١ ص ٢٧٥ و بـحـارـ الـأـنـوـارـ ج ٢٠ ص ٢١٢ و ٢٦٣ و السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ لـابـنـ كـثـيرـ ج ٣ ص ٢٣٩ و عـيـونـ الـأـثـرـ ج ٢ ص ٧٣ و الرـوـضـ الـأـنـفـ ج ٣ ص ٢٨٤ -
الـصـحـيـحـ منـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ مـرـتضـ العـالـىـ ج ١١، ص ١٨٦.

زاد في بعض المصادر قوله: ثم أقيمت يدي أمير المؤمنين، وهو يقول: قتلة شريفه بيد شريف. فقال له على عليه السلام: إن الأخيار يقتلون الأشرار، والأشرار يقتلون الأخيار؛ فويل لمن قتله الأخيار، وطوبى لمن قتله الأشرار والكافر.

فقال: صدقت، لا تسلبني حلتي.

قال: هى أهون على من ذاك.

قال: سترتني، سترك الله.

و مد عنقه، فضربها على، ولم يسلبه من بينهم «١».

هذا، وقد قال جبل بن جوال الشعبي في هذه المناسبة.

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه و لكنه من يخذل الله يخذل

فجاهد حتى أبلغ النفس عذرها و قلقل يبغى العز كل مقلقل «٢»

- والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٧١ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٧ و الاكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٨٣ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦٠ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٥٠ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٦ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٥ / ١٢٤ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ و الإرشاد للمفید ص ٦٥ و البداية و النهاية ج ١ ص ١٢٤ و نهاية الإرب ج ١٧ ص ١٩٣ / ١٩٢.

(١) كشف الغمة ج ١ ص ٢٠٩ و الإرشاد للمفید ص ٦٥ و البحار ج ٢٠ ص ٢٦٣.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٢ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٩٣ و الاكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٨٣ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٥٠ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٢٣ و السيرة النبوية لابن كثیر ج ٣ ص ٢٣٩ -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٨٧:

زاد في بعض المصادر: أن أمير المؤمنين عليه السلام قال في ذلك:

لقد كان ذا جد وجد بكفره فقيد إلينا بالمجتمع يقتل

فقدته بالسيف ضربة محفظه صار إلى قعر الجحيم يكيل

فذاك مآب الكافرين و من يطع لأمر إله الخلق في الخلد يتزل «١» و لنا على ما تقدم ملاحظات، هي التالية:

الأولى: بالنسبة للشعر المنسوب إلى على أمير المؤمنين عليه السلام نقول إنه ليس في المستوى الذي يؤهله لأن ينسب إلى أمير المؤمنين عليه السلام. و ذلك واضح بأدنى تأمل.

الثانية: إن التجاء حبي بن أخطب إلى القدر و القضاء لتبرير ما يتعرض له هو و بنو قريظة ليس له ما يبرره. إلا محاولة التبرير و التزوير للحقيقة. و محاولة التخلص من المسؤولية، بـالقاء اللوم على الله سبحانه، الذي لم يأمره بأن يتآمر، و ينقض العهود و المواثيق، و لا طلب منه و منهم أن يواجهوا نبيهم بالحرب، و هم يعرفون صدقه، و صحة نبوته كما يعرفون أبناءهم، و يجدونه مكتوباً عندهم في التوراء، و الإنجيل.

و إذا كان الكلام حبي هذا أساس من الصحة؛ فصحته تكمن في أنه يبين أن الله سبحانه قد قدر على الباغي، و الناكث، و المكذب للصادقين، و قتلة الأنبياء: أن يقتلوه جزء ذلك الباغي و الناكث و التكذيب.

الثالثة: إننا نرجح أن يكون حبي بن أخطب نفسه هو الذي قال

- و راجع: الإصابة ج ١ ص ٢٢٢.

(١) الإرشاد للمفید ص ٦٥ و البحارج ٢٠ ص ٢٦٣ / ٢٦٤.

الصحيح من السيرة النبوة الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٨٨.

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه و لكنه إلخ ... كما ذكر البعض «١».

بل ذكرت بعض النصوص: أن عليا عليه السلام سأله الذي جاء بحبي للقتل: ما كان يقول: و هو يقاد إلى الموت؟

فقال: كان يقول:

لعمرك ما لام ابن أخطب نفسه و لكنه من يخذل الله يخذل

فجاهد حتى بلغ النفس جهدها و حاول يبغى الغز كل مقلقل «٢» و هي بحبي أنساب منها بجبل بن جوال خصوصا إذا كان جبل قد أسلم قبل قتل حبي و بنى قريظة؛ إذ لا مجال له بعد أن أسلم ليثرثي حبي بن أخطب بهذه الآيات.

و إن كان قد أسلم بعد ذلك، فيمكن أن يكون قد رثاه بها. لكن ما حکى من سؤال أمير المؤمنين عليه السلام للذى جاء بحبي عما كان يقول حبي يرجح نسبتها لحبي، حيث أراد أن يترجم ما أجاب به النبي (ص) شعرا يتداوله الناس بعده.

الرابعة: إننا نلمح في هذه الروايات، كما هو في غيرها قدرها من الاهتمام بإظهار مزيد من القوة و الثبات لدى اليهود، و الصبر على مواجهة المصاص الكارثة، ثم المزيد من التأكيد على أنهم قد اختاروا الموت كراما على الخضوع لما يخالف قناعاتهم.

و قد يكون ما ينسب لحبي هنا، و كذلك ما ينسب لنباش بن قيس،

(١) تفسير القمي ج ٢ ص ١٩١ / ١٩٢ و البحارج ٢٠ ص ٢٣٧ و في دلائل النبوة لليهودي ج ٤ ص ٢٣ قال: «و بعض الناس يقول: حبي بن أخطب قالها» و كذا في الإصابة ج ١ ص ٢٢٢.

(٢) البحارج ٢٠ ص ٢٦٣ و كشف الغمة ج ١ ص ٢٠٩ و الإرشاد للمفید ص ٢٦٥.

الصحيح من السيرة النبوة الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ١٨٩.

و كعب بن أسد، و حتى ما ينسب لنساءهم، كباتة النضيرية، قد صنع من أجل تحقيق هذا الهدف بالذات. و لعله أيضا بهدف التخفيف، أو فقل:

التعيم على ما لحقهم من عار النكث و الخيانة.

مع أن النصوص التاريخية تؤكد ذلهم، و خنوعهم، و جزعهم الشديد حين ذهب إليهم أبو لبابة، فكيف تحول ذلك الذل و الخنوع و الجزء إلى قوة و عزة، و شهامة، و بطولة. لا ندرى و لعل الفطن الذكي يدرى.

قتل باته النضيرية:

اشارة

ويقال: إنه كان ثمة امرأة من بنى النضير، يقال لها باته تحت رجل قريظى. (قال السهيلى: هو الحاكم القرطى) يحبها، و تحبه. وكانت في حصن الزبير بن باطا. فخاف زوجها أن تسبي بعده، فأحب أن تقتل بجرائمها. فطلب منها فدى على المسلمين رحى من فوق الحصن، و كان المسلمون ربما جلسوا تحته، يستظلون في فيه. و كان ذلك بعد اشتداد الحصار على بنى قريظة. فلما أطلعت الرحى، رآها القوم فانفضوا، فأصابت خلاد بن سويد، فشدحت رأسه.

فلما كان في اليوم الذي أمر رسول الله (ص) أن يقتلوها دخلت هذه المرأة على عائشة، فجعلت تضحك ظهرًا لبطنها، وهي تقول: سراء بني قريظة، يقتلون، فسمعت قول قائل: يا نباتة.

قالت: أنا والله التي أدعى.

قالت: و لم؟

قالت: قتلني زوجي.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص: ١٩٠

فسألتها عائشة عن ذلك، فذكرت لها أمر الرحي، وأنها قتلت خلاد بن سويد، فأمر (ص) بها فقتلت بخلاد بن سويد. قالت عائشة: لا أنسى طيب نفس نباتة، وكثرة ضحكتها، وقد عرفت أنها تقتل فكانت عائشة تقول: قتلت بنو قريظة يومهم، حتى قتلو بالليل على شعل السعف «١».

و ذكرت بعض المصادر: أن زوجها قال لها: «غلب علينا محمد، سيقتل الرجال، ويسيء النساء والذراري» «٢».

و قسم من المصادر التي ذكرناها في الهاشم ذكر: أن اسمها: بنانة. وقد يكون ذلك تصحيف نباتة، أو العكس.

و سميتها بعض المصادر: بيانه. و قيل: مزنة. و لعل مزنة هي أرفه الآتي ذكرها.

(١) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥١٦ / ٥١٦ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٧ / ٢٦ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٩ و في السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤١ و السيرة النبوية للحلان ج ٢ ص ١٨. أن اسمها: بيانه. و قيل: مزنة.

و دخولها على عائشة و هي تضحك ظهرًا لبطنها في السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٣ و الاكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٨٤.

و راجع: عيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ و ٧٨ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٦ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٨ / ٤٩٧ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٩٣ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٦٢ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٥٠ و ٢٥٤ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٢. و راجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٦ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٥ و مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥٢ ط دار الأضواء و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣٢.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٨.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج 11، ص: ١٩١

و نقول:

إننا نسجل هنا الأمور التالية:

١- شجاعة نباتة:

إن مما يلفت نظرنا هنا ما نجده من محاولات جادة لإظهار شجاعة بني قريظة، و ثباتهم و قوتهم، و صبرهم في مواجهة الموت التrama و وفاء لقناعاتهم، و انسجاما مع أنفسهم في مواصلة الأخطار و الكوارث، دونما رهبة أو وجع.

و قد تجلى ذلك حتى في نسائهم، اللواتي يفترض فيهن أن يظهرن المزيد من الجزع و الضعف و الهلع في مواجهة الموت.

ويكتسب اليهود عن طريق هذا التزوير للتاريخ: صفات الشهامة، و العزة و الكرامة، و الإباء و الشتم، و هي الصفات التي لم نزل نعرف عنهم اتصافهم بما ينافقها و ينافيها.

أما النبي و المسلمين فيصبحون في موقع الناس القساة، الذين لا تظهر منهم بادرة رأفة ولا رحمة. بل هم أناس مجرمون، يحبون سفك الدماء، دونما شفقة أو وازع من ضمير.

٢- شوك حول قصة نباته:

و يلفت نظرنا في قصة نباته الأمور التالية:

أولاً: كيف دخلت هذه المرأة على عائشة مع أن سبايا بنى قريظة، قد جعلوا جميعاً في دار رملة بنت الحارث، كما تقدم، و دار الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٩٢؛
أسامة^(١) و لم يكن يسمح لأى منها بالتجول، ودخول المنازل. لا سيما قبل تنفيذ الحكم في رجالهن. و قبل تحديد مصير السبايا أيضاً.

بل لقد ذكرها: أن دخول نباتة على عائشة قد كان و النبي مشغول بقتل بنى قريظة، كما ذكره دحلان و صاحب السيرة الحلبية.
ثانياً: قال الشيخ المفيد: «قتل من نسائهم امرأة واحدة، كانت أرسلت عليه (أى على النبي (ص)) حجراً، وقد جاء النبي (ص) باليهود يناظرهم قبل مبايعتهم له، فسلمهم الله من ذلك الحجر»^(٢).

ثالثاً: قد تكرر ما يشبه هذه القصة، فذكر نظيرها في بنى النضير، في خبر. فلماذا لم يتعلم المسلمون مما سبق لهم؟!
رابعاً: هل يعقل أن يجلس المسلمون في أصل الحصن للاستظلال به، مع وجود احتمالات إرسال الحجارة أو غيرها عليهم، و هم في حالة حرب مع عدوهم، ولا سيما مع اشتداد الحصار عليهم، كما صرحت به الرواية نفسها؟! إن ذلك بعيد، و لا يفعله من له أدنى خبرة في مجال التعامل في أثناء الحرب، و مع إحساس العدو بالخطر الماثل، و بالدمار الساحق.

خامساً: من أين علم زوجها: أنهم سيقتلون و تسبي ذراريهم و نساؤهم. و لماذا لم يفكر بحل المشكل بطريقة أخرى.
ولماذا طاوعته زوجته على القيام بما طلبه منها، و قد كان من الطبيعي أن تعترض عليه بأن عليه هو أن يلقى تلك الرحى ..
و أيضاً لماذا التفت المسلمون إلى فعلها، و هم لا يرونها، بحسب العادة، و بحسب موقعهم في جلوسهم بأصل الحصن.

(١) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥١٨ و راجع ص ٥١٢.

(٢) الإرشاد للشيخ المفيد ص ٦٦ / ٦٥ و بحار الأنوار ج ٢٠ ص ٢٦٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٩٣.

٣- حكم الارتداد لا يجري على نباته:

قال السهيلي: «وفي قتلها دليل لمن قال: تقتل المرتدة من النساء، أخذنا بعموم قوله عليه السلام: من بدل دينه فاضربوا عنقه. و فيه مع العموم قوة أخرى، وهي تعليق الحكم بالردة و التبديل. ولا- حجة مع هذا لمن زعم من أهل العراق بأن لا تقتل المرتدة لنفيه عليه السلام عن قتل النساء و الولدان.

قلت: هما عامان تعارض، و كل من الفريقين يخص أحد الحديدين بالآخر. فالعراقيون يخصوصون حديث: من بدل دينه فاقتلوه بحديث النهي عن قتل النساء و الصبيان. و غيرهم يخالفهم. و تخصيص المخالف أولى لوجه ليس هنا موضع ذكره.
و أما استدلاله بهذا الحديث على قتل المرتدة، و لم تكن هذه مرتدة قط؛ فعجب. بل هي قاتلة قتلت خلاد بن سويد، و مقاتلة بتعاطيها

ذلك، وناظمة للعهد. فالعرaci موافق لغيره في قتل هذه. وفي انفرادها بالقتل عن نساء بنى قريظة ما يشعر بأنه لما انفردت به عنهن من قتل خلاد. فليس هذا من حكم المرتد في ورد ولا صدر» ١).
وأما حديث تخصيص أحد الحديثين بالأخر، فيه مواضع للنظر ليس هنا موضع التعرض لها.

قتل أرفأة بنت عارضة:

قال ابن الأثير: «و قتلت أرفأة بنت عارضة منهم» ٢).

(١) عيون الأثر ج ٢ ص ٧٨ و كلام السهيلي في الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٤.

(٢) الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٩٤
وقد تكون أرفأة هي مزنة ١)، كما تقدمت الإشارة إليه فيما سبق.

الزبير بن باطا و نساء بنى قريظة:

اشارة

وكان نساء بنى قريظة يقلن: عسى أن يمن على رجالنا، أو يقبل منهم فدية؛ فلما أصبحن وعلمن بقتل رجالهن صحن، وشققن الجيوب، ونشرن الشعور، وضربن الخود، فملأن المدينة.

قال يقول الزبير بن باطا: «اسكتن، فأتم أول من سبى من نساء بنى إسرائيل منذ كانت الدنيا، ولا يرفع السبى عنهم حتى نلتقي نحن وأنتن. وإن كان في رجالكن خيراً فدواكن، فالزمن دين اليهودية فعليه نموت، وعليه نحيا» ٢).
ونقول:

نحن نشك في هذا النص، لأن الزبير هذا، كان قد قتل في من قتل من رجال بنى قريظة وأين رآهن الزبير حتى قال لهن هذا القول؟!
وقد كن محبوسات في مكان آخر منفصل عن حبس الرجال.

كما أن النص المذكور يكاد يكون متناقضاً في نفسه، فإن صدره يقول: إنهن علمن بقتل رجالهن فصحن، وشققن الجيوب إلخ ...
وذيل النص يقول على لسان ابن باطا: وإن كان في رجالكن خيراً فدواكن إلخ فكيف يمكن لرجالهن فديتهن وهم محبوسون للقتل
أو أنهم قد قتلوا بالفعل.

(١) السيرة النبوية لدحlan ج ٢ ص ١٨ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤١.

(٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٨.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٩٥

قتل الزبير بن باطا:

و وهب (ص) ثابت بن قيس بن الشمامس ولد الزبير بن باطا، فاستحيا منهم عبد الرحمن بن الزبير (كانت له صحبة) لكن الزبير نفسه أبى إلا أن يقتل مع قومه قبحه الله «١» و تفصيل ذلك وفقا لما ذكره الواقدي: أن الزبير بن باطا الذى كان أعمى «٢» كان قد منّ على ثابت بن قيس يوم بعاث، و جز ناصيته. فلما كان يوم قريظة استوهبه من رسول الله، و ذلك بموافقة الزبير نفسه، فوهبه له. فرجع إلى الزبير، فأخبره، ثم رغب الزبير باستيهاب أهله، و ولده، و ماله، فوهب له رسول الله (ص) أهله، و ماله، و ولده.

فالزبير لثابت: أما أنت فقد كافأتنى، و قضيت بالذى عليك يا ثابت، ما فعل الذى كان وجهه مرآة صينية، تترائي عذارى الحى فى وجهه - كعب بن أسد؟

قال: قتل.

قال: قال مما فعل سيد الحاضر و البادى، سيد الحسين كليهما، يحملهم فى الحرب، و يطعمهم فى المحل حبي بن أخطب؟

قال: قتل.

قال: مما فعل أول غادية اليهود إذا حملوا، و حاميتهم إذا ولوا - غزال بن سموأل؟

(١) العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٣٢ و راجع: جوامع السيرة النبوية ص ١٥٥.

(٢) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤١ عن الطبراني في الأوسط و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٠ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٠ و تاريخ الإسلام (المغارى) ص ٢٦٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٩٦.

قال: قتل.

قال: مما فعل الحول القلب الذى لا يؤم جماعة إلا فضها، و لا عقدة إلا حلّها - نباش بن قيس؟

قال: قتل.

قال: مما فعل لواء اليهود في الزحف - وهب بن زيد؟

قال: قتل.

قال: مما فعل والى رفادة اليهود، و أبو الأيتام و الأرامل من اليهود - عقبة بن زيد؟!

قال: قتل.

قال: مما فعل العمران الدان كانوا يلتقيان بدراسة التوراء؟!

قال: قتل.

قال: يا ثابت، مما خير العيش بعد هؤلاء؟ .. ثم طلب منه، و أصر عليه أن يقتله بسيفه. فقدمه إلى الزبير بن العوام، فضرب عنقه. و في نص آخر يذكر فيه نحو ما تقدم، لكنه حين يصل إلى غزال بن سموأل يقول بعده: مما فعل المجلسان؟ يعنيبني كعب بن قريظة، و بنى عمرو بن قريظة. قال: ذهبوا، قتلوا. فطلب منه أن يقتله، ففعل «١».

(١) راجع فيما تقدم، باختصار أو بتفصيل المصادر التالية: المغارى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٠ - ٥١٨ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤١ / ١٤٢ عن الطبراني في الأوسط و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٥، و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٠ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٧ و شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٥ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٨ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٩٣ - ١٩٥ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٤ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٥١ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٠ - ٢٤ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٨٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ١٩٧.

الهدف الحقيقي:

و هذا النص كغيره من النصوص العديدة التي مرت معنا في هذه الغزوة وغيرها صريح في ما تكررت إشارتنا إليه، ولم نزل نؤكد عليه، من أن المقصود هو إظهار مزيد شهامة، و رجولة و إباء لدى اليهود، و تسطير المآثر لهم. ليغوصون بذلك عن الخزي الذي لحق بهم بسبب نقضهم العهود، و خيانتهم للمواطين.

ثم تكون نتيجة ذلك أيضاً أن يكون النبي صلى الله عليه و آله و سلم و المسلمين هم الذين ارتكبوا جريمة، و لا أبغض منها في حق هؤلاء الكرام البررة !!

وليس ثمة ما يبرر ذلك سوى حب التشفى، و إلا القسوة، و حب سفك دماء الأبرياء.

نعم، هكذا ي يريدون أن يصوروا لنا الحال، و ما آلت إليه الأحوال.

و الأمر والأدهى من ذلك: أن نرى بعض الكتاب المسلمين ينخدعون بهذه المرويات، حتى ليقول بعضهم:

«الحق أن هؤلاء اليهود قد أظهروا من الشجاعة النادرة، و الصبر المدهش على هذه المحنّة، و الجلد أمام القتل، ما يحسدون عليه» «١».

وليت هذا الكاتب أشار أيضاً إلى ما أظهره هذا النص من تسامح،

- ٢٧/٢٦ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٨ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٤٢ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٣/٢٥٤ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٥/٧٤ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦١/٢٦٠ و راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٩ و وفاة الوفاء ج ١ ص ٣٠٨.

(١) محمد رسول الله سيرته و أثره في الحضارة ص ٢٤٩.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى ،ج ١١،ص: ١٩٨:

و عفو و كرم من قبل رسول الله (ص). ثم ما ظهر من خسأة و انحطاط خلقي. و من صلف و قلة مبالغات بالقيم بإصرار هذا اليهودي على موقفه الخيانى للأئمّة. و انسياقه وراء تسويات شيطانية رخيصة. و يا ليته أشار أيضاً إلى بكاء اليهود بين يدي أبي لبابة ضعفاً و خوراً و جينا ..

إسلام رفاعة بن سموأل:

ونظر رسول الله (ص) إلى سلمى بنت قيس - و كانت إحدى خالاته - و كان رفاعة بن سموأل له انقطاع إليها و إلى أخيها سليمان، و أهل الدار. و كان حين حبس أرسل إليها يطلب منها أن تكلم النبي (ص) في تركه، لأنها إحدى أمهاهات.

فقال (ص): مالك يا أم المنذر.

فطلبت منه أن يهب لها رفاعة، وقد رأه (ص) يلوذ بها، فوهبه (ص) لها.

ثم قالت: يا رسول الله، إنه سيصلى، و يأكل لحم الجمل.

فتبرس (ص)، ثم قال: إن يصلّ فهو خير له، وإن ثبتت على دينه فهو شر له.

قالت: فأسلم. فكان يقال لها: مولى أم المنذر، فشق ذلك عليه، و اجتنب الدار. فأرسلت إليه: إني و الله ما أنا لك بمولا، و لكنني كلمت رسول الله (ص) فوهبك لى؛ فحققت دمك، و أنت على نسبك.

فكان بعد يغشاها، و عاد إلى الدار «١».

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٤ / ٥١٥ . وأشار إلى ذلك أو ذكره تفصيلاً في المصادر التالية: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٨ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٥ و البداية والنهاية ج ٤ ص - الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ١٩٩ لكن ابن حزم قال: «و هب رفاعة بن شمويل القرظى لأم المنذر سلمى بنت قيس من بنى النجار - و كانت قد صلت القبلتين فأسلم رفاعة، و كان له صحبة، و كان ممن لم ينجبت» ١.

إذاً كان لم ينجبت، فما معنى شفاعة أم المنذر فيه، فإنه لم يكن و الحاله هذه في معرض القتل، إلا أن تكون الشفاعة ناظرة إلى إطلاق سراحه من السبي.

عدد القتلى من بنى قريظة:

إشارة

و قد ذكروا أرقاماً متفاوتة جداً في عدد المقتولين من بنى قريظة. الأمر الذي يشير لدينا شكوكاً في أن ثمة من يريد أن يستفيد من هذا الأمر و يوظفه إعلامياً لمقاصد سياسية، أو دينية، أو غيرها. والأقوال هي التالية:

- إن عدد المقتولين كان ألف إنسان، قال المعتزلي: «حصد من بنى قريظة في يوم واحد رقاب ألف إنسان صبراً، في مقام واحد، لما علم في ذلك من إعزاز الدين، و إذلال المشركين» ٢.

- كانوا سبع مئة ٣.

- ١٢٦ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢٥ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٩٥ و تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٥٢ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤١ و العبر و ديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٨ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٦ / ١٨٥ و السيرة النبوية للحلان ج ٢ ص ١٩ . و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٣ .

(١) جوامع السيرة النبوية ص ١٥٥ .

(٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١٦ ص ٢٩١ .

(٣) كشف الغمة للأربلي ج ١ ص ٢٠٨ و الإرشاد للمفید ص ٦٤ و ذكره بلفظ -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٠٠ .

٣- المكثر لهم يقول: كانوا بين الشمان مئة و التسع مئة ٤.

٤- كانوا سبع مئة و خمسين ٥.

٥- ما بين سبع مئة و ثمان مئة ٦.

٦- ما بين ست مئة إلى تسع مئة ٧.

٧- كانوا سبع مئة أو نحو سبع مئة ٨.

- قيل في حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٨ وكذا في عمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٢ وفتح البارى ج ٧ ص ٣١٩ وسبل الهدى ورشاد ج ٥ ص ٣٦ والبحارج ٢٠ ص ٢٦٢ وكشف اليقين ص ١٣٥.

(١) راجع المصادر التالية: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٢ وعيون الأثر ج ٢ ص ٧٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٩ وبهجة المحاصل ج ١ ص ٢٧٥ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١١٧ وسبل الهدى ورشاد ج ٥ ص ٣٦ ونهاية الأربع ج ١٧ ص ١٩٢ والاكتفاء ج ٢ ص ١٨٣ وتاريخ الإسلام (المغازي) ٢٦١ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٥٠ ودلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٢٣ وفتح البارى ج ٧ ص ٣١٩ عن الروض الأنف و محمد رسول الله، سيرته وأثره في الحضارة ص ٢٤٩ والتفسير السياسي للسيرة ص ٢٨٥.

(٢) تاريخ العقوبي: ج ٢ ص ٥٢، والتبيه والإشراف ص ٢١٧ وراجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٩ والسيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ والمغازي للواقدى ج ٢ ص ٥١٨ عن ابن عباس.

(٣) راجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٨ والسيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨.

(٤) الثقات ج ١ ص ٢٧٨ وال عبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ١ ص ٢٩٣.

(٥) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢٢٠ وراجع المصادر التالية: فتح البارى ج ٧ ص ٣١٩ وسبل الهدى ورشاد ج ٥ ص ٣٦ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٣ -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٠١: ٢٩٣.

- ما بين ست مئة إلى سبع مئة «١».

٩- كانوا ست مئة «٢».

١٠- كانوا أربع مئة وخمسين. وحسب نص ابن شهر آشوب:

أنهم كانوا سبع مئة لكن المقتولين منهم كانوا أربع مئة وخمسين «٣».

- ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ عن ابن عائذ، وعمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٢ كما في مرسل قتادة. و تاريخ الإسلام السياسي ج ١ ص ١٢١ وحدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٨ وتفسير القمي ج ٢ ص ١٩٠ والبحارج ٢٠ ص ٢٣٤ عنه.

(١) راجع: المغازي للواقدى ج ٢ ص ٥١٨ وراجع: التفسير السياسي للسيرة ص ٢٨٣ و محمد رسول الله، سيرته وأثره في الحضارة ص ٢٤٩ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٥ وجواجم السيرة النبوية ص ١٥٥، والبداية والنهاية ج ٢ ص ١٨٦ وبهجة المحاصل ج ١ ص ٢٧٥ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١١٧ وتاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦١ وتاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٥٠ والسيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٩.

(٢) راجع المصادر التالية: البحارج ٢ ص ٢١٢. المغازي للواقدى ج ٢ ص ٥١٧ و مختصر التاريخ ص ٤٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ والسيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٦ وإرشاد الساري ج ٦ ص ٣٣٠، وعمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٢ وفتح البارى ج ٧ ص ٣١٩ عن ابن إسحاق، وبه جزم أبو عمر، وسبل الهدى ورشاد ج ٥ ص ٣٦ وإمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٩ وتاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦٠ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ ودلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٢٠ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥٢.

(٣) راجع: مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥٢ ط دار الأضواء وراجع: مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥٢ والبحارج ٢٠ ص ٢١٢.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٠٢: ٣٥٢.

١١- كانوا أربع مئة رجل «١».

١٢ - كانوا ثلاثة مئة فقط «٢».

أمور ثلاثة هامة:

ونشير هنا إلى أمور ثلاثة لها ارتباط بما تقدم هي:
الأول:

إن ما تقدم من الأقوال في عدد المقتولين، قد يكون ناظراً إلى خصوص الذين قتلوا استناداً إلى حكم سعد بن معاذ فيهم.
أما من قتلوا في المعركة وأثناء الحصار. فقد لا يكون محظوظ النظر في هذه الأقوال.
ونجد بعض النصوص يصرح بأن الذين قتلهم على عليه السلام وحده في بنى قريظة كانوا عشرة «٣».
ثم إنهم يصرحون: بأن علياً والزبير قد توليا قتلهم وهم يعدون

(١) راجع: إرشاد السارى ج ٦ ص ٣٣٠ عن الترمذى والنسائى، وابن حبان بإسناد صحيح. والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٢ و ١٢٤ و محمد رسول الله:

سيرته وأثره في الحضارة ص ٢٤٩ و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٢ و فتح البارى ج ٧ ص ٣١٩ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٧ و سبل الهدى ج ٥ ص ٣٦ و وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٨ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٦ و دلائل البوة لليهقى ج ٤ ص ٢٨ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٧ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٦٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٤.

(٢) حياة محمد و رسالته، لمولانا محمد على ص ١٧٥.

(٣) مناقب آل أبي طالب ج ٣ ص ١٧١ ط دار الأضواء.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٠٣:
بالمئات. إلا إن صاحبنا رواية توزيعهم على بيوت الأوس حسبما تقدم.

الثاني:

قد ذكر ابن شهر آشوب: أن عدّة بنى قريظة كانت سبع مئة، لكن المقتولين منهم كانوا أربع مئة و خمسين «١»، و عند غيره: أربع مئة، أو ثلاط مئة.

و قد يكون هذا هو الأقرب إلى الواقع و الحقيقة انسجاماً مع ظاهر قوله تعالى: فَرِيقًا تَقْتُلُونَ، وَ تَأْسِرُونَ فَرِيقًا «٢».
و قد فسر البعض قوله تعالى: تَأْسِرُونَ فَرِيقًا بالسبايا و الذراري. و هو تفسير غير مقبول فإن الأسر هنا إنما يناسب المقاتلين أما النساء و الذراري فالأنسب التعبير عنهم بالسبايا.

و مما يؤيد ما نقوله في عدد بنى قريظة، قولهم: إن عدد الذراري و النساء كان سبع مئة و خمسين، أو تسع مئة أو ألفاً على أبعد التقادير، مع أن السبى لا بد أن يكون أضعاف عدد المقاتلين. و هذا يؤيد أن يكون عدد المقاتلين ما بين المئة إلى المئتين على أبعد تقدير.

الثالث:

قد ظهر من الأقوال الآنفة الذكر مدى التفاوت و الاختلاف في عدد قتلى بنى قريظة فقد تراوحت الأقوال ما بين الثلاث مئة- إلى الألف، حتى لقد بلغت الأقوال إلى اثنى عشر قولاً.

و كثرة الأقوال إلى هذا الحد تدل على أنه لم يكن ثمة من يملك معلومات دقيقة عن هذا الموضوع. و يبدو أنها تقديرات تبرعية. تأثرت

- (١) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥٢ ط دار الأضواء.
- (٢) سورة الأحزاب / ٢٦.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٠٤
برياح الأهواء السياسية، أو العصبيات الدينية. بهدف إظهار قسوة الإسلام ونبي الإسلام على أعدائه وخصوصا اليهود.
ومن الغريب أن نجد معاویة الحاکم الأموی قد أفصحت عن دخلة نفسه فيما يرتبط بقتل کعب بن الأشرف اليهودي الغادر، حين اعتبر
قتله نوعا من الغدر والخيانة. وقد تقدم ذلك في بعض فصول هذا الكتاب «١».
ولأنه ندرى، فعل لھؤلاء الحکام بعض التأثير في هذه الأرقام الخيالية في قتلى بنى قريظة.

شهداء المسلمين:

أما من قتل من المسلمين في غزوة بنى قريظة فهم كما يذكر المؤرخون:

١- خلاد بن سويد الذي استشهد يوم بنى قريظة حيث طرحت نباتة النضيرية عليه رحى فقتلته «٢»، و كان قد دنا

- (١) راجع: ج ٦ ص ٤٦.
- (٢) راجع: الاكتفاء ج ٢ ص ١٩٠ و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٨ و ٢٤٤ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٨ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤١ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٣ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٠ و المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٣٠ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٧ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٦٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٦ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٨ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٧١ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٥٣ و مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٥٢ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٦ و نهاية الأربج ١٧ ص ١٩٦ و شرح بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٧٦.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٠٥
ليكلمهم «١».

فقال رسول الله (ص): إن له لأجر شهيدين «٢».

فقالوا: ولم يا رسول الله؟

قال: لأن أهل الكتاب قتلواه «٣».

قال بعضهم: قلت: فيؤخذ منه: أن مقتول أهل الكتاب له أجر شهيدين، والله أعلم بالحكمة في ذلك. وأخرجه أبو داود من روایة ثابت بن قيس بن شماس «٤».

٢- منذر بن محمد «٥» أخو بنى جحاجبا «٦».

٣- أبو سنان بن محسن، مات في الحصار فدفنه رسول الله (ص) في مقبرة بنى قريظة، التي يدفن فيها المسلمون لما سكنوها اليوم، وإليه دفناً أمواطهم في الإسلام. كما قاله ابن إسحاق «٧».

- (١) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٨.

- (٢) راجع المصادر المتقدمة في الهاشم ما قبل الأخير ..
- (٣) شرح بهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٦.
- (٤) المصدر السابق.
- (٥) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٠ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٦ عن ابن عائذ.
- (٦) عيون الأثر ج ٢ ص ٧٦.
- (٧) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٨ و راجع المصادر التالية: وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٧ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٧٣ و المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٣٠ / ٥٢٩ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٧ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٦٥ و راجع: عيون الأثر ج ٢ ص ٧٦ و مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥٢ ط دار الأضواء والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٦ و نهاية الأربع ج ١٧ ص ١٩٦ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٥٣ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٣.
- الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٠٦:
- ونقول: إن ذلك كله مشكوك فيه. و ذلك لما يلى:
- ألف: بالنسبة لخالد بن سويد نقول: لقد قال بعضهم: إنه لم يقتل «١».
- ونقول أيضاً: لماذا اختص بأجر شهيدين، دون غيره من سائر الشهداء؟! و هل ثمة فرق بين من يقتله أهل الكتاب وبين من يقتله غيرهم؟!
- ولماذا لم ينزل من يقتله المشركون أجر شهيدين أيضاً؟! أم أن جهاد أهل الكتاب أصعب من جهاد غيرهم؟ أو أن سيوفهم أحد من سيف من عداهم. و الآلام التي يواجهها المجاهدون معهم أشد من الآلام مع غيرهم؟!
- ولنا أن نتحمل هنا: أن الهدف هو تقديم خدمة جليلة للسائلين بن خالد بن سويد الذي ولـى لمعاوية اليمـن «٢» فلعلهم أرادوا تعظيم شأن من هو من حزبهم، و مكافأته على إخلاصه لهم، فاخترعوا لأبيه هذه الأوصمة: وسام الشهادة، و وسام أجر شهيدين.
- بـ: أما بالنسبة لمنذر بن محمد، فشهادته أيضاً في بنـي قريظة موضع شك و ريب. و ذلك لما يلى:
- ١ـ قال ابن شهر أشوب: «لم يقتل فيه من المسلمين غير خالد» «٣».

(١) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٤ / ٣٤٥.

(٢) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٤ / ٣٤٥.

(٣) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٢٥٢ ط دار الأضواء، و راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٦. و نهاية الأربع ج ١٧ ص ١٩٦.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٠٧.

٢ـ قال ابن حزم عن خالد بن سويد و أبي سنان بن محسن:

«ولم يصب غير هذين» «١».

جـ: أما بالنسبة لموت أبي سنان بن محسن، فهو أيضاً مشكوك فيـه، إذ أن «منهم من قال: بقى إلى أن بايع تحت الشجرة» «٢».

و تقدم قولـهم: لم يقتل من المسلمين غير خـالـد ..

فـاتـضـحـ مـا ذـكـرـناـهـ أـنـهـ لـمـ يـثـبـتـ اـسـتـشـهـادـ أـىـ مـنـ هـؤـلـاءـ الثـلـاثـةـ فـىـ بـنـيـ قـرـيـظـةـ ..

و بعد ما تقدم نقول: إننا نجد في شعر حسان بن ثابت ما يشير إلى وجود قتلى غير هؤلاء، قد استشهدوا في هذه الغزوـة. فهو يقول في رثاء سعد بن معاذ، و جماعة من استشهد يوم بنى قريظة:

صباـة وجد ذكرتني إخـوه قتـلى مضـى فيها طـفـيل و رـافـع

و سعد فأضـحـوا في الجـنـان و أـوحـشتـمنـازـلـهـم فـالـأـرـضـمـنـهـم بـلاـقـع «٣» أما قول البعض: إن الذين قتلوا من المسلمين في قريظة كانوا ثلاثة نفر، و في الخندق ستة «٤» فعلـهـ نـاظـرـ إـلـيـ أولـكـ الـثـلـاثـةـ الـذـينـ تـقـدـمـتـ أـسـمـاؤـهـمـ، وـ ذـكـرـنـاـ ماـ يـوـجـبـ الشـكـ فيـ صـحـةـ ذـلـكـ. أوـ هوـ نـاظـرـ إـلـيـ الـذـينـ ذـكـرـهـمـ حـسـانـ. وـ يـزـعـمـ الـبعـضـ مـنـ أـنـ مـجـمـوعـ شـهـداءـ

- (١) جوامـعـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ صـ ١٥٧.
- (٢) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٧٣.
- (٣) البداـيةـ وـ النـهاـيـةـ جـ ٤ـ صـ ١٣٦ـ وـ سـيـأـتـىـ فـىـ هـذـاـ الشـعـرـ مـعـ بـقـيـةـ مـصـادـرـهـ.
- (٤) الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٧. الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملـيـ جـ ١١ـ ٢٠٨ـ الشـهـداءـ أـشـخـاصـ آـخـرـونـ: صـ ٢٠٧ـ لكنـ قدـ تـقـدـمـ فـىـ الـجـزـءـ التـاسـعـ ذـكـرـ عـدـدـ مـنـ اـسـتـشـهـدـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ فـىـ الـخـندـقـ. وـ قـدـ تـرـاوـحـتـ الـأـقـوـالـ مـاـ بـيـنـ أـرـبـعـةـ إـلـيـ ثـمـانـيـةـ شـهـداءـ ..

وـ الـأـقـوـالـ فـىـ شـهـداءـ بـنـىـ قـرـيـظـةـ قـدـ ذـكـرـنـاـهـ آـنـفـاـ ..ـ فـمـاـ ذـكـرـهـ صـاحـبـ الـبـدـءـ وـ التـارـيـخـ،ـ هـنـاـ لـعـلـهـ جـاءـ نـتـيـجـةـ جـمـعـهـ بـيـنـ الـقـوـلـيـنـ وـ هـمـاـ

الأـربـعـةـ فـىـ الـخـندـقـ،ـ وـ الـإـشـانـ فـىـ قـرـيـظـةـ.ـ أـوـ خـمـسـةـ فـىـ الـخـندـقـ،ـ وـ وـاحـدـ فـىـ قـرـيـظـةـ.

وـ قـدـ ظـهـرـ الـحـالـ مـاـ ذـكـرـنـاهـ فـلـاـ حـاجـةـ لـلـإـعـادـةـ ..ـ لـأـنـهـ سـتـكـونـ خـالـيـةـ عـنـ الإـفـادـةـ.

- (١) الـبـدـءـ وـ التـارـيـخـ جـ ٤ـ صـ ٢٢٠ـ
- الـصـحـيـحـ مـنـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ،ـ مـرـتضـىـ الـعـامـلـيـ،ـ جـ ١١ـ،ـ صـ ٢٠٩ـ

الفصل السادس الغنائم والأسرى

إشارة

الـصـحـيـحـ مـنـ السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ،ـ مـرـتضـىـ الـعـامـلـيـ،ـ جـ ١١ـ،ـ صـ ٢١١ـ

الـغـنـائـمـ:

إشارة

قالـواـ:ـ (وـ جـمـعـتـ أـمـتـعـتـهـمـ،ـ فـكـانـتـ أـلـفـاـ وـ خـمـسـ مـئـةـ سـيفـ،ـ وـ ثـلـاثـ مـئـةـ درـعـ،ـ وـ أـلـفـىـ رـمـحـ،ـ وـ خـمـسـ مـئـةـ تـرسـ وـ جـحـفـةـ،ـ وـ جـمـالـاـ كـانـتـ

نوـاضـحـ،ـ وـ أـثـاثـ،ـ وـ آـنـيـةـ كـثـيرـةـ.ـ وـ مـاـشـيـةـ وـ شـيـاـهـاـ كـثـيرـةـ.

وـ وـجـدـواـ جـرـارـ خـمـرـ؛ـ فـأـهـرـيقـ،ـ وـ لـمـ يـخـمـسـ)ـ «١»ـ.

«ـ وـ أـمـرـ بـالـسـلاحـ،ـ وـ أـلـاثـ،ـ وـ المـتـاعـ،ـ وـ الـثـيـابـ؛ـ فـحـمـلـ إـلـيـ دـارـ بـنـتـ الـحـارـثـ.ـ وـ أـمـرـ بـالـإـبـلـ وـ الـغـنـمـ فـتـرـكـ هـنـاكـ تـرـعـىـ فـيـ الشـجـرـ»ـ «٢»ـ.

تخيّس الغنائم و قسمتها:**اشارة**

ثم قسم (ص) النساء، والأبناء والأموال، بعد أن أخرج الخمس،

(١) الوفا ص ٦٩٥. وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٦ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩ و ٣٤٠ و المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٠ / ٥٠٩ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ١٩ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٥ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبرج ٢ ق ٣٢ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٧٥ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٤.

(٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥١٣ / ٥١٢ وراجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٧ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٢. و طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٧٥.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢١٢،
و الصّفّى منها.

ويقولون: إنه (ص) أشهد للفارس ثلاثة أشهد: سهم له، و سهمان لفرسه. أما الرجل، فأعطاه سهماً واحداً «١».
و كانت خيل المسلمين ستة و ثلاثين «٢» أو ثمانية و ثلاثين فرساً «٣» و يزعم الواقدى أنه كان للزبير فرسان، فأشهد له النبي (ص)
خمسة أشهد «٤» وقاد رسول الله (ص) ثلاثة أفراس، فلم يضرب إلا سهماً واحداً «٥».
قالوا: «ولم يكن يسهم للخيل إذا كانت مع الرجل إلا

(١) العبر و ديوان المبتدأ و الخبرج ٢ ق ٣٢ ص ٢ و راجع المصادر التالية:
الثقات ج ١ ص ٢٧٨ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٥ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٦ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٤ و
السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٢ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٥ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٧ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٦ و
بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٦ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٦. و تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٥٢ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٧ و
السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩ و المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢١ - ٥٢٥ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٥.
٢٨

(٢) راجع المصادر في الهاشم السابق و المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٢ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥
ص ٢٨ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٥ ط صادر و الموهاب اللدنيّة ج ١ ص ١١٧ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٩٦.

(٣) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٣ و الارشاد للمفید ص ٦٥.

(٤) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٥.

(٥) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٢ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢١٣،
لفرسین «١».

قالوا: «ولم تقع القسمة ولا السهم إلا في غزاء بنى قريظة «٢».

و قالوا أيضاً: «كان هذا أول فيء وقعت فيه السهمان و الخمس «٣»؛ فعلى سنتها و ما أمضى رسول الله (ص) فيها وقعت المقاسم، و
مضت السنة في المغازى» «٤».

و قال ابن سعد: «و أمر بالغائم فجمعت، فأخرج الخمس من المتع و السبي، ثم أمر بالباقي فيبع في من يزيد، و قسمه بين المسلمين» زاد الواقدي قوله: و قسمت النخل «٥». و كان المسلمون ثلاثة آلاف، و الخيل ستة و ثلاثين فرسا. فكانت السهمان على ثلاثة آلاف و اثنين و سبعين سهما «٦».

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٥٢.

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٤.

(٣) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٦ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٥ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٢ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٦ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٧ و شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٦ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٦ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٤.

(٤) راجع المصادر في الهاشم السابق باستثناء سيرة ابن كثير و البداية والنهاية.

(٥) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٥ ط صادر و راجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٧ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٩٦ و راجع: المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٢١-٥٢٥ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨.

(٦) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٢٢ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٧ و راجع:-

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢١٤.

أما الأموال فجزئت خمسة أجزاء، و كتب في سهم منها لله، و كانت السهمان يومئذ بواه (أي سواء) فخرجت السهمان. و كذلك الرثة، والإبل، والغنم و السبي، ثم فض أربعة أسهم على الناس.

و أحذى (أي أعطى) من الغنيمة، و في نص آخر: أخذ فيء رسول الله النساء، اللاتي حضرن القتال يومئذ: صفية بنت عبد المطلب، و أم عمارة، و أم سليم، و أم العلاء، و السمراء بنت قيس، و أم سعد بن معاذ «١». و كبشة بنت رافع «٢» و لعلها أم سعد بن معاذ نفسها. و أسهم لخالد بن سعيد، قتل تحت الحصن، و لأبي سنان بن محسن، مات و رسول الله (ص) محاصرهم، و كان يقاتل مع المسلمين «٣».

و كان (ص) يسهم و لا يتخير «٤».

وبتعمير آخر: «و كذلك صنع من رثتهم، قسمت قبل أن تباع، و كذلك النخل عزل خمسه، و كل ذلك يسهم عليه خمسة أجزاء. و يكتب في سهم منها فيه، ثم يخرج السهم؛ فحيث طارسهم أخذه».

- نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٩٦.

(١) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٢٢ إمتناع الأسماع ج ٢ ص ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨ و راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩.

(٢) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩.

(٣) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٢٢ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٨ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤١.

(٤) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٢٤ و ٥٢٣ و راجع: نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٩٦.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢١٥.

و لم يتخير» «١».

و صار الخمس إلى محمية بن جزء الزبيدي، و هو الذى قسم المغنم بين المسلمين «٢».

ونقول:

إن لنا هنا وقوفات، و تأملات، نشير إلى طائفه منها فيما يلى:

ألف: جرار الخمر في بنى قريظة:

قد ذكرت بعض النصوص: أنهم وجدوا جرار خمر، فهريق ما فيها.

«و هذا يدل على أن الخمر كانت محرمة قبل ذلك» «٣» و قد تحدثنا عن أن تحريم الخمر قد كان فى أول الإسلام، و قبل الهجرة فى موضع آخر من هذا الكتاب فراجع.

ب: أول فيء جرت فيه السهام:

قالوا: إن فيء بنى قريظة كان أول فيء جرت فيه السهام.

ونقول:

قال الحلبى: فيه نظر، لأن ذلك «إنما كان فى بنى قينقاع، فإن الفيء الحالى منهم خمسة أخماس، أخذ (ص) واحدا، و الأربعه

(١) إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨.

(٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٣ / ٥٢٤ و راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٥ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٧ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨ و راجع: نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٩٦.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩ / ٣٤٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢١٦،
لأصحابه» «١».

و خمس أيضا الغائم فى بدر، بل و فى موارد أخرى أيضا. حسبما ذكرناه أثناء هذا الكتاب فى موارده المناسبة.
فلعل الصحيح هو أنه (ص) «أسهم للخيل؛ فكان أول يوم وقعت فيه السهام لها» «٢». و على حد تعبير العقوبى: «كان أول مغنم أعلم

فيه سهم الفارس» «٣».

لكن من الواضح: أن الخيل كانت موجودة فى غزوة بدر. فلا بد من التحقيق إن كان النبي (ص) قد جعل لها سهما أم لا.

ج: سهام الخيل:

و ذكرت الروايات المتقدمة أنه (ص) أعطى للفرس سهرين، و لصاحبها سهما واحدا، و كان للزبير فرسان فأعطاه خمسة أسهم.
ونقول:

أولا: لا ندرى ما هو المبرر لإعطاء الفرس سهرين، و لصاحبها سهما واحدا، فهل للفرس نشاط حربى يزيد على ما لصاحبها؟!

ثانيا: قد روى عن الزبير بن العوام أنه قال: شهدت بنى قريظة فارسا، فضرب لى سهم، و لفرسى سهم «٤».

ثالثا: قال العقوبى: و الشيخ المفيد: «قسمت أموال بنى قريظة و نساؤهم، و أعلم سهم الفارس، و سهم الرجال؛ فكان الفارس يأخذ

- (١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩.
 - (٢) فتح الباري ج ٧ ص ٣١٩ ووفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٨.
 - (٣) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٣ والارشاد للمفید ص ٦٥.
 - (٤) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٤.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢١٧
سهمين، والراجل سهما» ١.

سبى بنى قريظة:

اشارة

لم يكن الإسلام مهتما بالرق، وبالاسترقاق، لو لا أنه يريد دفع غالبية الآخرين عنه وقصة سبى بنى قريظة كما يرى البعض، تدل على أنه (ص) قد أنشأ الرق على أعدائه في ميدان القتال، معاملة لهم بالمثل، إذ لو أسرروا المسلمين لاسترقوهم بل كان المشركون يسترقون الآخرين من غير قتال. بل كانوا أخذوا بعض المسلمين غدرا كما تقدم في غزوة الرجيع فباعوهم، وأذاقوهم أشد العذاب. فالنبي (ص) سبى في الحرب واسترق عملا بمبدأ المقابلة بالمثل، لكن أعداءه استرقوا من المسلمين بغير حرب ٢.

الصفى من السبى:

وكان (ص) قد أخرج الخمس من المغنم قبل بيعه، وتقسيمه، فكان يعتقد من هذا الخمس، ويهب منه، ويستخدم منه من أراد ٣.
وروى: أنه كان لرسول الله (ص) جارية يقال لها ريحانة، أخذها من سبى بنى قريظة، وجعلها في نخل له يدعى نخل الصدقه.

-
- (١) تاريخ اليعقوبي: ج ٢ ص ٥٣ والارشاد للمفید ص ٦٥.
 - (٢) راجع: خاتم النبین ج ٢ ص ٩٥٥ / ٩٥٦.
 - (٣) راجع: المغازى ج ٢ ص ٥٢٣ و إمتاع الأسماع ج ١ ص ٢٥١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨ و الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٧٥ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٧.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢١٨
وقد يظهر من بعضهم: أنها نفس ريحانة الآتى ذكرها ١.
- و اختار من سبى بنى قريظة جارية يقال لها: تكانة بنت عمرو.
و كانت في ملکه فلما توفي (ص) زوجها العباس ٢.
و ذكروا أيضاً أنه (ص) قد اصطفى عمرة بنت خنافة ٣.
- وقال اليعقوبي: إنه (ص) اصطفى من السبى ست عشرة جارية، فقسمها على فقراء بنى هاشم، وأخذ لنفسه منه واحدة، يقال لها ريحانة ٤.

وقد كان يحق للنبي أن يصطفى من المغنم قبل قسمته، وقبل إخراج خمسه.
وكان من الواضح: أن النبي لم يكن يهمه إلا حل مشكلات الفقراء و المعوزين، فلم يكن يستفيد مما يصطفيه استفاده شخصية، ليزيد من ثروته المالية، أو ليشبع نهما غريزيا له بالنساء.

ريحانة جارية رسول الله (ص):

و كان في جملة سبى بنى قريظة جارية اسمها ريحانة. وقد اختلف في نسبها.
فهل هي ريحانة بنت عمرو بن خنافه (حذافة قنافه حصافة) «٥» أم

- (١) راجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٥٤٣ و ٥٤٣.
- (٢) مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ١ ص ٢٠٩ عن تاج التراجم.
- (٣) المصدر السابق ج ١ ص ٢٥٢.
- (٤) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٢ و ٥٣.
- (٥) الثقات ج ١ ص ٢٧٨ و راجع: الإصابة ج ٤ ترجمة ريحانة و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٥ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٦ و عيون -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢١٩

هي بنت زيد «١».

أم بنت شمعون بن خنافه، بن عمرو، بن قريظة «٢».

و شمعون هو نفس عمرو «٣» إلى آخر ما هنالك مما يمكن ملاحظته في المصادر المختلفة.

وقالوا: إنها كانت من بنى النضير، متزوجة من رجل من بنى قريظة اسمه: الحكم «٤» و عند ابن حبيب: عبد الحكم «٥».
و قد اصطفاها النبي (ص) لنفسه «٦» و كانت جميلة وسيمة «٧».
قال الواقدي و غيره ما ملخصه: إن النبي (ص) اصطفاها، فأبانت أن

- الأثر ج ٢ ص ٧٥ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٢ و البداية و النهاية ج ١ ص ١٢٦ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦ و قال: إن شمعون مولى رسول الله (ص).

(١) مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٠٩ و المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٢٠ / ٥٢١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦ و أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٥٤.

(٢) السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٩ و المحرر ص ٩٤. و راجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٥٣ و راجع ص ٥١٥ و ٤٤٣.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦ و راجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٥٣ و لم يذكر اسمه.

(٤) راجع: المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٢٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٧ / ٢٨ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦ و غير ذلك كثيـر.

(٥) المحرر ص ٩٤.

(٦) راجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٥٣ و جميع المصادر التاريخية التي ذكرت أحداث هذه الغزوـة.

(٧) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦ و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ١٩.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٢٠

مسلم فوجـد (ص) في نفسه. ثم ذكر ذلك لثعلبة بن سعـيـة القرـظـيـ، فأقـعـهـاـ بالـإـسـلاـمـ، فأـسـلـمـتـ. فـسـرـ بـذـلـكـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ).

ثم أرسـلـهـ إـلـىـ بـيـتـ سـلـمـيـ بـنـ قـيسـ، أـمـ المـنـذـرـ، فـبـقـيـتـ عـنـهـ حـاضـرـ وـ طـهـرـ؛ فـخـيـرـهـ النـبـيـ (صـ) بـيـنـ أـنـ يـعـقـبـهـ، وـ يـتـرـوـجـهـ، وـ

يضرب عليها الحجاب، وبين أن تكون في ملكه.

فاختارت الثانية: فبقيت في ملكه، يطأها حتى ماتت عند «١» مرجعه من حجّة الوداع فدفنتها بالبقاء «٢».

ويدل على ذلك ما عن ابن سيرين: أن رجلاً لقى ريحانةً بالموسم فقال لها: إن الله لم يرضك للمؤمنين أما فقلت: و أنت فلم يرضك الله لي ابنا «٣».

ونقول:

إن لنا في هذا المقام نقاشاً نلخصه فيما يلى:

١ـ أما بالنسبة لما ذكره الواقدي وغيره عن ريحانة، فإننا نقول:

أولاً: إن عدداً من المؤرخين يصرح: بأنها بقيت في ملكه (ص) حتى مات «٤».

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢١ / ٥٢٠ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦ / ٣٤٦ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٧ / ٢٨ و أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٥٤ و وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٩.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٧ و راجع: وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٩.

(٣) أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٥٣.

(٤) راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٦ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٣ / ٢٤٢ و وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٨ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٨ و تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٥٢ / ٢٥٣ و تاريخ ابن الوردي ج ١ -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٢١.

ثانياً: قولهم: إنه (ص) قد عرض عليها أن يتزوجها، ويضرب عليها الحجاب، ينافي ما تقدم في قصة خيانة إلى أبي لبابة: عن أم سلمة. وكذا ما تقدم في الجزء التاسع من هذا الكتاب ص ٢٩٥ عن عائشة: من أن الحجاب لم يكن قد فرض على نساء النبي حينئذ.

ثالثاً: إنهم يقولون: كانت بعد وفاة رسول الله (ص) تحتجب في أهلها، وتقول: لا يراني أحد بعد رسول الله (ص) قال الواقدي: فهذا أثبت الحديثين عندنا «١».

رابعاً: إنهم يقولون: إن النبي (ص) قد اعتقها و تزوجها «٢» بعد أن أسلمت، و حاضت، و أصدقها اثنى عشرة أوقية و نشا. أى نصفاً، و أعرس بها في المحرم سنة ست «٣».

و قيل: بل جعل صداقها عتقها «٤».

خامساً: قد ذكروا: أن النبي (ص) طلقها بسبب غيرتها الشديدة،

- ص ١٦٣ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٦ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٦ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازى) ص ٢٦٢ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٤ و البحار ج ٢٠ ص ٢٧٨ و البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢٢٠ و المحبر ص ٩٤ و العبر و ديوان المبتدا و الخبرج ٢ ص ٣٢ و جوامع السيرة النبوية ص ١٥٥ / ١٥٥ و راجع عيون الأثر ج ٢ ص ٧٥.

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢١ و راجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٥٤.

(٢) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢١ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٤٩ و راجع: مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٠٩ و سيرة مغلطاي ص ٥٧ و وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٩.

(٣) السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٧.

(٤) أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٥٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۲۲

ثم راجعها. و كان يقسم لها كسائل نسائه «١».

سادساً: قال ابن شهر آشوب: إن ريحانة لم تسب في غزوء بنى قريظة، بل أهدتها المقوقس إليه هي و مarie القبطية. قال: و يقال: إنه اعتق ريحانة ثم تزوجها «٢».

ولم أجد هذا في أي مصدر آخر. و اتفاق المؤرخين على سببها بعده كثيراً.

٢- أما بالنسبة لما نقله ابن سيرين، عن قصة ريحانة مع ذلك الرجل في موسم الحج فقد يناقش فيه بأن من الممكن أن يكون ذلك الرجل قد التقى بها في الموسم قبل زواج النبي (ص) بها في سنة ست.

و هو كلام غير مقبول، إذ لم يمكن للمسلمين الحج إلى مكة إلا بعد فتح مكة في سنة ثمان.

إلا أن يقال: إن عدم إمكان الحج إنما هو بالنسبة للنبي و المسلمين، لا بالنسبة لسبى بنى قريظة، و بعض الأفراد الآخرين من الناس العاديين.

ولكن هذا الكلام أيضاً بعيد، فإن قريشاً لم تكن تسمح لأحد من المسلمين بالحج في تلك الظروف الصعبة .. فلا تصلح روایة ابن سيرين، لا للاستدلال و لا حتى للتأييد.

فالراجح بعد كل ما تقدم هو أنها قد بقيت بعد وفاة النبي (ص).

لكن يبقى ثمة حالة من الشك فيما يقال عن تزوج النبي (ص) منها، أو أنها بقيت في ملوكه. و قد يكون الراجح هو عدم الزواج منها، طبقاً للروايات الأخرى، و منها ما ذكره ابن سيرين.

(١) أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٥٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٧.

(٢) مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج ١ ص ٢٠٩.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۲۳

ملاحظة هامة: إن ما يلفت نظرنا هو أنه (ص) لم يكره ريحانة على الإسلام، و لم يقدم لها مغريات مادية في هذا السبيل، إذ لا إكراه في الدين. و لأنه (ص) يريد لها أن تقنع بالإسلام الصافى النابع من عمق ضميرها، و صافى وجدانها، و لتقبل إليه عن قناعة عقلية و قلبية، و تفاعل مشاعرى و روحي.

ملاحظة أخرى: لعل عدم إسلام ريحانة قد كان في بادئ الأمر، حين عرض عليها ذلك. ثم لما استقر بها المقام و أعادت النظر في الأمور ظهر لها خطأ موقفها الأول، و عرفت الحق، فقبلته.

عدد السبايا:

قالوا: «و كانت نساؤهم و ذراريهم سبع مئة و خمسين» «١» و قيل:

تسع مئة «٢».

و قيل: كان السبي ألفاً من النساء و الصبيان «٣».

بيع السبي:

و أمر (ص) ببيع السبي في من يريد (أو يزيد) «٤» فاشترى أبو الشحم اليهودي امرأتين مع كل واحدة منهما ثلاثة أطفال غلمان، و جوار بخمسين و مئة دينار. و جعل يقول: ألسنم على دين اليهود؟ فتقول

- (١) مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥٢ و البحار ج ٢٠ ص ٢١٢ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٦.
- (٢) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٦.
- (٣) إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨ و السيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ١٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٨ و المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٣.
- (٤) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢١ و ٥٢٢ و ٥٢٤ و ٥٢٥ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٨.
- الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٢٤: المرأة: لا نفارق دين قومنا حتى نموت عليه و هن ي يكن «١». و باع من عثمان بن عفان و عبد الرحمن بن عوف طائفه «٢».
- و جعل عثمان لكل من جاء من سيهم زيادة على الثمن الذى دفعه، و صار أكثر العجائز في سهم عثمان، فربح عثمان بذلك مالاً كثيراً، لأن المال كان يوجد عند العجائز و لا يوجد عند الشواب.
- ويقال: لما اتسما -أى عثمان، و ابن عوف- جعلا الشواب على حدة، و العجائز على حدة، ثم خيره عبد الرحمن؛ فاختار عثمان العجائز «٣».
- قال ابن سبأ: وإنما لم يؤخذ ما جاءت به العجائز؛ فيكون في الغنمة، لأنه لم يوجد معهن إلا بعد شهر أو شهرين؛ فمن جاء منهن بالذى وقت لهن عنق، فلم يتعرض لهن «٤».

تفاوت الاهتمامات:

ونود أن يتبع القارئ العزيز إلى اهتمامات هذين الصحابيين المعروفين: عبد الرحمن بن عوف، و عثمان بن عفان، هنا. و يقارن بينها وبين قول على (ع): يا دنيا غرى غيري. ثم موقفه عليه السلام من

- (١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٣ / ٥٢٢ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٩ و راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٣٩.
- (٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٣ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٩ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٩.
- (٣) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٣ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٩ و راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦.
- (٤) سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٩.
- الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٢٥: سلب عمرو بن عبد ود الذي عاتبه فيه المعتابون. وقد قدمنا ذلك في غزوة الخندق، فراجع.

بيع السبايا و شراء السلاح:

و بعث صلى الله عليه و آله و سلم سعيد (سعد) بن زيد الأشهلي. سبايا من بني قريظة إلى نجد، فابتاع لهم بها خيلاً و سلاحاً «١».

و يقولون أيضاً: إنه صلى الله عليه و آله بعث بطائفه من سبى بنى قريظة مع سعد بن عبادة إلى الشام، يبيعهم، ويشتري بهم سلاحاً و خيلاً «٢».

قال الحلبى: «فاشترى بذلك خيلاً كثيرة قسمها رسول الله (ص) على المسلمين»^٣. و لعله (ص) قد أرسل إلى نجد و إلى الشام معاً.

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٥٦ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٥ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٦ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٩ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٩ و نهاية الأربج ١٧ ص ١٩٦ و الاكتفاء للكلاعji ج ٢ ص ١٨٦ و المحبر ص ٩٣ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦٢ و تاريخ الأمم والملوكي ج ٢ ص ٢٥٢ و السيرة النبوية لدحlan ج ٢ ص ٢٠ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٤ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥٢، و البخاري ج ٢٠ ص ٢١٢ و ٢٧٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٢. و راجع: خاتم النبین ج ٢ ص ٩٥٥ و بهجة المحافل و شرحه ج ١ ص ٢٧٦.

(٢) إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥١ / ٢٥٠ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٢٩ و ٢٤ و ٢٥ و المغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٢٣ و السيرة النبوية لدحlan ج ٢ ص ٢٠ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦ و مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤١ عن الطبراني في الصغير الأوسط.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٦.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٢٢٦:

ونقول:

ألف: إن شراء السلاح يدخل في سياسة الردع السلبية، من خلال ما يثيره هذا السلاح الوفير، من خوف و رعب لدى أعداء الدعوة الإسلامية. ولا سيما إذا كانت مضاعفة القوة التسليحية قد جاءت بعد حروب قوية و مصيرية، كحروب بدر، وأحد و الأحزاب. وبعد القضاء على شوكه اليهود في محيط عاصمة الإسلام بعد استئصال شأنه بنى قينقاع، و النضير، و بنى قريظة.

ب: و الملفت للنظر هنا: أنه (ص) قد قسم الخيل و السلاح الذي اشتراه على المسلمين. الأمر الذي يعطي انطباعاً بأن على الدولة أن تخطط للتسلیح الكافی و الوافی، و لا تقتصر على ما يتوفّر لدى الناس العاديين.

ج: و نكاد نطمئن إلى أن الذين باعهم في نجد، و في الشام لم يكونوا من جملة الغنائم التي تعود ملكيتها للمقاتلين، بل هي من الخمس، الذي يعود ثبت فيه إلى رسول الله (ص) نفسه.

إلا- إذا قلنا- و ذلك بعيد: إن أرض بنى قريظة لم يوجف عليها بخيل و لا ركاب، فتعود ملكيّة كل ما يحصل منها إلى رسول الله (ص).

ويكون إعطاء الرسول (ص) سهماً للمقاتلين مع عدم حصول قتال، تفضّل منه صلی الله عليه و آله و كرم. و يكون ما قالوه من تراشق بالنبال و الحجارة بين المسلمين و بين بنى قريظة غير دقيق، أو لم يصل إلى درجة يعد معها: أنه قد جرى قتال بين الجيшиْن.

و أما إرسال أكابر أصحابه لفتح الحصن، ففشلوا ثم كان الفتح على يد علي عليه السلام. فهو لا يعني حصول اشتباكات قتالية بين الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٢٢٧:

الفريقيْن أيضاً. إذ قد يكون رعبهم من بنى قريظة، أو احترامهم لهم، قد منعهم من قتالهم، فأثروا الهزيمة على الصمود. فلما جاء على (ع) و نادى: يا كتيبة الإيمان. أدركوا أن علياً لن يكون كسلفه، فأخذهم ما قرب و ما بعد، و كان الاستسلام الذليل.

و كل ذلك يبقى مجرد رأي و لعلنا نجد في بيع سبى بنى قريظة في الشام قرينة لذلك.

لا يفرق بين الأم و ولدها:

وقد نهى (ص) أن يفرق بين سبى بنى قريظة في القسم والبيع بين النساء والذرية.

وقال يومئذ: لا يفرق بين الأم ولدها حتى يبلغوا.

فقيل: يا رسول الله، و ما بلوغهم؟!

قال: تحيسن الجارية، ويحتمل الغلام «١» و كان (ص) يومئذ يفرق بين الأخرين إذا بلغتا، وبين الأم و ابنته إذا بلغت «٢».

و كانت الأم تباع ولو أنها الصغار لمشركي العرب، وليهود المدينة، و تيماء و خيبر، يخرجون بهم. فإذا كان الوليد صغيراً ليس معه أم

لم يبع من المشركين، ولا من اليهود، إلا من المسلمين «٣».

وابتاع يومئذ محمد بن مسلمٌ امرأة من السبى معها ابناها بخمسة

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٤ و الامتناع ج ١ ص ٢٥١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٠ و الحلبية ٢/٣٤٦.

(٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٤ و الحلبية ٢/٣٤٦.

(٣) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٤ و الامتناع ج ١/٢٥٢ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥/٣٠ و راجع: الحلبية ٢/٣٤٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٢٨.

وأربعين ديناراً «١».

بلوغ الجارية بالسن، أم بالحيض:

قد عرفنا؛ أنهم يقولون: إن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قد حدد البلوغ في غزوة بنى قريظة بقوله: تحيسن الجارية، ويحتمل الغلام.

حسبما رواه الواقدى «٢».

ونقول:

ان هذا موضع شك و ريب عندنا، فقد ثبت عن النبي الأعظم صلى الله عليه و آله و سلم، وعن أهل بيته الراهنين:

١- ان بلوغ الغلام لا ينحصر بالاحتلام، بل قد يكون بالسن، وبغيره أيضاً.

٢- ان بلوغ الجارية إنما يتحقق بإتمامها تسع سنين. وقد دلت على ذلك روايات كثيرة. سيأتي التعرض لها إن شاء الله تعالى.

و ستأتي أيضاً الروايات التي استند إليها القائلون بأن بلوغها يكون بالحيض. ذاكرين إن شاء الله تعالى ما يفيد في الجمع و رفع

التعارض فيما بين تلك الروايات. و لكننا نشير قبل ذلك إلى أن بعض الناس قد استدل على بلوغ الجارية بالحيض بأية قرآنية، فنحن

نشير إلى كيفية استدلاله على ذلك، وإلى وضوح و بداهة بطلان ما يدعوه، فنقول:

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٤.

(٢) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٤ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥١ و سبل الهدى و الرشاد ج ٥ ص ٣٠ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٤٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٢٩.

حتى إذا بلغوا النكاح:

اشارة

استدل البعض على أن بلوغ الجارية إنما هو بالحيض بقوله تعالى: وَابْتُلُوا الْيَتَامَى، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ، فَإِنْ آتَيْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا،

فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ «١».

معتبراً أن البلوغ الذي يجعل الإنسان مطالباً بتطبيق أحكام الشرع هو بلوغ النكاح، أي الوصول إلى مرحلة النضج الجنسي، الذي يتحقق لدى الشاب بخروج المني، ولدى الفتاة بحدوث الحيض. ثم أيد ذلك بما نسبه إلى بعض الأطباء، الذين يعتبرهم أهل خبرة، وأن قولهم حجة.

و مما قاله أيضاً في هذا المجال: «إن الإنسان ذكرًا كان أو أنثى يملك إرادته في أمواله وفي نفسه، عندما يبلغ. و الآية الكريمة المتقدمة: وَ ابْتُلُوا الْيَتَامَى، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ وَ هُوَ مِنْهُ النَّضُوجُ فَإِنْ آتَيْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا، فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ تدل على أن الفتاة البالغة إذا كانت رشيدة، فإنها تستقل في شؤونها، في الزواج، وفي المال، وفي غير ذلك. و نقول:

أولاًـ إذا كان المعيار في البلوغ هو النضج الجنسي و كان التعبير الطبيعي عن ذلك هو خروج المني لدى الشاب، و حصول الحيض لدى الفتاة، فلا يبقى معنى لتحديد البلوغ بالسن كلياً فإذا رأت الفتاة و هي في

(١) سورة النساء، الآية /٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٣٠

السابعة أو الثامنة من عمرها مثلاً قبل بلوغها سن التاسعة دماً بصفات دم الحيض فعلى هذا البعض أن يحكم بكونه حيضاً، و يكون به بلوغها.

مع أن الفقهاء يحكمون بكونه استحاضة و هو إجماعي عندهم «١» و أنه لا بلوغ قبل سن التاسعة؟ مما يعني أن الروايات التي تحدثت عن الحيض كعلامة للبلوغ، إنما أرادت أنه علامه على البلوغ في خصوص صورة الاستثناء في مقدار السن.

و هي علامه مبنية على الغالب لا يلتقط معها إلى الشاذ النادر جداً إذا علم بالسن كان هو المعيار، فلو خرج دم بصفة دم الحيض قبل سن التاسعة لا يعتد به، بل يعتبر استحاضة «٢».

و مهمماً يكن من أمر فمع الاستثناء في السن فإن الدم يكون علامه على البلوغ لأن الحيض لا يكون إلا بعد التسع فإذا علم بالحيض فقد علم بتجاوز التسع سنين.

و يبقى لنا هنا سؤال و هو:

ماذا لو تأخر دم الحيض (المعيار النضج الجنسي) و كذلك تأخر خروج المني لدى الشاب إلى السادسة عشرة، أو الثامنة عشرة، أو أكثر؟!

فهل يحكم بتأخير البلوغ تبعاً لذلك؟!

إذاً كان الجواب بالإيجاب فما معنى تحديد البلوغ بالخامسة عشرة لدى الشباب؟! و بالثالثة عشرة لدى الفتاة حسبما صرحت به نفس هذا القائل في موارد أخرى.

و إذا كان الجواب بالنفي فذلك هو ما نريد بيانه و تقريره أن

(١) مفتاح الكرامة ج ١ ص ٣٣٩ عن المعتبر والمنتهى، و شرح المفاتيح، و الذكرى و المدارك، و مجمع البرهان و ستائى إن شاء الله.

(٢) راجع: جواهر الكلام ج ٢٦ ص ٤٤ / ٤٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٣١: الحيض ليس هو الميزان في البلوغ.

ثانياً: إن الآية لم تبين لنا: أن المقصود هل هو فعليّة حصول قذف المنى، و خروج دم الحيض أو حصول القابلية؟ فإن القابلية تبدأ من سن التاسعة كما يستفاد من الروايات الآتية إن شاء الله.

و مما يشير إلى ذلك: أنها عبرت ببلوغ النكاح أى حصول القابلية له و لم تشر إلى ما سوى ذلك.

ثالثاً: ليس في الآية الكريمة حديث عن البلوغ الشرعي، وإنما هي قد حددت شرطى تسليم أموال اليتامي إليهم و هما الرشد، و بلوغ النكاح، أى صيروفه اليتيم أهلاً للزواج. فالأهلية للزواج شرط لدفع المال إليه، و إن كان الذي أصبح أهلاً للزواج قد وضع عليه قلم التكليف قبل ذلك بسنوات. فلا ملازمة بين هذه الأهلية وبين البلوغ الشرعي بمعنى وضع قلم التكليف عليه. إذ قد تمنع الحالة الصحية و البنية الجسدية من تتحقق أهلية الزواج و النكاح لكنها لا تمنع من وضع قلم التكليف.

كما أن الممكن أن يتأخر الرشد عن سن التكليف و عن حصول الأهلية للنكاح معاً.

و رابعاً: لا نسلم أن بلوغ النكاح هو فعليّة النضج الجنسي المتمثل بالحيض و قذف المنى بل المراد القدرة على ممارسة الجنس دون أن يحدث ذلك سلبيات أو مشاكل عضوية كالإضاء للفتاة و ذلك في الظروف الطبيعية و حيث يكون ثمة تناسب بين الشريكين.

أما بالنسبة للشباب، فبلغ النكاح هو بخروج المنى أو بلوغ السن الذي تتحقق معه قابلية النكاح عادة بالقياس إلى نوع الشباب و غالبيتهم و في الروايات ما يفيد عدم الضمان إذا وطأ الزوجة بعد سن التاسعة،

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٣٢

و ثبوت الضمان لو وطأها قبل ذلك. كما دلت الروايات أيضاً على أن الصبي الذي لا ينزل المنى قد يطأ المرأة أيضاً «١».

خامساً: لو سلمنا: أن المراد هو النضج الجنسي فإننا نقول: إن هذا النضج و التجاوب الجنسي له مراتب، و لعل أقصاها هو حالة حصول الحيض في الفتاة و بلوغ سن الخامسة عشرة لدى الشباب.

فقد يكون المراد ببلوغ النكاح هو بلوغ أولى تلك المراتب، كما تشير إليه كلمة (بلوغ). فإذا قيل: فلان بلغ درجة الاجتهد مثلاً فلا يعني ذلك أنه قد بلغ أعلى مراتبه بل يكفي بلوغه أولى تلك المراتب.

و قد تكون أولى مراتب الحيوية و التجاوب الجنسي في الفتاة هي بلوغ البنت سن التاسعة. فلا يلزم من بلوغ النكاح حصول الحيض بالفعل، بل قد يبلغ النكاح مع علمنا بعدم حصول الحيض فعلاً.

و بعدها تقدم فإن النتيجة هي: أن المعيار هو السن و خروج المنى في الذكور. و بلوغ التاسعة في الإناث و لكن بما أن ذلك قد يشبه أحياناً، بسبب عدم ضبط الناس لتاريخ مواليدهم، أو لاحتمال التزوير فيها أحياناً، من أجل التخلص و التملص من أمر مكروه لهم فقد جعل الإناث في الذكر و الأنثى و الحيض في الأنثى علامه على ذلك، لأن ذلك يعني إلا فيما ندر ندره كبيرة أن من تحيسن، أو من أنبت قد تجاوز السن المحدد للتکلیف.

و هذا بالذات هو ما حصل في بنى قريظة «٢» و أشارت إليه بعض النصوص التي تقول: فإن كانوا لا يعلمون أنه قد بلغ، فإنه يمتحن بريح

(١) راجع: وسائل الشيعة، ط مؤسسة آل البيت ج ٢٨ ص ٨٢ و ٨٣.

(٢) جامع المدارك ج ٣ ص ٣٦٢ و قد صرخ بالإناث فقط.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٣٣.

إبطه، أو نبت عانته، فإذا كان ذلك، فقد بلغ «١».

سادساً: إن هذا القائل قد جعل البلوغ منوطاً بالنضج الجنسي المتمثل بزعمه بحدوث الحيض للفتاة بالفعل .. و جعل أمر الشارع بإعطاء المال لها في هذه الحال إذا كانت رشيدة من آثار هذا البلوغ الشرعي المصاحب للرشد.

فإذا صح جعل إعطاء المال قرينة على تحقق البلوغ الشرعي، حين البلوغ الجنسي فلم لا يجعل جواز الوطء الذي هو ممارسة فعلية للجنس دليلاً على هذا البلوغ الجنسي الشرعي. وقد حددت الروايات جواز الوطء هنا بسن التاسعة، سواء حصل حيض فعلاً أم لم يحصل.

كما أن الروايات قد ذكرت آثاراً أخرى لذلك كوجوب استبراء الأمة إذا كانت بنت تسع سنين .. وغير ذلك والاستبراء يشير إلى امكانية الحمل وهو معنى النضج الجنسي. ونحن نشير فيما يلى إلى طائفتين من هذه الروايات، التي يمكن تصنيفها إلى طوائف، فلا يلاحظ ما يلى:

الطاقة الأولى:

ذلك القسم الذي تحدث عن عدم جواز وطء الجارية قبل بلوغ تسع سنين.
أو أنه إذا دخل بها قبل ذلك فأفضاها كان ضامناً، ونذكر منها ما يلى:

- ١ معتبرة غيث ابن إبراهيم عن على عليه السلام «٢».
- ٢ وثمة رواية أخرى عنه عليه السلام «٣».

(١) الوسائل ج ١٣ ص ٤٢٨ و تفسير القرمی ج ١ ص ١٣١.

(٢) راجع التهذيب للشيخ الطوسي ج ٧ ص ٤١٠ . و الوسائل ج ٢٠ ص ١٠٣ أبواب مقدمات النكاح باب ٤٥ ج ٧.

(٣) تهذيب الأحكام ج ٣ أو ١ ص ٢٣٤ ج ٥٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٣٤.

٣ و صحیحة الحلبی عن الإمام الصادق عليه السلام. وثمة رواية أخرى عن الحلبی عن الصادق عليه السلام «١» أيضاً.

٤ و رواية أبي أیوب عنه عليه السلام «٢».

٥ و حدیث أبي بصیر عن أبي جعفر عليه السلام «٣».

٦ و صحیحة حمران عن الإمام الصادق عليه السلام «٤».

٧ و رواية أخرى عن الإمام الصادق عليه السلام «٥».

٨ و موثقة زرارة عن أبي جعفر عليه السلام «٦» التي ردّ فيها بين التسع و العشر سنين.

(١) الكافی ج ٥ ص ٣٩٨ رقم ٢ و ٤ . و الوسائل ج ٢٠ ص ٤٥ من أبواب / مقدمات النكاح. و تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤١٠.

و راجع: الخصال ص ٤٢٠ . و من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤١٣.

(٢) الكافی ج ٥ ص ٣٩٩ ح ١٢ و تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٣١١ ح ٤٩ و ٥٠.

(٣) الكافی ج ٥ ص ٣٩٨ و تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٣٩١ ح ٤٢ و راجع: ص ٤٥١ . و راجع: دعائی الإسلام ج ٢ ص ٢١٤ و نوادر أحمد بن محمد بن عيسى ص ٧١ و مستدرک الوسائل ج ١٤ ص ٢١٣، ٢١٤ و الوسائل ج ٢٠ ص ١٠٢ .

(٤) الوسائل ج ٢٠ ص ٤٩٣ ح ١٠٤ و من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤٣١ و ٤٣٢ .

(٥) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤١٣ ، و تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤١٠ .

(٦) تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤٥١ ح ١٤ و ص ٤١٠ وج ٩ ص ١٨٤ ح ٧٤٢ و راجع: من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤١٢ ح ٤٤٤٠ و

ج ٤ ص ٢٢١ و الكافي ج ٧ ص ٦٨ و ج ٥ ص ٣٩٨ و مستدرك الوسائل ج ١٤ ص ٢١٤ و الوسائل ج ١٩ ص ٣٦٦ و ج ١٨ ص ٤١١ وج ٢٠ ص ٢٠٢ . و راجع:
الخصال ص ٤٢٠.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج ١١،ص: ٢٣٥
٩ و صحيح رفاعة عن الإمام الكاظم عليه السلام «١» و فيها: أن الطمث قد تحبسه الريح.
١٠ و مرسل يعقوب بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام «٢».
١١ و حديث عمار السجستاني عن أبي عبد الله عليه السلام «٣».
١٢ و عن طلحة بن زيد عن جعفر بن محمد عليه السلام «٤».
١٣ و ذكرت الروايات: أن عليا عليه السلام بنى بفاطمة، و هى بنت تسع سنين «٥».
١٤ و روایات تدعی: أن النبى (ص) قد بنى بعائشة، و هى بنت تسع أو عشر سنين «٦» و إن كنا قد شككنا بقوءة فى صحة هذه الروايات، فراجع «٧».

- (١) الكافى ج ٣ ص ١٠٨ و ج ٥ ص ٤٧٥ و تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤٦٨ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٦٤ و من لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٩٤ و الوسائل ج ٢ ص ٣٣٩ و ج ٢١ ص ٨٦.
- (٢) الوسائل ج ٢٠ ص ٤٩٤ و تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٣١١ و الاستبصار ج ٤ ص ٢٩٥ و الكافى ج ٥ ص ٤٢٩.
- (٣) الكافى ج ٥ ص ٣٩٩ / ٣٩٨ و تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٣٩١ و ٤٥١ و الوسائل ج ٢٠ ص ١٠٢.
- (٤) الوسائل ج ٢٠ ص ١٠٣ و تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤١٠.
- (٥) الكافى ج ٨ ص ٣٤٠ و البحار ج ١٩ ص ١١٣ و ١١٦ و مصادر ذلك كثيرة فراجع ولادة فاطمة الزهراء فى كتابنا هذا.
- (٦) راجع: الكافى ج ٧ ص ٣٨٨ و البحار ج ٢٢ ص ٢٣٥ و مصادر ذلك كثيرة.
- (٧) راجع ج ٣ ص ٢٨٥.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى ،ج ١١،ص: ٢٣٦
١٥ رواية بريد العجلى عن الإمام أبي جعفر عليه السلام «١».
فإن الروايات المتقدمة كلها قد تحدثت عن جواز وطء بنت تسع سنين، و عدم الضمان لو حدث أمر ما بسبب ذلك.
و بعضها كموثقة زراره عن أبي جعفر قد ردت بين التسع والعشر سنين. فهذا الترديد إن كان من الراوى فلا إشكال. و إن كان من الإمام؛ فهو محمول على ملاحظة قدرة بنت تسع على تحمل الوطء أحياناً، بسبب ضعف بنيتها، أو بسبب عدم التنااسب بينها وبين الطرف الآخر من ناحية جسديه.
و إن كان البعض قد حمله على الترديد من حيث الأفضلية والاستحباب.

الطاقة الثانية:

هناك قسم آخر من الروايات تحدث عن وجوب استبراء الجارية إذا كانت بنت تسع سنين و وجوب العدة عليها كذلك، و إنه لا يجوز له وطؤها إذا لم يستبرئها و لا الزواج منها بدون ذلك و هو واضح الدلالة على وجود النضج الجنسي لديها، لأن إمكانية الحمل الذي يراد التحرز منه، لا يعني غير ذلك و نذكر من هذه الروايات ما يلى:
١٦ رواية عن الإمام الرضا عليه السلام، دالة على وجوب استبراء الجارية شهراً، إذا كانت بنت تسع سنين، إذا كانت لم تدرك مدررك

النساء في الحيض، وإذا كانت دون تسع، فلا استبراء لها «٢».

(١) تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ٢٤٩ والاستبصار ج ٤ ص ٢٩٤ والكافى ج ٧ ص ٣١٤ ح ١٨ والوسائل ج ٢٠ ص ٤٩٤.

(٢) الوسائل ج ٢١ ص ٨٥ وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ١٩ رقم ٤٤
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٣٧.

١٧ روایة منصور بن حازم عن أبي عبد الله في عدة الأمة التي لم تبلغ المenses ويخاف عليها الحبل. قال: خمسة وأربعون ليلة «١». وراجع روایة عبد الرحمن بن أبي عبد الله «٢» عنه (ع) و المراد ببلوغ المenses هنا هو حدوث الحيض بالفعل. أى لم يحدث لها ذلك.

١٨ وكذا روایة ربيع بن القاسم عن أبي عبد الله عليه السلام «٣».

١٩ حديث عبد الله بن عمر، عن أبي عبد الله، في الجارية الصغيرة، يشتريها الرجل، وهى لم تدرك، أو قد يشتبه من المenses.
فقال عليه السلام: لا بأس بأن لا يستبرئها «٤».

٢٠ وروایة الصدوق عن أبي جعفر عليه السلام مثل حديث ابن عمر «٥».

٢١ وحديث أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام، في الجارية الصغيرة التي لم تطمث، وليست بعذراء، يستبرئها؟ قال (ع): أمر شديد، إذا كان مثلها يعلق؛ فليستبرئها «٦».

(١) الوسائل ج ٢١ ص ٨٤ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧٢ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٨.

(٢) تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧٢ والاستبصار ج ٣ ص ٣٥٨ و الوسائل ج ٢١ ص ٨٤.

(٣) الوسائل ج ٢١ ص ٨٤ و ٨٥ / ١٠٤ و ١٠٥ و ح ١٨ ص ٢٥٨ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧٠ و الكافي ج ٥ ص ٤٧٣ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٨.

(٤) الوسائل ج ٢١ ص ٨٥ و ح ١٨ ص ٢٦٠ و الكافي ج ٥ ص ٤٧٢.

(٥) من لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤٤٦ ح ٤٥٤٦ و الوسائل ج ٢١ ص ٨٥.

(٦) الوسائل ج ٢١ ص ٨٥ و الكافي ج ٥ ص ٤٧٥ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧٦ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٦٢
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٣٨.

٢٢ روایة عبد الرحمن بن الحجاج عن الإمام الصادق عليه السلام، حول الثلاثة اللاتي يتزوجن على كل حال، أى من دون حاجة إلى عده، وذكر أن بنت تسع ليست منهن، بل هي بحاجة إلى عده.

و فيها: أن التي لم تبلغ تسعًا فهي لا تحيض، و مثلها لا تحيض «١»، وقد وصف البعض هذه الرواية بـ«الموثقة»، ولكن آية الله الخوئي قد اعتبر هذه الرواية ضعيفة السند «٢» وهو كما قال.

٢٣ صحيحه الحلبى، حول جواز وطء الجارية التي لم تطمث بسبب كونها صغيرة، وأنها بحاجة إلى عده، إن كانت قد بلغت «٣». أى بلغت مرحلة الحبل، فإن العده؛ إنما هي للاستبراء من هذه الناحية، كما ذكره آية الله الخوئي «٤».

٢٤ صحيحه حماد بن عثمان، عن الإمام الصادق. في الصبيه التي لا يحيض منها و التي يئس من المenses، قال: ليس عليها عده «٥» و إن دخل بها.

٢٥ صحيح محمد بن مسلم عن أحدهما في التي تحيض كل ثلاثة

(١) الكافي ج ٦ ص ٨٥ و راجع: تهذيب الأحكام ج ٧ ص ٤٦٩ و ج ٨ ص ٦٧ و ١٣٧ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٣٧ و الوسائل ج ٢٢ ص ١٧٩ و ١٨١ و ١٨٣.

(٢) راجع: التنقيح في شرح العروة الوثقى ج ٦ ص ٨٦.

(٣) الوسائل: ج ٢١ ص ٨٣ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ٥ و الكافي ج ١٧١ و ٤٧٣ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٧.

(٤) مبانى العروة الوثقى ج ١ ص ١٥٤.

(٥) الوسائل ج ٢٢ ص ١٧٨ و ١٧١ و ١٨٢ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٦ و ١٣٧ و الكافي ج ٦ ص ٨٥ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٣٧.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٣٩:

أشهر، أو في ستة أو في سبعة أشهر، والمستحاضة، والتى لم تبلغ المحيض ... إلى أن قال: فذكر أن عدء هؤلاء كلهن ثلاثة أشهر «١»
ولا يكون ذلك إلا في فرض الدخول بهن.

٢٦ روایة ابن أبي يعفور عن الصادق عليه السلام: في الجارية لم تطمث، ولم تبلغ الحبل إذا اشتراها الرجل. قال: ليس عليها عدء، يقع
عليها «٢».

٢٧ حديث هارون بن حمزة الغنواني عن الإمام الصادق عليه السلام، في جارية حدثه، طلقت، ولم تحضر بعد، فمضى لها شهران، ثم
حضرت أتعتد بالشهرين؟ قال (ع): نعم. إلخ .. «٣».

٢٨ و قريب منه حديث ابن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام «٤».

٢٩ حسنة محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام: التي لا يحب مثيلها لا عدء عليها «٥» فإن الكلام إنما هو في صورة الدخول بها.
حيث يظهر أنه ناظر إلى التي لم تبلغ التاسعة، والتي يئست من المحيض.

(١) جواهر الكلام ج ٣٢ ص ٢٤٧ و الوسائل ج ٢٢ ص ١٨٣ / ١٨٤ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١١٩ و ١٢٠ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٢٣
و الكافي ج ٦ ص ٩٩.

(٢) الوسائل ج ٢١ ص ٨٣ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٧١ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٥٧.

(٣) تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٣٩ و الوسائل ج ٢٢ ص ١٨١.

(٤) تهذيب الأحكام ج ٨ ص ١٣٨ و الوسائل ج ٢٢ ص ١٨٠.

(٥) الوسائل ج ٢٢ ص ١٧٠ و ١٨٢ و الكافي ج ٦ ص ٨٥ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٨ و الاستبصار ج ٣ ص ٣٣٨.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٤٠:

٣٠ عن أبي بصير قال: عدء التي لم تبلغ المحيض ثلاثة أشهر، والتي تعدت من المحيض ثلاثة أشهر «١» فإن أخذنا بروايات ابن أبي
حمزة البطائني باعتبار أنهم إنما كانوا يرونون عنه قبل وقفه فهذه الرواية تكون صحيحة و معتبرة.

و قد يقال: لم يظهر أن هذا هو ما يذهب إليه أبو بصير شخصياً أو أنه ينقله عن المعصوم.

والجواب: إن أبي بصير لا يقول ذلك من عند نفسه في أمر توقيفي كهذا.

لكن الشيخ وغيره قد حملوا هذه الرواية على المسترابه، أي التي لا تحيض، وهي في سن من تحيض «٢».

٣١ روایة جميل بن دراج عن الإمام الصادق و الإمام الباقر عليهما السلام في الرجل يطلق الصبيه، التي لم تبلغ و قد كان دخل بها، و
المرأة التي قد يئست من المحيض، و ارتفع طمثها و لا تلد مثلها، قال: ليس عليهما عدء «٣»، و إن دخل بها.

أما الروايات التي حددت البلوغ بالتسع بشكل صريح فهي التالية:

- (١) تهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٧ و ١٣٨ والاستبصار ج ٣ ص ٣٣٨ والكافى ج ٦ ص ٨٥ والوسائل ج ٢٢ ص ١٧٩.
- (٢) راجع: الوسائل ج ٢٢ ص ١٧٩ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٨ و المختلف ج ٦ ص ٦١١ والكافى ج ٦ ص ٨٦ عن معاویة بن حکیم.
- (٣) من لا يحضره الفقيه ط جماعة المدرسين ج ٣ ص ٥١٣ و الكافى ج ٦ ص ٨٦/٨٤ و تهذيب الأحكام ج ٨ ص ٦٦ والوسائل ج ٢٢ ص ١٧٨ و عن هامشه عن السرائر.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٤١:

٣٢ ما رواه محمد بن أبي عمیر عن غير واحد عن الإمام الصادق عليه السلام: حد بلوغ المرأة تسع سنين «١» و هي روایة معتبرة.
٣٣ مرسلة أخرى عن الإمام الصادق عليه السلام: إذا بلغت الجارية تسع سنين دفع إليها مالها، و جاز أمرها، و أقيمت الحدود التامة لها و عليها «٢».

و يلاحظ: أن الرواية قد أوجبت دفع المال للجارية في سن التاسعة، فهي تصلح تفسيراً لآية: وَ ابْتُلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ.
٣٤ موثق الحسن بن راشد، عن العسكري عليه السلام: إذا بلغ الغلام ثمانى سنين، فجائز أمره، و وجوب عليه الفرائض و الحدود، و إذا تم للجارية تسع سنين فكذلك «٣».

فهذه الرواية وإن كانت قد حددت البلوغ للجارية ببلوغ الغلام بثمان سنوات يبقى منشأ للإشكال فيها من هذه الناحية.

٣٥ و خبر سليمان بن حفص المروزى، عن الرجل عليه السلام، إذا تم للجارية تسع سنين. فجائز أمرها. و قد وجبت عليها الفرائض

- (١) الخصال ص ٤٢١ والوسائل ج ٢٠ ص ١٠٤ و مستدرک الوسائل ج ١ ص ٨٦/٨٧.
 - (٢) الوسائل ج ١٩ ص ٣٦٧ وج ١٨ ص ٤١١ و من لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٢٢١ ح ٥٥٢٢.
 - (٣) جواهر الكلام ج ٢٦ ص ٣٧ لكن في تهذيب الأحكام ج ٩ ص ١٨٣ و في الوسائل ج ١٩ ص ٢١٢: سبع سنين. و الظاهر: أنه تصحيف تسع، لأنهما في الرسم متقاربان. و ما أكثر ما يقع ذلك بسبب عدم وجود النقط في السابق.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٤٢: و الحدود «١».

٣٦ حديث يزيد الكناس عن أبي جعفر عليه السلام: إذا بلغت الجارية تسع سنين ذهب عنها اليتم، و زوجت، و أقيمت الحدود التامة عليها و لها. و إن لم تدرك النساء في الحيض «٢». و إذا ثبت اتحاد يزيد هذا مع بريدة العجلی كانت الروایة صحیحة.
٣٧ و قريب من ذلك روایة حمران عن أبي جعفر عليه السلام «٣».

٣٨ موثقة عبد الله بن سنان، عن الإمام الصادق عليه السلام، التي عللت المثوبة و العقوبة للبنت ببلوغ تسع سنين، بأنها تحضر لتسع سنين «٤».

٣٩ وأخيراً، فقد قال صاحب الجوادر: إن بعض الروايات تقول:
إذا كمل لها تسع سنين أمكن حيسنها «٥».

- (١) تهذيب الأحكام ج ٩ ص ١٨٤ ح ٤/١٦ و ح ١٠ ص ٤٨١ و الاستبصار ج ٤ ص ٢٤٩ ح ٩٤٥ و الوسائل ج ٢٨ ص ٣٩٧ و

- جواهر الكلام ج ٢٦ ص ٣٧ / ٣٦ وفى هامشه عن المستدرك ج ١ ص ٧.
- (٢) الاستبصار ج ٣ ص ٢٣٧ ح ٨٥٥ و الكافى ج ٧ ص ١٩٨ و من لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٢٢١ و تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ٣٨ ح ١٣٣ و ج ٧ ص ٣٨٢ ح ١٥٤٤ و الوسائل ج ١ ص ٤٣ و كتاب الحدود باب اشتراط البلوغ فى وجوب الحد تماما.
- (٣) الكافى ج ٧ ص ١٩٧ و ١٩٨ و تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ٣٧ و ٣٨ ح ١٣٢ و ١٣٣ و الوسائل ج ١٧ ص ٣٦٠ و ج ١٨ ص ٤١١ . و راجع: مستطرفات السرائر ص ٤٢٨.
- (٤) الوسائل ج ١٩ ص ٣٦٥ و تهذيب الأحكام ج ٩ ص ١٨٤ و الكافى ج ٧ ص ٦٨.
- (٥) جواهر الكلام ج ٣ ص ١٤٢.

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٤٣:
مع احتمال أن يكون رحمة الله قد استفاد هذا الحكم من خلال الروايات المتقدمة، و ليس هذا نص روایة بخصوصها.

حصيلة ما تقدم:

و قد اتضح من خلال طوائف الروايات المختلفة والكثيرة التي قدمناها مثل صحيح الحلبي وغيرها: أن البلوغ غير مقيد بحدوث حيض فعلى، فقد تبلغ و لا تحيسن، فيجب أن تعتد، وأن تستبرأ. وأفادت روایة يزيد الكناسى، و عدد آخر وغيرها: أن بلوغ تسع سنين يثبت أحکام البلوغ كإقامة الحدود، و وجوب الفرائض عليها، وإن لم تدرك النساء في الحيض.

كما أن روایة عبد الرحمن بن الحجاج، وغيرها قد ذكرت أن التي تبلغ تسع سنين لا يجوز تزويجها على كل حال، بل تحتاج إلى عده، و ذلك لأن مثلاً لها تحيسن. و إن لم يتحقق الحيض منها بالفعل.

وطائف أخرى كرواية ابن سنان قد عللت المثبتة و العقوبة حين بلوغ تسع سنين بأنها تحيسن لتسع سنين. و صرحت روايات أخرى ك الصحيح رفاعة بجواز وطء التي لم تحضر لأن المانع من الحيض ليس هو الحبل دائماً، لأن المحيض قد تجسسه الريح.

فاتضح: أن البلوغ إنما هو بتسع سنين، و إن بلوغ النكاح، المتمثل في الوصول إلى مرحلة الحبل يراد به إمكانية الحبل و لا يلزم ذلك حدوث الحيض فعلاً.

و اتضح: أن الميزان ليس هو فعلية الحيض لكل فتاة، بل إمكانية ذلك، و حدوثه في بعض الموارد يكفي لإنشاء حكم عام على الجميع.

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٤٤:
و بذلك يتضح المراد من الروايات التالية:

روايات البلوغ بالحيسن:

- ١- روى بسند حسن عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا يصلح للجارية إذا حاضت إلا أن تختمر إلا أن لا تجده «١». فهذه الرواية لا تنفي لزوم الإختمار في مرحلة ما قبل الحيسن. لأنها إنما تحدثت عن لزوم الإختمار عليها في هذه المرحلة و سكتت عمما عدتها.
- كما أن قوله عليه السلام: «إذا حاضت» ليس نصاً في فعلية الحيسن، و إنما هو نص في حصول القابلية له، و ظاهر فيما سوى ذلك فلا ينافي الروايات التي هي نص في ذلك حيث حددت البلوغ بسن التاسعة.

- و هذا الكلام يعنيه يجري فيما يلى من روايات:
- ٢- مرسلة الفقيه: على المرأة إذا حاضت الصيام «٢».
 - ٣- صحيح عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي إبراهيم عليه السلام: لا تغطى رأسها حتى تحرم عليها الصلاة «٣» أى و لو أن تصبح فى سن تحض فيه مثيلاتها.
 - ٤- حديث قرب الإسناد، عن على عليه السلام: إذا حاضت

(١) الكافى ج ٥ ص ٥٢٥.

(٢) الوسائل ج ١ ص ٤٥ و راجع ج ١٠ ص ٢٣٧ و من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ١٢٢.

(٣) الوسائل ج ٢٠ ص ٢٢٨ كتاب النكاح، باب ١٢٦ ح ٢ و الكافى ج ٥ ص ٥٣٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٤٥
الجارية، فلا تصلى إلا بخمار «١».

ـ٥ـ روایه إسحاق بن عمار عن أبي الحسن عليه السلام: الجارية إذا طمثت عليها الحج «٢».

ـ٦ـ وكذا روایة شهاب عن أبي الله عليه السلام حول ذلك أيضا «٣».

ـ٧ـ روایه أبي بصير عن أبي الله (ع): على الجارية إذا حاضت الصيام و الخمار «٤».

ـ٨ـ حديث يونس بن يعقوب، عن الإمام الصادق عليه السلام: لا يصلح للحرء إذا حاضت إلا الخمار إلا أن لا تجده «٥».

ـ٩ـ وعن على عليه السلام بسند ضعيف أنه أتى بجارية لم تحضر، قد سرقت، فضربها أسواطا، ولم يقطعها «٦».

ـ١٠ـ موثقة عمار السباطي: عن الصادق، عن الجارية: إذا أتى لها ثلث عشرة سنة، أو حاضت قبل ذلك، فقد وجبت عليها الصلاة،

(١) قرب الإسناد ص ٤١ ح ٥٠٦.

(٢) الوسائل ج ١١ ص ٤٥ عن من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٤٣٥.

(٣) الوسائل ج ١١ ص ٤٥ عن الكافى ج ٤ ص ٢٧٦ ح ٨ و عن تهذيب الأحكام ج ٥ ص ٦ والاستبصار ج ٢ ص ١٤٦.

(٤) الوسائل ج ١٠ ص ٢٣٦ و ج ٤ ص ٤١٠ و عن التهذيب ج ٤ ص ٢٨١ ح ٨٥١ و ص ١٠١٥ ٣٢٦ و الاستبصار ج ٢ ص ١٢٣ ح ٣٩٨ و عن المقنع للصدقوق ص ٦٢.

(٥) الوسائل ج ٤ ص ٤٠٥ و عن الفقيه ج ١ ص ٣٧٣.

(٦) الكافى ج ٧ ص ٢٣٢ و الوسائل ج ٢٨ ص ٢٩٥ و تهذيب الأحكام ج ١٠ ص ١٢١.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٤٦
و جرى عليها القلم «١».

فإن الروايات السبع الأولى و العاشرة مع ضعف أسانيد أكثرها قد اتضحت أنها بمخالفة الشواهد التي ذكرناها فيما سبق لا تناهى الروايات التي تحدد البلوغ بالتسعة، إذ لا غرو في أن تكون ناظرة إلى إمكانية الحيض منها ببلوغها تسعا، حيث يوجد في أمثلها من تحض. و ليس المراد فعلية حدوث الحيض لكل فتاة.

أما حديث على عليه السلام حول عدم قطع السارقة، فلا يفيد شيئا، إذ قد يكون عمر الجارية أقل من تسعة. كما أن عدم قطعها و لو كانت في التاسعة قد يكون لأجل أنها لم تسرق من الحرث أو لسبب آخر كعدم كونها رشيدة مثلا. كما أنه لا يأبى عن الحمل على ما ذكرناه آنفا.

أما حديث عمار فقد قال البحرياني وغيره أنه غير معمول به «٢».
ولا يمكنه معارضته سائر الروايات التي أسلفناها؛ فإنها أكثر عدداً، وأصح سنداً.

للتنظر:

قال بعض كبار فقهائنا: «أما الأئمّة فعندنا تسع سنين. وقال الشافعى: كالذكر. وقال أبو حنيفة: سبعة عشر سنة. وقال أصحابه: كالذكر. وقال مالك كما حكى عنه: البلوغ أن يغلظ الصوت، أو ينشق الغضروف، وهو رأس الأنف. قال: و أما السن فلا تعلق له بالبلوغ» «٣».

(١) الوسائل ج ١ ص ٤٥ ح ٨٢ و تهذيب الأحكام ج ٢ ص ٣٨٠ ح ١٥٨٨ و الاستبصار ج ١ ص ٤٠٨.

(٢) راجع: الحدائق الناظرة ج ٢٠ ص ٣٤٩ و جامع المدارك ج ٣ ص ٣٦٦.

(٣) كنز العرفان ج ٢ ص ١٠٢.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٤٧:
فلعل أصحابنا قد أخذ ذلك من أهل السنة، كما عودنا في العديد من الموارد.

البلوغ عند اليهود:

وأخيراً، فإننا نشير إلى أن بلوغ البنت عند اليهود هو بلوغها سن الثانية عشرة، فقد قال أحمد شلبى نقلاً عنهم: «وأما البنات فمن لم تبلغ منهن الثانية عشرة، فلها النفقة والتربية حتى تبلغ هذه السن تماماً، وليس لها شيء بعد ذلك» «١».
وقال أيضاً: «السن المفروضة لصحة التزوج هي الثالثة عشرة للرجل، والثانية عشرة للمرأة و لكن يجوز نكاح من بدت عليه علامات بلوغ الحلم قبل هذه السن» «٢».
فاقرأوا و اعجبوا، فما عشت أراك الدهر عجباً!!.

(١) مقارنة الأديان: اليهودية ص ٣٠١ عن المقارنات والمقابلات ص ٣٣٤.

(٢) مقارنة الأديان: اليهودية ص ٣٠٢ عن المقارنات والمقابلات ص ٣٧١ و ٣٧٢.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٤٩.

الفصل السابع بعد ما هبت الرياح

إشارة

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٥١.

هاجهم و جبريل معك:

روى البخاري، عن البراء: أن النبي (ص) قال لحسان بن ثابت يوم قريظة: اهجمم، أو: هاجهم و جبريل معك. وفي نص آخر:

أنه (ص) قال يوم قريظة لحسان بن ثابت أهج المشركين، فإن جبريل معك «١». ونقول: إننا نشك في ذلك.

فأولاً: لم نجد لحسان ولا لغيره هجاء ملفتاً لبني قريظة سوى مقطوعة واحدة سنذكرها فيما يلى، وسنرى: أنها إنما قيلت في غزاء بنى النضير. أما المقطوعة الأخرى، فهى في شرح المصير السىء الذي لقيه بنو قريظة، وهى إنما قيلت بعد استئصال شأفتهم، مع وجود بعض الاشكالات فيها، كما سنرى. فلم يكن ثمة مهاجة بينهم وبين حسان. فإن المهاجاة إنما تكون من طرفين ولم نجد أى رد فعل منهم في مجال مهاجة حسان أو غيره. فلا يصح أنه (ص) قال له: هاجهم، أو اهجهم.

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٠ عنه.

و راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٣١ وقال: وقد رواه البخاري، و مسلم، و السائى من طرق، عن شعبه، بدون الزيادة التي ذكرها البخارى: يوم بنى قريظة.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٥٢:

إلا أن يكون (ص) قد أمر حسانا بهجائهم بعد قتلهم. ولا نجد لذلك مبررا مقبولا أو معقولا. كما أن المناسب والحالة هذه هي أن يقول له:

اهجهم لا أن يقول له: هاجهم؛ لأن المهاجاة تكون من الطرفين.

ثانياً: إذا كان العدو الحاضر، بعد هزيمة المشركين هم اليهود، فلا معنى لأن يأمر حسانا بهجاء المشركين دونهم. كما دل عليه النص الآخر ...

وبعد، فإن ما روی عن حسان في شأن بنى قريظة هو ما يلى:

ألف: قال حسان بن ثابت:

لقد لقيت قريظة ما سآهاه ما وجدت لذل من نصير
أصحابهم بلاء كان فيه سوى ما قد أصحاب بنى النضير
غداة أتاهم يهوى إليهم رسول الله كالقمر المنير
له خيل مجنبة تعادى بفرسان عليها كالصقور
تركتناهم وما ظفروا بشيء دمائهم عليها كالعيير
فهم صرعى تحوم الطير فيهم كذاك يدان ذو العند الفجور

فإندر مثلها نصحا قريشامن الرحمن إن قبلت نذيرى «١» لكن قوله: فهم صرعى تحوم الطير فيهم .. مما لا تؤيده النصوص التاريخية، لأنها تقول: حسبما تقدم إنه (ص) خندق لهم خنادق وقتلهم وجعلهم فيها ورد عليهم التراب، فلم يكن ثمة مجال للطير لتحوم فيهم.

ب: قالوا: وقال حسان بن ثابت أيضا في بنى قريظة:

(١) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٣٥ / ١٣٦ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٠ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٥٩.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٥٣: تعاقد عشر نصرة قريشا ليس لهم ببلدهم نصير
هم أوتوا الكتاب فضيugo هم عمى من التوراء بور
كفرتم بالقرآن وقد أتيتم بتصديق الذى قال النذير

فهان على سرآء بنى لؤى حريق بالبويرة مستطير «١» فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، فقال:
 أadam الله ذلك من صنيع وحرق في طوائفها السعير
 ستعلم أيها منها بنزهو تعلم أى أرضينا تصير
 فلو كان التحيل بها ركابا قالوا: لا مقام لكم فسيروا «٢» ونقول:
 قد تقدم أن هذه الآيات قد قيلت في غزاء بنى النضير. وهذا هو الأنسب بمضمونها لأنها إنما تتحدث عن حرق التحيل. وهو إنما كان
 في تلك الغزاء، لا في غزوة بنى قريظة.
 لكن روى أبو عوانة عن محمد بن يحيى، عن الهيثم بن جميل، عن زائدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: «أن النبي (ص) حرق
 على بنى قريظة، والنضير نخلا لهم، فقال حسان (رض):
 و هان على سرآء بنى لؤى حريق بالبويرة مستطير قال الهيثم: كنت معه بأرض الروم، فحدثني بهذا الحديث و أمر

(١) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٣٦. و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣١ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٩٦ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٥٩.

(٢) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٣٦ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٩٦ و سيرة ابن كثير ج ٣ ص ٢٥٩ - ٢٦٠.
 الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٥٤
 بالحريق» «١» و لا ندرى مدى دقة ابن عمر فى روايته هذه إن صحت عنه.
 ولم نعهد من هذا الرجل نباهة و دقة فى النقل و هو الذى لم يطلق أمرأته، و قصته فى ذلك مشهورة «٢».

لن تغزوكم قريش:

ويقولون: إنه لما انقضى شأن بنى قريظة قال (ص): لن تغزوكم قريش بعد عامكم هذا، ولكن تغزونهم» فكان كذلك «٣».
 ورجمع (ص) عن بنى قريظة يوم الاثنين لأربع خلون من ذى الحجة «٤».
 ونقول:

قد تقدم أن النبي (ص) قد قال ذلك بعد الخندق، وهذا هو الأنسب والأوافق بظاهر الحال؛ لأن قريشا إنما غزت المسلمين في
 الخندق، لا في بنى قريظة.

إلاـ أن يكون القضاء على بنى قريظة قد زاد من يأس قريش، لأنها أدركت بذلك أنه لم يعد لها في منطقة المدينة من يمكنها أن
 تعتمد عليه في شيء.

(١) مسندي أبي عوانة ج ٤ ص ٩٧.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٥٤ و مسندي أحمد ج ٢ ص ٥١ و صحيح مسلم ج ٤ ص ١٨٠ و الكامل في التاريخ ج ٣ ص ٦٥ و
 تاريخ الأمم والملوک ج ٣ ص ١٩٢ و الغدير ج ١٠ ص ٣٩.

(٣) راجع: سيرة مغلطاي ص ٥٦ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٤ / ٣٤٣ و السيرة النبوية للحلان ج ٢ ص ١٩.

(٤) المحبر ص ١١٤ و الجامع للقيريني ص ٢٨٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٥٥

ابن معاذ الشهيد:**اشارة**

و قد ذكرنا في الجزء التاسع من هذا الكتاب: أن سعد بن معاذ كان قد أصيب بسهم في غزوة الخندق، فدعا الله أن لا يمتهن حتى يقر عينه منبني قريطة، فاستجاب الله له.

و بعد أن حكم بهم بحكم الله انفجر جرحه، فمات شهيداً رحمة الله «١».

و في نص آخر: «إذا سعد يسيل جرحه دما له هدير» «٢».

ولأندرى مدى صحة هذه الفقرة الأخيرة!!

ويقولون: إن رسول الله (ص) كان قد كواه مرتين، فانتفخت يده فيهما. فدعا الله سبحانه: إن كانت الحرب قد وضعت بينهم وبين قريش أن يفجر الجرح، ففجره الله.

فأتابه (ص) في نفر من أصحابه يعوده، فوجدوه قد سجى في ملاءة بيضاء، وهو في السياق.

و كان سعد رجلاً أبيض طويلاً. فجلس (ص) عند رأسه، و جعل رأسه في حجره، ثم قال:

«اللهم إن سعداً قد جاهد في سبيلك، و صدق رسولك، و قضى الذي عليه؛ فاقبض روحه بخير ما تقبض فيه أرواح الخلق».

(١) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٣ و راجع: مرآة الجنان ج ١ ص ١٠ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٨ و صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٣ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٥.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ١٩.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٥٦.

فتح سعد عينيه حين سمع ذلك و قال: السلام عليك يا رسول الله، أشهد أنك قد بلغت رسالته «١» فوضع (ص) رأس سعد في حجره. ثم قام و انصرف. فمات سعد بعد ذلك بساعة أو أكثر «٢» و قيل: حضر النبي (ص) سعداً حين توفي «٣».

و زعم البعض: أن عزراً مرت على سعد، و هو مضطجع، فأصابت الجرح بظلفها فما رقاً حتى مات «٤».

اهتز العرش لموت ابن معاذ:

ولما مات سعد لم يشعر أحد بموته، حتى نزل جبريل فأخبر النبي صلى الله عليه و آله و سلم بموت سعد، و أن عرش الرحمن قد اهتز لموته، فخرج (ص) فرعاً إلى خيمه كعبية، يجر ثوبه مسرعاً، فوجد سعداً قد مات. فاحتملوه إلى منزله. فخرج (ص) في أثره «٥».

(١) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٥ و راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٢ و تاريخ الإسلام (المغازى) ج ٢ ص ٢٦٧.

(٢) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٦ و راجع: إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٢ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢٠.

(٣) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٦.

(٤) عيون الأثر ج ٢ ص ٧٦ و عمدة القارى ج ١٧ ص ١٩٣ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٧٨ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص

١٩ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٩ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٨.
 (٥) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٦ و راجع المصادر التالية: دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٢٩ / ٢٨ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥٢ و البحار ج ٢٠ ص ٢١٢ و مرآة الجنان ج ١ ص ١٠ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٦٢ و بهجة المحافل و شرحه ج ١ ص ٢٧٦ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٨ / ١٨٧.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٥٧

و قد روی حديث اهتزاز العرش لموت سعد، عن جابر، وأبی سعید الخدری، وأبی حضیر، و رمیة بنت عمرو، و أسماء بنت یزید بن السکن، و عبد الله بن بدر، و ابن عمر، و حذیفة، و عائشة، و سعد بن أبی وقاص، و الحسن، و یزید بن الأصم مرسلا «١» ..
 وقال العسقلانی: « جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ، عن عشرة من الصحابة أو أكثر، و ثبت في الصحيحين «٢».

و حضر جنازته سبعون ألف ملك، و اهتز له عرش الرحمن «٣».

و حديث اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ، موجود في مختلف

- و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٦٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٤ و السيرة النبوية لابن كثیر ج ٣ ص ٢٤٤ عيون الأثر ج ٢ ص ٧٥
 و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٨ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢٠ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٧.
 (١) عمدة القارى ج ١٦ ص ٢٦٨ و راجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٦ فقد ذكر أيضاً قسماً منهم.
 (٢) فتح البارى ج ٧ ص ٩٤.

(٣) سيرة مغطای ص ٥٧ و مرآة الجنان ج ١ ص ١٠ و السيرة النبوية لابن كثیر ج ٣ ص ٢٤٦ و ٢٤٨ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٢٨ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٤ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢٠ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٧ و إرشاد السارى ج ٦ ص ٣٣١ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٨ / ١٢٧ و عمدة القارى ج ١٦ ص ٢٦٨ وج ١٧ ص ١٩٣ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٨ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٩ و حاشية السندي على البخارى ج ٣ ص ٢٣ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٦٤ و راجع ص ٢٦٨ و ٢٧٠ و الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٠ و راجع: عيون الأثر ج ٢ ص ٧٦.

الصحيح من السيرة النبى الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٥٨.
 المصادر التاريخية «١».

و قد قال رجل من الأنصار:

و ما اهتز عرش الله من موت هالك علمنا به إلا لسعد أبى عمرو «٢» و قد حاول البعض التشكيك فى المراد من هذا الحديث.
 فقد روی عن ابن عمر: اهتز العرش فرحا بلقاء الله سعدا، حتى تفسخت أعواده على عواتقنا. قال ابن عمر: يعني عرش سعد الذى حمل عليه «٣».

و عن البراء بن عازب: المراد: أن سرير سعد اهتز «٤».

(١) راجع: بالإضافة إلى المصادر التي ذكرناها في الهمش السابق: الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٨ و جوامع السيرة النبوية ج ١٥٦ و الروض الأنف ج ٣ ص ٣٨٥ و هامش صحيح مسلم ج ٧ ص ١٥٠ و إرشاد السارى ج ٦ ص ١٥٨ و صحيح البخارى ج ٢ ص ٢٠٠ و فتح البارى ج ٧ ص ٩٣-٩٤ و شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٦ ص ٢٢ و شذرات الذهب ج ١ ص ١١ و حدائق الأنوار ج ٢ ص ٥٩٩ و الثقات ج ١ ص ٢٧٩ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٦٣ و مجمع البيان ج ٨ ص ٣٥٢، و البحار ج ٢٠ ص ٢١٢ إلى غير ذلك من المصادر الكثيرة التي لا مجال، بل لا حاجة لتبقيها، واستقصائها.

- (٢) مرآة الجنان ج ١ ص ١٠ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٩ والاكتفاء ج ٢ ص ١٨٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٩ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٩ و ١٣٠ وبهجة المحافال ج ١ ص ٢٧٦ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٦٣.
- (٣) إرشاد السارى ج ٦ ص ١٥٨ و فتح البارى ج ٧ ص ٩٣ و راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٨ و راجع: تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٧٠ و راجع: لسان العرب ج ٦ ص ٣١٣.
- (٤) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٦ و صحيح البخارى ج ٢ ص ٢٠٠ و البداية- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٥٩: و نقول:
- ١- وقد أنكر جابر على البراء قوله هذا، وقال: كانت بين هذين الحين من الأنصار ضغائن؛ سمعت رسول الله يقول: اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ «١».
- ٢- كما أن العلماء لم يلتفتوا لقول البراء هذا «٢» و قال القسطلاني: سياق الحديث يأبه، إذ أن المراد منه فضيلته، وأى فضيله في اهتزاز سريره؛ إذ كل سرير يهتز إذا تجاذبته أيدي الرجال «٣».
- و قال أيضاً: قال جماعة: المراد اهتزاز سرير الجنائزه، وهو النعش.
- و هذا القول: باطل، يرده صريح الروايات التي ذكرها مسلم: اهتز لموته عرش الرحمن إلخ «٤».
- ٣- هذا بالإضافة إلى شعر الأنصارى المتقدم الذى يصرح فيه باهتزاز عرش الله، هذا كله عدا عن صراحة الروايات الكثيرة بذلك أيضاً.
- و اعتراض العينى على كلام جابر: بأن البراء أيضاً هو من قبيلة الأوس مثل ابن معاذ «٥»؛ و الحقد إنما كان بين الأوس و الخزرج؛ لا بين الأوس أنفسهم.
- غير مقبول، لأن جابرًا يتحدث عن علم و مشاهدة، فقد يكون بين
-
- والنهاية ج ٤ ص ١٢٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٧.
- (١) راجع: الهامش السابق.
- (٢) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٦.
- (٣) إرشاد السارى ج ٦ ص ١٥٨.
- (٤) المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٨.
- (٥) عمدة القارى ج ١٦ ص ٢٦٨ و فتح البارى ج ٧ ص ٩٣.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٦٠: حيين أوسيين ضغائن أيضًا.
- و أجاب العسقلانى: بأن جابرًا كان خزرجيًا، فكانه تعجب من البراء الذي هو أوسى، ثم قال: أنا وإن كنت خزرجيًا، فلا يمنعنى ذلك من قول الحق.
- ثم اعتذر العسقلانى عن البراء بأنه فهم ذلك؛ فجزم به، ولم يقصد تغطية فضل سعد «٦». الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى ج ١١ ٢٦٠ اهتز العرش لموت ابن معاذ: ص : ٢٥٦ حسبما تقدم.
- ٤- وأخيراً، فإننا لم نستطع أن نفهم كيف صح إطلاق العرش، على النعش الذى يحمل عليه الميت، فإننا لم نجد مبرراً لذلك، لا فى

اللغة، و لا فيما بلغنا من نصوص عن العرب، شعرية أو نثرية.
و ما يذكره أهل اللغة في كتبهم، فإنما هو نفس حديث اهتزاز العرش لسعد. ثم أقوال المفسرين للرواية، فراجع «٢».

سبب كراهة مالك لرواية هذا الحديث:

و روى عن مالك: أنه كره أن يقال: اهتز العرش لموت سعد بن معاذ. و لم ير التحدث بذلك. مع صحة نقله و كثرة الرواية له «٣».
و قد تعجب السهيلي من هذه الرواية عن مالك: و قال: «لا أدرى

- (١) راجع: فتح الباري ج ٧ ص ٩٣.
- (٢) راجع لسان العرب ج ٦ ص ٣١٣.
- (٣) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٦ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٧ و ٧٨ و شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٦ و فتح الباري ج ٧ ص ٩٤ عن كتاب: العتيبة.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٦١:
ما وجه ذلك، و لعلها غير صحيحة عنه. فقد خرجه البخاري «١». و هو حديث صحيح، و قال أبو عمر: هو ثابت من طرق متواترة «٢».
قال ابن سيد الناس بعد أن ذكر أن هذا الحديث صحيح: «قلت:

هذا يقضى أن يكون إنكار مالك محمولاً عنده على أمر عنده يرجع إلى الإسناد .. و ليس كذلك. بل قد اختلف العلماء في هذا الخبر، فمنهم من يحمله على ظاهره، و منهم من يجح فيه إلى التأويل. و ما كانت هذه سببته من الأخبار المشكلة فمن الناس من يكره روایته، إذا لم يتعلق به حكم شرعى. فعلل الكراهة المروية عن مالك من هذا الوجه» «٣».

وقال ابن رشد في شرح العتيبة: إنما نهى مالك لئلا يسبق إلى و هم الجاهل: أن العرش إذا تحرك يتحرك الله بحركته، كما يقع للجالس منا على كرسيه. و ليس العرش بموضع استقرار الله، تبارك الله و تزه عن مشابهه خلقه «٤».
قال العسقلاني: «الذى يظهر: أن مالكا ما نهى عنه لهذا؛ إذ لو خشى من هذا لما أنسد فى الموطأ حديث ينزل الله إلى سماء الدنيا؛ لأنه أصرح في الحركة من اهتزاز العرش.

و مع ذلك فمعتقد سلف الأئمة، و علماء السنة: أن الله متزه عن الحركة، و التحول، و الحلول، ليس كمثله شيء.
ويتحمل الفرق بأن حديث سعد ما ثبت عنده، فأمر بالكف عن

- (١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٦ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٧ و راجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٦.
- (٢) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٦.
- (٣) عيون الأثر ج ٢ ص ٧٧.
- (٤) فتح الباري ج ٧ ص ٩٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٦٢:
التحدث به، بخلاف حديث النزول، فإنه ثابت، فرواه، و وكل أمره إلى فهم أولى العلم، الذين يسمعون في القرآن: «استوى على العرش»، و نحو ذلك.

و قد جاء حديث اهتزاز العرش لسعد بن معاذ عن عشرة من الصحابة، أو أكثر، و ثبت في الصحيحين، فلا معنى لإنكاره «١».

و نقول: إن السلف الذين يتحدث عنهم العسقلاني لا يتزهون الله على النحو الذي ذكره العسقلاني. فإن عامة أهل الحديث، وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل قائلون بالتشبيه والتجسيم، و كلماتهم تكاد تكون صريحة في ذلك، بل هي كذلك بالفعل. فراجع كتاب العلامة السيد مهدى الروحانى: بحوث مع أهل السنة والسلفية. فإنه قد أوضح هذا الأمر، من خلال كلماتهم أيمماً إيضاح.

الخلاف في المراد من اهتزاز العرش:

و قد اختلفوا في معنى اهتزاز العرش لموت سعد؛ فقيل المراد سرور أهل أو حملة العرش بروحه، فهو على تقدير حذف مضاد.
أو المراد: ارتياح العرش بروحه حين صعد به، لكرامته على ربه.
أو تحركه فرحا.
أو غير ذلك، من وجوه ذكرها المؤلفون «٢»، وليس تحقيق ذلك

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٩٤.

(٢) راجع: جوامع السيرة النبوية ص ١٥٦ و الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٥ و هامش صحيح مسلم ج ٧ ص ١٥٠ و إرشاد السارى ج ٦ - ١٥٨

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٦٣؛
بالأمر المهم .. لكن لا بد من اعتماد الوجوه التي لا تناهى أحكام العقل، و ما ثبت بالنصوص الصحيحة و الصريحة.

مراسم تجهيز و تشيع و دفن سعد:

و يقولون: إنه (ص) أسرع المشى إلى سعد، فشكراً ذلك إليه أصحابه، فقال: إنني أخاف أن تسبقنا إليه الملائكة فتغسله، كما غسلت حنظلة.

فانتهى (ص) إلى البيت وهو يغسل، و أمه تبكيه، و تقول:

ويل أم سعد سعادحز امة و جدا فقال: كل نائحة تكذب إلا أم سعد «١».

و دخل (ص) على سعد، و ما في البيت أحد، فجعل يتخطى، فسئل عن ذلك، فقال: ما قدرت على مجلس حتى قبض لي ملك من الملائكة أحد جنائيه، فجلست. و رسول الله (ص) يقول: هنيئاً لك أبا عمرو. هنيئاً لك أبا عمرو «٢». ثم غسل سعد، و كفن (في ثلاثة أثواب)، و رئي (ص) يحمله بين

- و عمدة القوارى ج ١٦ ص ٢٦٨ و فتح الباري ج ٧ ص ٩٤ و شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٦ ص ٩٣ و شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٧، و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٨ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢٠ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٤ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٨ / ٢٤٦ و لسان العرب ج ٦ ص ٣١٣.

(١) تاريخ الإسلام (المغازى) ج ٢، ص ٢٦٨ / ٢٦٧ و راجع ص ٢٦٩.

(٢) المغازى للواقدي ج ٢ ص ٥٢٦ / ٥٢٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٦٤

عمودي سريره، حين رفع من داره إلى أن خرج «١». وغسله الحارث بن أوس بن معاذ، وأسيد بن حضير، وسلامة بن وقش بحضوره رسول الله (ص) «٢». و صلى عليه رسول الله (ص) «٣». و كان سعد جسيما «من أعظم الناس وأطولهم» «٤». و سأله رسول الله (ص) عن سبب خفة جنازته مع أنه كان جسيما. وقد ادعى المنافقون: أنه خف لأنه حكم فيبني قريطة .. فقال (ص): كذبوا ولكن خف لحمل الملائكة «٥».

(١) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٢.

(٢) إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٢ و راجع: الثقات لابن حبان ج ١ ص ٢٧٨.

(٣) إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٠ و راجع:

السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ٢٠. و الثقات ج ١ ص ٢٧٩.

(٤) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٩.

(٥) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٨ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٦٣ و إرشاد السارى ج ٦ ص ١٥٩ و عيون الأثر ج ٢ ص ٧٦ و عمدة القارى ج ١٦ ص ٢٦٨ و ج ١٧ ص ١٩٣ عن الترمذى و طبقات ابن سعد و فتح البارى ج ٧ ص ٩٤ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٨ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٩ وقال: إسنادهجيد و المواهب اللدنية ج ١ ص ٣٤٤ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٩ عن ابن سعد و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ٢٠ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٤ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٦٥ و راجع ص ٢٦٨ و شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٨.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٦٥.

قالوا: و نزع رسول الله (ص) رداءه، و مشى فى جنازته بغير رداء «١».

و زعموا: أنه (ص) مشى أمام جنازته «٢».

لكن هذا يخالف ما هو الثابت من طريق أهل البيت عليهم السلام من كراهة المشى أمام الجنازة «٣».

و دفن بالبقاء «٤» و فى نص آخر: دفن إلى أسى دار عقيل بن أبي طالب «٥».

و ذكروا: أنهم و هم يحفرون قبره كان يفوح عليهم ريح المسك «٦».

ونزل فى حفرته أربعة نفر: الحارث بن أوس، وأسيد بن حضير، وسلامة بن وقش، و أبو نائلة، مالك بن سلامه «٧».

و رسول الله (ص) واقف على قبره على قدميه «٨».

(١) إعلام الورى ص ٩٤.

(٢) السيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٠ و الثقات ج ١ ص ٢٧٩ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٢.

(٣) راجع: وسائل الشيعة ج ٣ ص ١٤٩ ط مؤسسة آل البيت.

(٤) تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٧٠.

(٥) تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٦٨.

(٦) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٢٨ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٩ عن ابن سعد، و السيرة النبوية لدحLAN ج ٢ ص ٢٠ و

السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٤ و عمدة القارى ج ١٦ ص ٢٦٨ و الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٠ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٨.

(٧) الثقات لابن حبان ج ١ ص ٢٧٩ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٢.

(٨) إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٢.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٦٦

و كان عمره حين استشهد سبعاً و ثلاثين سنة «١».

و قد قال رسول الله (ص)، وقد أهدى له من صاحب دومة الجندي بعثة و حللة سندس: لمناديل سعد في الجنة أحسن (اللين، خير)

من هذه «٢».

ضغطه القبر:

ويقولون: إنه لما وضع سعد في لحده تغير وجه رسول الله، وسبع (ص) وسبع معه المسلمين ثلاث مرات، ثم كبر وكبروا ثلاث مرات، حتى ارتج البقيع. فسئل (ص) عن ذلك، فقال: تصايق على صاحبكم قبره، وضم ضمه لو نجا منها أحد لنجا منها سعد، ثم فرج الله عنه «٣».

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٠.

(٢) عيون الأثر ج ٢ ص ٧٦ و صحيح البخاري ج ٢ ص ٢٠٠ و صحيح مسلم ج ٧ ص ١٥٠ و ١٥١. راجع: سيرة مغلطاي ص ٥٧ و مرآة الجنان ج ١ ص ١٠ و الطبقات الكبير لابن سعد ط دار صادر ج ٢ ص ٧٨ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٩ و شرح بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٧٨ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٨ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٠ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٧١ السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٨ و ٢٤٩ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢٠.

(٣) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٢٩ و إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٣ و راجع:

السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٦٣ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٧ و ١٢٨ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٩ و ٣٠ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٥٠٠ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١١٨ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٨. و راجع: تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦٤ و السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢٠ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٤ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٥.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٦٧

و عن عائشة: إن للقبر لضمة لو كان أحد منها ناجياً لكان سعد بن معاذ «١».

وروى من طريق محمد بن المكندر قال: قبض إنسان قضمة من تراب قبر سعد، فذهب بها، ثم نظر إليها بعد ذلك، فإذا هي مسک. فقال رسول الله (ص) سبحان الله، سبحان الله، مرتين، تعجبًا من كون تراب قبره مسکاً.

ثم قال: الحمد لله، شكر الله على تفريجه عن سعد. لو كان أحد ناجياً من ضمة القبر لنجا منها سعد. ضم ضمه، ثم فرج الله عنه «٢». واستفادوا من ذلك: «أن فيه إثبات عذاب القبر، وأنه حق يجب الإيمان به» «٣».

سبب ضمة القبر لسعد:

وأما عن سبب ضمة القبر لسعد، فإنهم يقولون:

إن النبي (ص) قال: لو نجا أحد من ضغطة القبر لنجا سعد، ولقد ضمّ ضمة اختفت منها أضلاعه، من أثر البول «٤». وذكر بعض أهل سعد: أن النبي (ص) قال: إن سبب ضمة القبر

- (١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٦٣ و راجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨٠ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٨ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٨ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٦٩ و راجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٤٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٤.
- (٢) السيرة النبوية لدحlan ج ٢ ص ٢٠ عن ابن سعد، وأبي نعيم.
- (٣) شرح بهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٧.
- (٤) تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٦٨.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٦٨.

له: «أنه كان يقصر في بعض الظهور من البول بعض التقصير» «١».

قال الأشخر اليماني: «قلت: في النفس من صحة هذا الحديث شيء» «٢».

و نقول:

١- لو صح هذا الحديث لأمكن تحاشي ضمة القبر، بأن يهتم المؤمنون بأمر الظهور من البول، فلا يقتصرن فيه. وعلى هذا، فلا يبقى مبرر لقوله (ص): لو نجا أحد من ضغطة القبر لنجا سعد.

٢- هنا، ولا ندرى ما هو الربط بين الظهور من البول، وبين ضمة القبر!!

٣- ثم أليس قد نجت فاطمة بنت أسد من ضمة القبر، لأنه (ص) ألبسها قميصه، و اضطجع في قبرها حسبما قدمناه في هذا الكتاب حين الكلام عن وفاتها رحمها الله مع أن سياق الكلام يشير إلى أنه لا ينجو من ضمة القبر أحد».

٤- ما يعني أن يضم سعد بن معاذ ضمة اختفت منها أضلاعه.

مع أن عائشة تقول: إنها قالت: يا رسول الله، ما انتفعت بشيء منذ سمعتك تذكر ضغطة القبر، و ضمته.

فقال: يا عائشة، إن ضغطة القبر على المؤمن كضمة الأم يديها على رأس ابنها، يشكوا إليها الصداع «٣».

- (١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٨١ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٢٨ و شرح بهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٧ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٦٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٣٠.

(٢) شرح بهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٧.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥ و شرح بهجة المحايل ج ١ ص ٢٧٧.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٦٩.

٥- بل إن سياق العبارات التي تقدمت تقتضى أن لا ينجو أحد من ضمة القبر حتى الأنبياء؛ لأنها تقول: لو نجا أحد لنجا سعد. مع أنهم يقولون: «شخص (ص) بأنه لا يضغط في قبره. و كذلك الأنبياء عليهم الصلاة و السلام. ولم يسلم من الضغطة صالح، و لا غيره سواهم. و كذا ما في التذكرة للقرطبي إلا فاطمة بنت أسد ببركته (ص)» «١».

النظرة الأخيرة:

«و جاءت أم سعد تنظر إليه في اللحد، وقالت: أحتبسك عند الله.

و عزّاها رسول الله (ص) على قبره، و جلس ناحيَة، و المسلمين يردون التراب على القبر حتى سوى. و رش عليه الماء. ثم وقف (ص) فدعى. ثم انصرف» ٢.

الحزن على سعد:

قالت عائشة: «فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ يَبْدِئُ إِنِّي لَا عُرِفُ بَكَاءً أَبْكَى بَكْرًا وَأَنَا فِي حِجْرَتِي. وَكَانُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: رَحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ».

قال علامة: «فَقُلْنَا: أَيْ أُمَّهُ، فَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) يَصْنَعُ؟!»

قالت: «كَانَتْ عَيْنَهُ لَا تَدْمُعُ عَلَى أَحَدٍ. وَلَكِنَّهُ كَانَ إِذَا وَجَدَ، فَإِنَّمَا

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥.

(٢) إمتناع الأسماع ج ١ ص ٢٥٣ و راجع: السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢٠.

و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٣٤٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٧٠

هو آخذ بلحيته» ١.

و نقول:

١- نحن بدورنا لا نستطيع أن نقبل كلام عائشة هذا، فقد تواتر القول عنه (ص): أنه بكى في أكثر من مورد، حين استشهاد أو موت بعض أصحابه، مثل جعفر، و حمزة، و عثمان بن مظعون، و زيد بن حارثة، و على ولده إبراهيم. وقد قال في مناسبة موت ولده تدمع العين، و يحزن القلب، و لا نقول إلا ما يرضي رب.

و قد قدمنا بعض الكلام في ذلك في أواخر غزوة أحد في سياق الكلام عن استشهاد حمزة و قول النبي (ص): أما حمزة فلا بوأكى له فراجع.

٢- إننا نذكر القاري بما هو معروف عن عمر في تشدده بالمنع من البكاء على الأموات حيناً، و سماه بذلك حتى لنفسه حيناً آخر . ٢

أم سعد تبكي ولدها و ترثيه:

و قد قال النبي (ص) لأم سعد: «ألا يرقأ دمعك، و يذهب حزنك، بأن ابنك أول من ضحك الله له، و اهتز له العرش» ٣.

(١) راجع: مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٨ و راجع: مسندي أحمد ص و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٨٧ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٢٤ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٩٩ و تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٦٦ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٥٣ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٣٨ و راجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٧٦.

(٢) راجع هذا الكتاب ج ٦ ص ٢٦٦ - ٢٧٣.

(٣) تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٧٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۷۱
و يلاحظ التعبير بـ «ضحك الله» الذي يشم منه رائحة التجسيم.
و عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: انتهى رسول الله (ص) و أم سعد تبكي، و تقول:
و ييل أم سعد سعدا جلادة و حدا فقال عمر بن الخطاب (رض): مهلا يا أم سعد، لا تذكرى سعدا.
فقال النبي (ص): دعها يا عمر، فكل باكية مكثرة إلا أم سعد، ما قالت من خير فلم تكذب «۱».
وفى رواية ابن هشام:
و ييل أم سعد سعدا صرامة و حدا
و سوددا و مجداؤ فارسا معددا
سد به مسدّا يقىد هاما قدما يقول رسول الله: كل نائحة تكذب إلا نائحة سعد بن معاذ «۲».
لكن رواية أخرى تعكس هذا المضمون ليفيد ضد هذا المعنى،

(۱) المغازى للواقدى ج ۲ ص ۵۲۷.

(۲) السيرة النبوية لابن هشام ج ۳ ص ۲۶۴ و البداية والنهاية ج ۴ ص ۱۳۰ و بهجة المحافل و شرحه ج ۱ ص ۲۷۷ و إمتاع الأسماع ج ۱ ص ۲۵۲ و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۵۰۰ و الاكتفاء ج ۲ ص ۱۸۹ / ۱۸۸ و راجع:
السيرة الحلبية ج ۲ ص ۳۴۵ و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۲۴۹ و السيرة النبوية لدحلان ج ۲ ص ۲۰ و فيه: أنه لما احتمل على
نعشه بكت أمها، وقالت إلخ .. و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ۲۶۷ / ۲۶۸ و راجع ص ۲۶۹.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۷۲
فهى تقول: إن أم سعد كانت تبكي و تقول:
و ييل أم سعد سعدا حزامة و حدا فقيل لها: أتقولين الشعر على سعد؟!
فقال رسول الله (ص): دعوها فغيرها من الشعراء أكذب.

ونتوقف هنا أمام أمرین:

أولهما: موقف عمر من رثاء أم سعد لابنها العظيم.
إإن كان مراده النهي عن البكاء الذى تكرر منه أكثر من مرة، رغم أنه هو نفسه يبكي و يأمر بالبكاء على بعض الناس، و رغم نهى
النبي (ص) المتكرر له عن التعرض لمن يكون موتاهم «۱».
إذا كان مراده ذلك فإننا لا نستطيع قبوله منه هنا لأنه هو نفسه يبكي على سعد حسبما تقدم عن عائشة.
و إن كان مراده: أن لا تذكر أم سعد فضائل سعد، و خصائصه الكريمة، و لا تذكر الناس بها.
فذلك يعني: أنه كان ينفس على سعد خصائصه و مزاياه تلك.
و كان لا يحب أن يكون لأنصارى مقام رفيع كهذا، حتى بعد موته، و حتى لو كان شهيدا، و فى سبيل الله؟!
و هذا الموقف أيضا غير مقبول منه، لأن ذلك يخالف روح الإسلام، و يتناهى مع صريح نصوصه.
ثانيهما: إن الرواية الأخيرة، قد نسبت الكذب إلى أم سعد في

(١) راجع: هذا الكتاب ج ٦ ص ٢٦٦ - ٢٧٣.

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٢٧٣:
شعرها ولكنها قالت: إن غيرها من الشعراء أكذب منها!!

وليت شعرى أى كذب يوجد فى شعر أم سعد. ألم يكن سعد بن معاذ يتحلى بتلك الخصال التي وصفته بها؟! أم أن المقصود هو تزوير الحقيقة، وتشويه صورة سعد، الذى لم يكن يرتاح له المهاجرون وخصوصاً قريش. وقد أثار حكمه حفيظة بعض الناس من قومه الأوس أيضاً. وهم الذين وصفهم سعد بأنهم لا خير فيهم؟!

حسان يرثى سعداً و جماعة معه:

و قال حسان بن ثابت ييكي سعداً و جماعةً ممن استشهد يوم بنى قريظة:

ألا يا لقومى هل لما حمّ دافع و هل ما مضى من صالح العيش راجع
تذكريت عصرا قد مضى فنهافت بنا الحشا و انهل مني المداعع

صباة وجد ذكرتني إخوه قتلى مضى فيها طفيل و رافع و سعد فأضحاوا في الجنان و أوحشت منازلهم فالأرض منهم بلا قع وفوا يوم
بدر ...

الأبيات «١».

ولحسان مقطوعات أخرى يهجو فيها بنى قريظة، فمن أرادها فليراجعها في مصادرها «٢».

(١) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٣٦ و سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٢ و الاكتفاء ج ٢ ص ١٨٩ / ١٩٠ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٦٠.

(٢) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣١ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٣٠ و عن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٢٨٢ - ٢٨٦
الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٢٧٤:

قامر اليهود من جديد:

و كان يهود بنى النضير في خير، و يهود خير يتظلون نتائج حصار بنى قريظة، فبلغهم ما جرى عليهم، فأنحوا باللائمة على حبي بن أخطب، وبلغ النساء، فشققن الجيوب، وجززن الشعور، وأقمن المآتم. وضوى إليهن نساء العرب.

و فرعت اليهود إلى سلام بن مشكم، وسألوه عن الرأي، فقال لهم: محمد قد فرغ من يهود يشرب، و هو سائر إليكم، فنازل بساحتكم، و صانع بكم ما صنع بنى قريظة.
قالوا: فما الرأى؟

قال: نسير إليه بمن معنا من يهود خير، فلهم عدد، و نستجلب يهود تيماء، و فدك، و وادي القرى، و لا نستعين بأحد من العرب، فقد رأيتم في غزو الخندق ما صنعت بكم العرب، بعد أن شرطتم لهم تمر خير، نقضوا ذلك و خذلوكم، و طلبوا من محمد بعض تمر الأوس و الخرج، و ينصرفون عنه. مع أن نعيم بن مسعود هو الذي كادهم بمحمد و معروفهم إليه معروفهم.
ثم نسير إليه في عقر داره، فنقاتل على وتر حديث و قدیم.
فقالت اليهود: هذا الرأى.

فقال كنانة بن أبي الحقيق: إنني قد خبرت العرب، فرأيتم أشداء عليه، و حصوننا هذه ليست مثل ما هناك، و محمد لا يسير إلينا أبداً لما يعرف.

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۷۵
قال: سلام بن مشكم: هذا رجل لا يقاتل حتى يؤخذ برقبه.
فكان ذلك والله محمود «١».

(١) راجع: المغازى للواقدى ج ٢ ص ٥٣٠ و ٥٣١.

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۷۷

الباب الثالث إلى الحديثة

اشارة

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۷۹

الفصل الأول غزوة المريسيع أحداث - و قضايا

اشارة

الصحيح من السيرة النبوية، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۸۱

تاريخ غزوة المريسيع:

اشارة

يقول عدد من المؤرخين: إن غزوة المريسيع كانت لليلتين خلتا من شعبان سنة خمس للهجرة «١».
وقيل: إنها كانت في السنة السادسة و قيل: إن عليه أكثر المحدثين «٢».

(١) قد ذكر هذا القول مستنداً إليه، أو بلفظ قيل، في المصادر التالية: سيرة مغلطاي ص ٥٥، وفتح الباري ج ٧ ص ٣٣٢ و البدء و التاريخ ج ٤ ص ٢١٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٨ و الجامع للقيروانى ص ٢٨١، و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤١ و الثقات ج ١ ص ٢٦٣ و حبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ و زاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٣ و به جزم الذهبي في تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢١٤ و المغازى للواقدى ج ١ ص ٤٠٤ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٦٤ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٨.

و راجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٧ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٥٦ و السيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٦ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٤٤ و الاستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٤ ص ٢٥٨ و ٢٦٠ و الإصابة ج ٤ ص ٤٦٥.

(٢) راجع هذا القول في المصادر التالية: تاريخ مختصر الدول ص ٩٥ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٩ و الجامع للقيروانى ص ٢٨٣ و سيرة مغلطاي ص ٥٥ عن البخاري و العبر و ديوان المبدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣٣ و فتح الباري ج ٧ ص ٣٣٢ و بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٤١ عن ابن إسحاق. و قال:-

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۸۲.

و عن ابن عقبة: كانت في السنة الرابعة، كما في البخاري، و عليه جرى التوسيع في الروضة «۱».
لكن في مغازي ابن عقبة: سنة خمس «۲».

ونقول:

إننا نرى: أن غزوة المربيص قد كانت بعد الخندق. وقد تحدثنا عن هذا الأمر في كتابنا حديث الإفك الطبعة الأولى ص ٩٦-١٠٦.
و نحن نورد هنا بعض ما ذكرناه هناك مع بعض التقليل والتطعيم.

فنقول:

قلنا في الجزء السابق: إن الصحيح هو أن غزوة الخندق كانت سنة أربع. ولا ريب في تأثر المربيص عنها. و ذلك لما يلى:
أولاً: إن فرض الحجاب - كما ذكره المؤرخون الأثبات - قد كان

- «الخندق على الأصح سنة أربع» و شدرات الذهب ج ۱ ص ۱۱ و الكامل في التاريخ ج ۲ ص ۱۹۲ و تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۶۰ و تاريخ ابن الوردي ج ۱ ص ۱۶۴ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۲ و نهاية الأربع ج ۱۷ ص ۱۶۴ عن ابن إسحاق و المواهب اللدنية ج ۱ ص ۱۰۸ مثله و السيرة النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۲۹۷ و البداية والنهاية ج ۴ ص ۱۵۶ عن ابن إسحاق أيضاً و كذلك في دلائل النبوة لليهقي ج ۴ ص ۴۶ و الاستيعاب (بها مش الإصابة) ج ۴ ص ۲۵۸، والإصابة ج ۴ ص ۲۶۵.

(۱) راجع: السيرة الحلبية ج ۲ ص ۲۷۹ و راجع: سيرة مغلطائى ص ۵۵ و المواهب اللدنية ج ۱ ص ۱۰۸ عن ابن عقبة و صحيح البخاري ج ۳ ص ۲۴ عنه أيضاً و السيرة النبوية لابن كثير ج ۴ ص ۱۹۷ و البداية والنهاية ج ۴ ص ۱۵۶ كلاماً عن ابن عقبة. و فتح الباري ج ۷ ص ۳۳۲.

(۲) السيرة الحلبية ج ۲ ص ۲۷۹ و المواهب اللدنية ج ۱ ص ۱۰۸ و بهجة المحافل ج ۱ ص ۲۴۱.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۲۸۳.

في سنة خمس في ذى القعدة «۱» و غزوة المربيص كانت في شعبان.

وفيها كان حديث الإفك الذي كان بعد فرض الحجاب فلا بد أن يكون هو شعبان الذي بعد الحجاب في السنة السادسة لأن النبي (ص) قد تزوج بزينة بنت جحش، التي هي سبب الحجاب بعد بنى قريظة «۲».

و قد تقدم في حديث عائشة، وأم سلمة ما يدل صراحة: على أن الحجاب لم يكن فرض يوم الخندق، و بنى قريظة «۳».

ثانياً: قد ثبت أن ابن عمر قد شهد المربيص، و من المعلوم: أن أول مشاهده الخندق كما تقدم في أول الجزء التاسع من هذا الكتاب، فهذا يعني: أن المربيص كانت بعد الخندق.

و محاولة العسقلاني دعوى: أن من الممكن أن يكون قد حضرها دون أن يشتراك في القتال. كما ثبت عن جابر: أنه كان يمنع أصحابه الماء في بدر، مع الاتفاق على عدم شهوده بدرًا «۴».

(۱) تاريخ الأمم و الملوك ج ۲ ص ۲۳۱ و الكامل في التاريخ ج ۲ ص ۱۷۷ و التنبيه و الأشراف ص ۲۱۷ و مروج الذهب ج ۲ ص ۲۸۹ و طبقات ابن سعد ط ليدن ج ۲ ق ۱ ص ۸۱ و ج ۸ ص ۱۲۵ و ۱۲۶ و ۱۵۷ و صفة الصفوة ج ۲ ص ۴۶ و وفاة الوفاء ج ۱ ص ۳۱۰ و فتح الباري ج ۸ ص ۳۵۱ عن الواقدي و تاريخ الخميس ج ۱ ص ۵۰۰ و ۵۰۱ و ۲۶۷ و نقله أيضاً عن أسد الغابة و المنتقى و البداية والنهاية ج ۴ ص ۱۴۵ عن قتادة، و الواقدي، و بعض أهل المدينة و البيهقي، و السيرة الحلبية ج ۲ ص ۲۹۳ عن إمتناع الأسماع عن بعض أهل الأخبار. ثم أشكل عليه بما ورد في حديث الإفك و سياقى عدم صحة ذلك.

(٢) البداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٥.

(٣) حديث عائشة مع مصادره في الجزء التاسع من هذا الكتاب ص ٢٩٥ و حديث أم سلمة تقدم في هذا الجزء في الحديث عن توبه أبي لبابة.

(٤) راجع: فتح الباري ج ٨ ص ٣٦٠.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٨٤:

هذه المحاولة فاشلة، إذ أن التعبير بشهود غزوة كذا، أو أول مشاهده غزوة كذا إنما يعني شهود قتال، لا مجرد الحضور، فإن إرادة معنى آخر لهذا التعبير يحتاج إلى قرينة و دلالة، وهي مفقودة هنا.

المريسيع:

و يقولون: إن المريسيع ماء لبني خزاعة بينه وبين الفرع يومان (و عند ابن سعد نحو يوم) وبين الفرع والمدينة ثمانية برد «١».

وقيل: إن المريسيع تقع على ستة مراحل من المدينة أو سبعه، مما يلي مكة، ناحية الجحفة «٢».

ويقال لها: غزوة محارب، وقيل: محارب غيرها «٣».

و تسمى هذه الغزوة أيضاً بغزوة بنى المصطلق، و هم بطن من خزاعة «٤».

سبب غزوة المريسيع:

و سبب هذه الغزوة: أن بنى المصطلق كانوا يتزلون على بئر يقال لها المريسيع، من ناحية قديد إلى الساحل. و كان سيدهم الحارث بن أبي ضرار دعا قومه و من قدر عليه من العرب إلى حرب رسول الله (ص)، فأجابوه. و تجمعوا، و ابتعروا خيلاً و سلاحاً، و تهيأوا

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٠ و سيرة مغلطاي ص ٥٥ و التنبية والإشراف ص ٢١٥ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٣.

(٢) الجامع للقيروانى ص ٢٨٣.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٨.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٠.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٨٥:

للحرب، و المسير معه.

بلغ رسول الله (ص) الخبر، فأرسل بريدة بن الحصيبة الأسليمي ليتحقق ذلك. فأتاهم، و لقي الحارث، و كلمه، مظهراً أنه منهم، و قد سمع بجمعهم، و يريد الانضمام بقومه، و من أطاعه إليهم. و عرف منهم صدق ما بلغهم عنهم. فرجع إلى رسول الله فأخبره بأنهم يريدون الحرب.

و في الحلبية: أن بريدة استأذن رسول الله (ص) أن يقول ما يتخلص به من شرهم، فأذن له.

فلما أخبر بريدة النبي (ص) بصحة ما بلغه دعا (ص) الناس فأسرعوا الخروج، فخرج معه سبع مئة، و معهم ثلاثون فرساناً منها عشرة للمهاجرين وعشرون للأنصار و قد عدّ منهم الواقدى في مغازيهم جماعة الفرسان على النحو التالي:

«كان على عليه السلام فارساً، و أبو بكر، و عمر، و عثمان، و الزبير، و عبد الرحمن بن عوف، و طلحه بن عبيد الله، و المقداد بن عمرو.

و في الأنصار سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وأبو عيسى بن جبر، و قتادة بن النعمان، و عويم بن ساعدة، و معن بن عدى، و سعد بن زيد الأشهلى، و الحارث بن حزمه، و معاذ بن جبل، و أبو قتادة، و أبي بن كعب، و الحباب بن المنذر، و زياد بن ليد، و فروة بن عمرو، و معاذ بن رفاعة. انتهى.
و خرج لليلتين من شعبان.

و خرجت معهم عائشة، و أم سلمة. و كان معه (ص) فرسان هما:
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ٢٨٦
لزار و طرب. و استخلف على المدينة زيد بن حارثة «١».
و جعل عمر بن الخطاب على مقدمة الجيش «٢». هكذا زعموا.
و زاد في بعض المصادر قوله: و خرج بشر كثير لم يخرجوا في غزاء قبلها و عبارة ابن سعد: «خرج معه بشر كثير من المنافقين لم يخرجوا في غزاء قط مثلها» «٣».
قال الواقدى: ليس بهم رغبة في الجهاد، إلا أن يصيروا من عرض الدنيا، و قرب عليهم السفر «٤».

المعركة و نتائجها:

و سار رسول الله (ص) باتجاه بنى المصطلق، و أصاب عينا

- (١) راجع ما تقدم في المصادر التالية: و بعض ما فيها يكمل البعض الآخر:
طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٣ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٣ ٣٠٢ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٠ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٨ و سيرة مغلطى ص ٥٥ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٦٤ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١٠٨ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٥٦ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٧ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٢ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٦٠ و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤١ و ٣٤٢ و حبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ و زاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازى) ص ٢١٤ و ٢١٥ و المغازى للواقدى ج ١ ص ٤٠٤ و ٤٠٥ و السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٤٦ و ٤٧ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٤١.
(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٢٧٠.
(٣) زاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ و المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٠٥ و السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٣.
(٤) المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٠٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ٢٨٧
للمسركين كان وجهه الحرج ليأتيه بخبر رسول الله (ص). فسألته (ص) عنهم، فلم يذكر من أمرهم شيئا. فعرض (ص) عليه الإسلام فأبى، فأمر عمر بن الخطاب بضرب عنقه، فضرب عنقه «١».

و بلغ الحارث مسیر رسول الله (ص) إليهم، و بلغه أيضا قتل عينه، الذي كان يأتيه بخبر رسول الله (ص)، فسيئ بذلك هو و من معه. و خافوا خوفا شديدا، و تفرق الأعراب الذين كانوا معه فما بقى أحد سواهم.
و انتهى رسول الله (ص) إلى المريسيع، و ضرب عليه قبة من أدم، و تهاؤا للقتال، و صرف رسول الله (ص) أصحابه. قال الحلبى و الذهبي: «و أمر (ص) عمر بن الخطاب أن يقول لهم:
قولوا: لا إله إلا الله تمنعوا بها أنفسكم و أموالكم فأبوا» «٢».

و دفع رأيَّةَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، و رأيَّةَ الْأَنْصَارِ إِلَى سَعْدَ بْنِ عَبَادَةً. و قَالَ الْوَاقِدِيُّ وَخَوَانِدُ أَمِيرٍ: كَانَ لَوَاءَ الْمُشْرِكِينَ مَعَ صَفَوَانَ الشَّامِيَّ.

وَكَانَ شَعَارُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ: يَا مَنْصُورَ أَمَتْ أَمَتْ.
قَالَ الْذَّهَبِيُّ وَالْوَاقِدِيُّ: «فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ رُمِيَ رِجْلًا مِنْهُمْ بِسَهْمٍ».
فَتَرَامُوا بِالنَّبْلِ سَاعَةً ثُمَّ أَمْرَ النَّبِيِّ (صَ) أَصْحَابَهُ فَحَمَلُوهُ عَلَى الْكُفَّارِ حَمْلَةً وَاحِدَةً، فَقُتِلَ مِنْهُمْ عَشْرَةً، وَأُسْرَ الْبَاقِونَ، وَلَمْ يَفْلُتْ مِنْهُمْ أَحَدٌ.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٩ و السيرة النبوية للحلان ج ٢ ص ٢٦٦ و زاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ و في المغازى للواقدي ج ١ ص ٥٠٦ أن عمر هو الذي قال: «يا رسول الله، اضرب عنقه. فقدمه فضرب عنقه».
(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٩ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢١٥.
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٨٨:
و سبوا الرجال والنساء والذراري، وأخذوا الشاء والنعم.
و كانت الإبل ألفى بعير، والشاء خمسة آلاف و السبى مائتي أهل بيت.
قال الحلبى: واستعمل على الغائم شقران ولم يقتل من المسلمين إلا رجل واحد وبعث (ص) أبا نصلة (أو أبا ثعلبة) (أو أبا نملة) الطائى بشيرا إلى المدينة بفتح المرسيع.
ولما رجع المسلمون بالسبى قدم أهاليهم فافتدهم. كذلك ذكره ابن إسحاق «١».

السبى و الغائم:

قالوا: «وَأَمْرَ بِالْأَسَارِيِّ فَكَتَفُوا، وَاسْتَعْمَلُ عَلَيْهِمْ بَرِيدَةَ بْنَ

(١) النص المتقدم يوجد في: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٠ و يوجد أيضاً باختصار أو بتفصيل في المصادر التالية: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٩ و العبر و ديوان المبدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣٣ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٦٠ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٢ و الوفا ص ٦٩٢ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٤ و راجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤١ و الثقات ج ١ ص ٢٦٣ و ٢٦٤ و التنبيه و الإشراف ص ٢١٥ و حبيب السير ج ١ ص ٣٥٧ و زاد المعاد ج ٢ ص ١١٣/١١٢ و فتح الباري ج ٧ ص ٣٣٣ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٤٨-٤٦ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٢ و ٣٠٣ و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازى) ص ٢١٤ و ٢١٥ و المغازى للواقدي ج ١ ص ٤٠٦ و ٤٠٧ و نهاية الأرب ج ١٧ ص ١٦٤ و ١٦٥ و المawahب اللدنية ج ١ ص ١٠٩ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٧ و ٢٩٨ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٥٦ و السيرة النبوية للحلان ج ١ ص ٢٦٦ و بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٤١.
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٨٩:
الحصيب، و أمر بالعنائم فجمعت، و استعمل عليها شقران مولاه.
و جمع الذريه ناحيه، و استعمل على مقسم الخمس و سهمان المسلمين محمية بن جزء.
و اقتسم السبى، و فرق، و صار في أيدي الرجال و قسم النعم و الشاء، فعدلت الجوز بعشر من الغنم، و بيعت الرثه في من يزيد.
و أسمهم للفرس سهemin، و لصاحب سهم، و للراجل سهم.
و كانت الإبل ألفى بعير، والشاء خمسة آلاف شاة.

و كان السبى ماءتى أهل بيته. و صارت جويريئه بنت الحارث بن أبي ضرار فى سهم ثابت بن قيس بن شماس، و ابن عم له. فكتابها على تسع أواق من ذهب. فسألت رسول الله (ص) فى كتابتها، و أدتها عنها، و تزوجها. و كانت جارية حلوة. و يقال: جعل صداقها عتق كل أسير من بني المصطلق. و يقال: جعل صداقها عتق أربعين من قومها.

و كان السبى منهم من من عليه رسول الله (ص) بغير فداء، و منهم من افتدى. فافتديت المرأة و الذريه بست فرائض. و قدمو المدينه بعض السبى، فقدم عليهم أهلوهم فاقتدهم. فلم تبق امرأة من بني المصطلق إلا رجعت إلى قومها. و هو الثبت عندنا «١». و قال الواقدى: أخرج رسول الله (ص) الخمس من جميع المغنم. و جعل على خمس المسلمين محمية بن جزء الزبيدي. «و كان يجمع

(١) راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٤ و راجع: المغازى للواقدى ج ١ ص ٤١٠ و ٤١٢ و ٤١١ و ٤١٣ و في نهاية الأربع ج ١٧ ص ١٦٥ ملخص عنه.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٩٠: الأخماس. و كانت الصدقات على حدتها، أهل الفيء بمعزل عن الصدقة. و أهل الصدقة بمعزل عن الفيء. و كان يعطى الصدقة اليتيم، والمسكين، والضعيف؛ فإذا احتمل اليتيم نقل إلى الفيء، وأخرج من الصدقة، و وجب عليه الجهاد؛ فإن كره الجهاد و أباه لم يعط من الصدقة شيئاً، و خلوا بينه وبين أن يكتب لنفسه. و كان رسول الله (ص) لا يمنع سائلًا؛ فأتاه رجلان يسألانه من الخمس؛ فقال: إن شئتمنا أعطيتكما منه، ولا لقوى مكتسب إلخ» «١».

وقال البلاذرى: «و قسم رسول الله (ص) الغنائم. و أخذ صفيه قبل القسمة. ثم جزأ الغنائم خمسة أجزاء، ثم أفرع عليها، و لم يتخير، فأخرج الخمس، و أخذ سهمه مع المسلمين لنفسه، و فرسه. و كان له (ص) صفى من المغنم، حضر أو غاب، قبل الخمس: عبد، أو أمء، أو سيف، أو درع» «٢».

مدة غيبته (ص) و تاريخ عودته:

إشارة

قالوا: و كانت غيبته (ص) في هذه الغزوه ثمانية وعشرين يوماً «٣». و قدم المدينة لھلال شهر رمضان المبارك «٤».

(١) راجع: المغازى للواقدى ج ١ ص ٤١٠ و ٤١١ و ٤١٢.

(٢) أنساب الأشراف للبلاذرى ج ١ ص ٣٤١ / ٣٤٢.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩١ و سيرة مغلطاي ص ٥٥ و التنبية والإشراف ص ٢١٥ و طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٦٥ و نهاية الأربع ج ١٧ ص ١٦٥ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٠.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩١ و طبقات ابن الصحيف من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٩١
و قبل أن نواصل الحديث عن سيرة الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم، نتوقف قليلاً لنسجل بعض ما نرى ضرورة لتسجيله هنا، فنقول:

١- المرسيع ضربة موقفه لقريش:

و إذا كانت غزوة المرسيع قد أسفرت عن نتائج حاسمة إلى هذا الحد، فإن ذلك يعتبر ضربة موقفة لنفوذ و كبراءة قريش لأنها قد جاءت في منطقة كانت إلى الأمس القريب تقع في نطاق النفوذ المكى إن صح التعبير، و لا أقل من أنها من المواقع المتقدمة في خط الدفاع عن طاغوت الشرك المتمثل في قريش و من تبعها، و تحالف معها، في مكة و غيرها، مما قرب منها أو بعد عنها. و من جهة ثانية، فإن الطريقة التي تمت بها هذه الضربة القاسية، و النتائج التي أسفرت عنها، لا بد أن تقنع الكثرين بأن الوقوف في وجه هذا المد العارم يكاد يلحق بالممتنعات.

و حتى قريش و مكة عموماً فإنها قد باتت مقتنة تماماً أنها وحدها غير قادرة على تحقيق نصر حاسم. و قضية أحد هي الشاهد الحي على ذلك، خصوصاً، و أن أحداً قد أظهرت وجود بعض التغرات في الصف الإسلامي، و تهيات الفرصة لتسديد ضربة موجعة. و لكنها رغم ذلك أيضاً قد عجزت عن تحقيق أي شيء، بل هي قد خسرت بالإضافة إلى معنوياتها و روحياتها خسرت سمعتها و كثيراً من تحالفاتها. و تأتي هذه الضربات المتلاحقة هنا و هناك، فتزيد من قوّة الإسلام و المسلمين، و تمنع في إضعاف شوكة الشرك و المشركين:

- سعد ج ٢ ص ٦٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٩٢
فكان لا بد من استباق الأمور، و التحرك بسرعة قبل أن يبلغ السيل الزبى، و قبل أن يستكمل المسلمون قضم أطراف مكة، و حتى أطراف الجزيرة، أو ما هو أبعد من ذلك ثم تصل النوبة إلى مكة نفسها، فيبتلعها التيار العارم، و يضر بها الزلزال الهادم، حيث تتهاوى صروح الشرك و الفساد و يعم السلام و الهدى جميع العباد في مختلف الأصقاع و البلاد.
و كان قرار مكة هو أنه لا بد أن يشاركون الآخرون في مهمة القضاء على الإسلام و المسلمين.
و عمدت إلى حشد أكبر عدد ممكن من الناس من القبائل التي كان لها تحالفات معها. أو من شاركوا في التآمر و البغي. و من شأن الكثرة أن تقوى الضعيف، و تشجع الجبان، و تؤمن الخائف.

فكان أن تحيّزت الأحزاب مع قريش، و قصدوا محمداً و المسلمين في عقر ديارهم، ليجتثوهم من الجذور، و يقتلونا منهم الآثار، و يخلوا منهم الديار.
فكانت غزوة الأحزاب «الخندق». و التي انتهت هي الأخرى بالفشل الذريع. و طاشت السهام، و خابت الآمال، و انقلب السحر على الساحر.

و كان فشل قريش في هذه المرة فشلاً ذريعاً، و منيت بهزيمة لا تشبه سائر الهزائم فقد كانت هزيمة مرأة و حقيقة و أبدية أيضاً. و هذا بالذات هو ما يميز غزوة الخندق عمماً سواها. حتى قال النبي بعدها: الآن نغزوهم و لا يغزوننا. كما سنرى.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٩٣.

٢- المستخلف على المدينة:

ذكر فيما تقدم: أن النبي (ص) قد استخلف على المدينة زيد بن حارثة رحمه الله.

و يمكن المناقشة في ذلك بما يلى:

أولاً: سيأتي إن شاء الله: أن البعض يقول: إن زيد بن حارثة كان على الميمنة في المرسيع «١»، فكيف يكون خليفة له (ص) على المدينة؟

ثانياً: إن ابن هشام يقول: إنه (ص) قد استخلف على المدينة أبا ذر الغفارى. ويقول آخرون: استخلف عليها نميلة بن عبد الله الليثى «٢». وقيل: أبا رهم الغفارى «٣».

إلا أن تكون كلمة أبي رهم تصحيف لكلمة أبي ذر. ولم نجد أبا رهم الغفارى في جملة الصحابة المترجم لهم. وهذا الذي ذكر من تولية أبي ذر على المدينة في غياب رسول الله (ص) عنها لا يتلاءم مع ما رواه عن النبي (ص)، أنه قال لأبي ذر:

(١) حبيب السير ج ١ ص ٣٥٧.

(٢) راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٥٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٧. وراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٩ و زاد المعاد ج ٢ ص ١١٢ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٢ ونهاية الأربع ج ١٧ ص ١٦٤ و العبر و ديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣٣ و يظهر منه أنه يرجح ولائة أبي ذر، لكنه ذكر نميلة بلفظ قيل.

(٣) الجامع للقريواني ص ٢٨٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٢٩٤:

إنى أراك ضعيفا، فلا تأمرن على اثنين «١».

إلا أن يقال: إنه (ص) إنما قال له ذلك بعد أن اختبره، وعرف أمره ..

على أن هذا الحديث تفوح منه رائحة الكيد السياسي لأبي ذر، الذي كان الشوكة الجارحة في أعين الذين يمسكون بزمام السلطة وقد جعلوا مال الله دولا، واتخذوا عباد الله خولا، وقد كان له معهم مواقف جريئة فضحتهم، وأظهرت زيفهم للأجيال كلها.

٣- سعد بن معاذ فارسا:

و تقدم أن الواقدى قد ذكر سعد بن معاذ في جملة من كان معه فرس في حرب المرسيع، مع أنها قدمنا ما يثبت أن المرسيع كانت بعد بنى قريظة، التي مات فيها سعد بن معاذ:

٤- عمر على مقدمة الجيش:

و لا ندرى هل نصدق أم نكذب ما زعمه الديار بكرى من أن عمر بن الخطاب كان على مقدمة الجيش. إذ من الواضح: أن من يكون على المقدمة يكون هو رمز صمود الجيش، ولا بد أن يكون من الفرسان المعروفين الذين يرهب جانبهم، ولم يكن عمر بن الخطاب ذلك الرجل الذي له هذه الخصوصية، بل هو في ما ينافضها أذكر وأشهر، وقد أكد هو نفسه هذه الحقيقة بقراره المتعاقب في حرب

أحد، والأحزاب،

(١) أمالى الطوسي ص ٣٨٤ المجلس الثالث عشر ط سنة ١٤١٤ نشر دار الثقافة- قم إيران و صحيح مسلم ج ٦ ص ٦ و ٧ و سنن النساء ج ٦ ص ٢٥٥ و سنن أبي داود- كتاب الوصايا ح ٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٩٥: و ربما فى قريظة أيضاً، مع عدم ظهور أى تمييز له فى حرب بدر، بل لعل الذين كانوا إذا حمى الوطيس يلوذون برسول الله (ص) فى بدر- كما قال على عليه السلام- هم هذا الرجل و أمثاله.

وعدا عن ذلك كله، فإنه لم يظهر منه ولم يؤثر عنه إلى حين موت رسول الله (ص) أية مواقف حربية شجاعة، بل عرف عنه الفرار فى كل مواطن الشدة و الحرج فى الحروب كلها. وليس ما جرى في خير و حنين عن أسماعنا بعيد.

وكلمة أخيرة نقولها هنا و هي: أنه إذا كان المقصود من جعله على المقدمة هو جعله أميراً على الجيش كله، فذلك مما لا ريب فى كونه كذباً، بعد أن قدمنا ما يدل بصورة قاطعة على أن علياً أمير المؤمنين كان صاحب لواء و راية رسول الله (ص) فى المواطن كلها، باستثناء غزوة تبوك. فراجع أوائل غزوة أحد، من هذا الكتاب.

٥- راية المهاجرين كانت مع من؟!

وقد تقدم أيضاً أن راية المهاجرين كانت مع أبي بكر، ونحن نشك فى ذلك. لما يلى:

١- قال خواند أمير: إنه (ص) أعطى راية المهاجرين لعلى (ع)، وراية الأنصار لسعد بن عبادة، و عمر على المقدمة، و على الميمنة زيد بن حارثة، و على الميسرة عكاشة بن محسن «١». لكن قد تقدم: أن البعض يقول: إنه (ص) استخلف زيد بن حارثة على المدينة في هذه الغزوة «٢».

(١) حبيب السير ج ١ ص ٣٥٧.

(٢) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٢ و ثمة مصادر أخرى تقدمت.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٩٦: ٢- ذكر البعض: أن راية المهاجرين كانت مع عمار بن ياسر «١». أما لواء الجيش و رايته فقد كانتا مع علي أمير المؤمنين، حسبما أثبتناه في غزوة بدر و أحد.

٦- المقتولون من بنى المصطلق:

وأما عن المقتولين من بنى المصطلق، فقد:

قالوا: إن علياً عليه السلام قتل منهم رجالين: مالكا، وابنه «٢». وقتل أبو قتادة: صاحب لواء المشركين. و كان الفتح «٣». و نحن لا نستطيع تأكيد ذلك أو نفيه. فالمحرضون يهمهم التلاعيب في بعض الأمور، وقد يكون هذا منها.

٧- عدد الأسرى و السبيا:

أما بالنسبة لعدد الأسرى و السبيا فقد تقدم أنهم مئات أهل بيته

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٩ و المغازى للواقدى ج ١ ص ٤٠٧ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٧ و البداية والنهاية ج ٤ ص ٩٢ و راجع:

السيرة النبوية لدحlan ج ١ ص ٢٦٦ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٤٨.

(٢) تاريخ الأمم والملوک ج ٢ ص ٢٦٣ و حبيب السير ج ١ ص ٣٥٨ و المغازى للواقدى ج ١ ص ٤٠٧ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٦ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٥٨ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٠٢ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٤٨.

(٣) حبيب السير ج ١ ص ٣٥٨ و المغازى للواقدى ج ١ ص ٤٠٧ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٢٩٧. الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٩٧ و بعضهم يقول: إنهم كانوا سبع مئة «١».

وقيل: إنهم كانوا أكثر من سبع مئة، وكانت برة بنت الحارث سيد بنى المصطلق فى السبى «٢».

وليس ثمة تناقض بين هذه النصوص فإن مئات أهل بيته قد يكون عددهم سبع مئة، أو أكثر من ذلك.

٨- قتال الملائكة في المرسيع:

ويقولون: «كان رجل منهم ممن أسلم و حسن إسلامه يقول: لقد كنا نرى رجالاً بيضا على خيل بلق، ما كنا نراهم قبل ولا بعد» (١). ولكننا لا نكاد نطمئن لصحة هذه المقوله، التي لم ينقلها إلا رجل مجهول الهوية منهم، رغم كثرة من أسلم منهم: فكيف تفرد ذلك الرجل بنقل هذا الأمر الغريب الذي توفر الدواعي على نقله من كل من يراه؟ حتى ولو كان لم يتشرف بدين الإسلام أصلاً؟!

وبعد، فما هو وجه الحاجة لقتال الملائكة هنا، مع أنه لم يكن ثمة داع إلى ذلك. حيث لم يتعرض المسلمون لخطر يستدعى التدخل الإلهي، بواسطة الأمداد بالملائكة؟!

إلا أن يقال: إن ذلك يجعل المشركين يندفعون إلى الإسلام، ولا يشتدون في حربهم ضد المسلمين.

(١) راجع: السيرة النبوية لدحlan ج ١ ص ٢٦٦.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٧٩.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٥ و راجع: حبيب السير ج ١ ص ٣٥٨ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢١٥ و المغازى للواقدى ج ٢ ص ٤٠٩ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٤٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٢٩٨.

٩- من قتل من المسلمين:

و قد تقدم أنه لم يقتل من المسلمين سوى رجل واحد. و الظاهر:

أنه هشام بن صبابة (ضبابة)، الذي قاتل مع المسلمين في المريسيع حتى أمعن. و كان قد أسلم. وقد قتله أنصارى اسمه أوس، من بنى عمرو بن عوف، كما ي قوله الواقدى بطريق الخطأ، قتله و هو يرى أنه من العدو. و كان هشام قد خرج في طلب العدو، فرجع في ريح شديدة و عجاج «١».

ثم قدم أخوه مقيس في سنة خمس من مكة، متظاهرا بالإسلام، و طلب دية أخيه هشام، فأقام عند رسول الله غير كثير، ثم عدا على قاتل أخيه، فقتله، ثم رجع إلى مكة مرتدًا «٢» فأهدر النبي (ص) دمه فقتل يوم فتح مكة «٣». و هو متعلق بأستار الكعبة.

(١) راجع المصادر التالية: المغازي للواقدى ج ١ ص ٤٠٧ و ٤٠٨ و تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧١ / ٤٧٠ و السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٦ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٢ و العبر و ديوان المبتدأ و الخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣٣ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٥٦ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٨ و راجع: الإصابة ج ٣ ص ٦٠٣.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٣ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٥ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٤ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٦٣ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٤ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٦ / ٣٠٥ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٥٧ / ١٥٦ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٨ و المغازي للواقدى ج ١ ص ٤٠٨ و بهجة المحافل ج ١ ص ٢٤١ / ٢٤٢.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٥ و راجع: تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٤ -
الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٢٩٩.
و نزل فيه قوله تعالى: وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا، فَجَزِاؤُهُ جَهَنَّمُ الآية «١».

ونقول:

١- قولهم: إن قدولم مقيس بن صبابة كان سنة خمس، لا ينسجم مع ما قدمناه من أن غزو المريسيع كانت سنة ست. و بعدها كان قدولم مقيس، إذا فرض أن أخاه الذي جاء لأخذ ثأره و ديته قد قتل بعد المريسيع.

٢- يقول النص الآنف الذكر: أن آية سورة النساء: من يقتل مؤمناً متعبداً، فجزاؤه جهنّم الآية «٢». قد نزلت في مقيس هذا. مع أنهم يقولون: إن هذه الآية قد نزلت بعد المريسيع بعده سنوات، فقد روى عن ابن عباس: أنها في آخر ما نزل، ولم ينسخها شيء حتى قبض رسول الله (ص).

فكيف تأخر نزولها عن الحدث الذي نزلت من أجله.

٣- قد ذكر النص المتقدم أن أنصارياً اسمه أوس و هو من بنى عمرو بن عوف قد قتل هشاما، لكنه خرج في طلب العدو، فرجع في ريح شديدة و عجاج، فقتله مقيس بأخيه، مع أن نصا آخر يقول: إن النبي (ص) بعث مقيساً و معه رجل من بنى فهر في حاجة للنبي (ص)، فاحتل مقيس الفهرى فضرب به الأرض، و رضخ رأسه بين حجرين.

- و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٨ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٥٦.

(١) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٤٢ و الدر المنشور ج ٢ ص ١٩٥.

(٢) الدر المنشور ج ٢ ص ١٩٦ عن أحمد، و سعيد بن منصور، و النسائي، و ابن ماجة، و عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و الطبراني، و النحاس في ناسخه. و حديث آخر عن ابن عباس أيضاً في الدر المنشور ج ٢ ص ١٩٦ عن عبد بن حميد، و البخاري، و ابن جرير.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٠٠.

و أوضح نص آخر ذلك فقال: إن الفهرى كان رجلاً من قريش، أرسله النبي (ص) معه إلى بنى النجار بقباء «١».

٤- وهذا النص يقول: إن رجلاً اسمه أوس قد قتل هشاما، فقدم أخوه من مكة مطالباً بيته.

مع أن نصا آخر يقول: إن هذين الأخوين قد أسلموا و كانوا بالمدينة، فوجد مقيس أخاه قتيلاً في بنى النجار؛ فانطلق إلى النبي (ص) فأخبره بذلك.

فأرسل رسول الله (ص) معه رجلاً من بنى فهر من قريش، إلى بنى النجار بقباء؛ أن ادفعوا إلى مقيس قاتل أخيه إن علمتم ذلك، و إلا فادفعوا إليه الديمة.

فقالوا: إنهم لا يعلمون له قاتلاً، و أعطوه ديته مئة من الإبل.

فرجع هو و الفهري من قباء، فوسوس إليه الشيطان بأن يقتل الفهري، فتغفله، فرمي ببصخرة فشده، و ارتد عن الإسلام، و ركب بعيراً، و ساق بقيتها إلى مكانه. و قال في ذلك شعراً «٢».

ولعل هذه الرواية هي الأرجح بمحاجة ما ذكرناه آنفاً في تاريخ نزول آية سورة النساء.

(١) راجع: الدر المنشور ج ٢ ص ١٩٥ عن ابن حجر و ابن المنذر و عن ابن أبي حاتم و البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس، و عن سعيد بن جير و راجع الإصابة ج ٣ ص ٦٠٣ و شرح بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٤٢ عن تفسير البغوي.

(٢) راجع: الدر المنشور ج ٢ ص ١٩٦ / ١٩٥ عن ابن أبي حاتم، و عن البيهقي في شعب الإيمان. و راجع: الإصابة ج ٣ ص ٦٠٣ و شرح بهجة المحافظ ج ١ ص ٢٤٢ عن تفسير البغوي.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٠١

١٠ - للفارس ثلاثة أسمها !!

قد تقدم قولهم: إنه (ص) أعطى من الغنائم للفرس سهرين و لصاحبه سهماً، فيصير المجموع ثلاثة أسمها. و أعطى للراجل سهماً واحداً.

و قد تحدثنا في غنائم بنى قريظة: أن هذا لا يصح، و أن الصحيح هو أنه (ص) كان يعطى للفارس سهرين، أحدهما له و الآخر لفرسه. فراجع ما ذكرناه هناك إن شئت.

١١ - هل أغار النبي عليه و هم غارون؟!

و في الصحيحين وغيرهما، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أغار على بنى المصطلق، و هم غارون، و أن عامتهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم، و سبى ذراريهم و هم على الماء «١». و كان ابن عمر في الجيش كما ذكره البلاذري. قالوا: والأول أثبت «٢» أى أنه لم يغرس عليهم و هم غارون.

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧١ / ٤٧٠ و المغازى للواقدى ج ١ ص ٤٠٨ / ٤٠٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٥ و العبر و ديوان المبتدا و الخبر ج ٢ ق ٣٣ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٢ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٤ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢١٥ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٩ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٨ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٥٦ و فتح الباري ج ٥ ص ٢٣ و صحيح البخاري ج ٢ ص ٥٤ و صحيح مسلم ج ٥ ص ١٣٩ و شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٣٦ و أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٢.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٤ و المغازى للواقدى ج ١ ص ٤٠٧ و راجع:-
 الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٣٠٢:
 ولعل سبب كونه هو الأثبت هو عدم صحة ما ذكر من قتل مقاتلتهم؛ لأن بنى المصطلق قد بقوا بعد ذلك على كثرتهم، و انتشارهم. و
 قتل مقاتلتهم معناه أن لا تقوم لهم قائمة بعد ذلك.

١٢- استرقاق العرب:

قد تقدم أن رسول الله (ص) أمر بالأسرى، فكتفوا، واستعمل عليهم بريدة (رض)، ثم فرق (ص) السبي؛ فصار في أيدي الناس «١». قال الحلبى: «و في هذا دليل لقول إمامنا الشافعى (رض) في الجديد: يجوز استرقاق العرب. لأن بنى المصطلق عرب من خزاعة. خلافاً لقوله في القديم: إنهم لا يسترقون لشرفهم. وقد قال في الأم: لو أنا نائم بالمنى لتمنينا أن يكون هكذا، أى عدم استرقاقهم. أى لا يجوز الرق على عربي» «٢».

ونقول: إن الشافعى وإن كان قد أصاب حين قال بجواز استرقاق العرب، خلافاً لقوله القديم: إلا أنه في كتابه الأم يعود ليستسلم لمشاعره في التمييز العنصري، الذي كرسه عمر بن الخطاب في أقواله و تشرعياته حين تمنى عدم استرقاق العرب، وعدم جواز الرق على عربي، و كأنه لا يعجبه الحكم الإلهي الصائب، و يجد في نفسه حرجاً مما قضى الله و رسوله.

- دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٤٨ وفتح البارى ج ٧ ص ٣٣٣.

(١) و راجع أيضاً: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٠.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٣٠٣:

١٣- فداء الأسرى موضع شك:

قد تقدم: أنهم يقولون: إن أهالي الأسرى قدموا فافتدهم. و إن المرأة و الذرية افتدوا بست فرائض، و قدموا المدينة بعض السبي، فقدم عليهم أهلوهم فافتدهم. فلم تبق امرأة من بنى المصطلق إلا رجعت إلى قومها. مع أنهم يذكرون: أن جميع بنى المصطلق قد أسروا، و لم يفلت منهم أحد حسبما تقدم.

ونكاد نلمح من خلال تأكيدهم على إطلاق سراحهم فوراً: أن البعض لا يرتاب لأسر بنى المصطلق الذين هم عرب. و يزعجه جداً أن تسبى نساؤهم، و لعل الفقرة الأخيرة المتقدمة:

فلم تبق امرأة من بنى المصطلق إلا رجعت إلى قومها. تشير إلى ذلك الانزعاج، و إلى الحرص على إبعاد شبح استرقاق العرب. و نعتقد: أن السبب في ذلك هو سياسات الخليفة الثاني تجاه العرب، و هو القائل: ليس على عربي ملك «١» و كره أن يصير السبي سنة على العرب «٢» و قد أعتق سبى اليمن و هن جبالى، و فرق بينهن و بين من اشتراهن «٣» و أعتق كل مصلٍّ من سبى العرب، و أوصى بعتق كل

(١) الأموال ص ١٩٧ و ١٩٨ و ١٩٩ و الإيضاح ص ٢٤٩ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٥٤٩ و سنن البيهقي ج ٩ ص ٧٣ و ٧٤

نيل الأوطار ج ٨ ص ١٥٠ و المسترشد في إمامية على عليه السلام ص ١١٥ و قضاء أمير المؤمنين عليه السلام ص ٢٦٤ و راجع:
المصنف للصناعي ج ١٠ ص ١٠٣ و ١٠٥ وج ٧ ص ٢٧٨ و ٢٧٩ و النظم الإسلامية لصحي الصالح ص ٤٦٣.
(٢) تاريخ العقوبي ج ٢ ص ١٣٩.
(٣) الإيضاح ص ٢٤٩.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٠٤.
عربی «١».

و سياسات عمر هذه معروفة عنه. وقد فصلنا القول فيها في كتابنا: سلمان الفارسي في مواجهة التحدى فليراجعه من أراد.

١٤- جويرية بنت الحارث:

ويقولون: إن عليا عليه السلام كان قد أسر جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار الخزاعي، ثم المصطلقية «٢». وكانت متزوجة من ابن عمها عبد الله، كذا في السبط الثمين. وفي غيره: اسمه الشغر بن مسافع.
وقتل في غزوة المرisyع «٣». وقال البعض: كانت تحت مسافع بن صفوان «٤». وتحت صفوان بن مالك «٥» ولا يهمنا تحقيق ذلك.
ويقولون: إنها وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس، أو ابن عم له، أو في سهمهما معا. فكتابته. ثم سألت رسول الله (ص) إعانتها، فأدّى (ص) عنها، وتزوجها وهي بنت عشرين سنة. وكان اسمها براءة، فحوّله (ص) إلى جويرية. كره أن يقال: خرج من عند براءة. كذا في المشكاة «٦».

(١) راجع: المصنف للصناعي ج ٨ ص ٣٨٠ و ٣٨١ وج ٩ ص ١٦٨ و راجع:
المسترشد في إمامية على عليه السلام ص ١١٥.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٠ كشف اليقين ص ١٣٦ وفيه: أن عليا عليه السلام أيضاً قتل مالكا و ابنته.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٤ و راجع: الإصابة ج ٤ ص ٢٦٦.

(٤) الإصابة ج ٤ ص ٢٦٦ والاستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ٤ ص ٢٦٥ و المواهب اللدنية ج ١ ص ٢٠٧.

(٥) الإصابة ج ٤ ص ٢٦٥ عن ابن سعد، عن الواقدي.

(٦) راجع: ما تقدم كلاً أو بعضاً في المصادر التالية: تاريخ الخميس ج ١ ص -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٠٥.

و عن عمر بن الخطاب: أن رسول الله (ص) كان يقسم لها كما يقسم لنسائه و ضرب عليها الحجاب «١».

ويذكر أيضاً أن ميمونة بنت الحارث الهلالية، وزينب بنت جحش، وزينب بنت أبي سلمة، كانت أسماؤهن أيضاً براءة؛ فغيره رسول الله (ص) «٢».

وزعم البعض أيضاً: أن ثابت بن قيس جعل لابن عمه نخلات له في المدينة مقابل حصته في براءة، ثم كاتبها على تسع أواق «٣» فأدّاها عنها رسول الله (ص)، و تزوجها.

- ٤٧٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٠ و راجع المصادر التالية الإصابة ج ٤ ص ٢٦٥ و كراحته (ص) الخروج من عند براءة في ص ٢٦ عن صحيح مسلم.

و تاريخ العقوبي ج ٢ ص ٥٣ و الوفا ص ٦٩٢ و الاستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ٤ ص ٢٥٨ - ٢٦١ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٢ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٤ و حبيب السير ج ١ ص ٣٥٨، و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٤ ط صادر. المغازي للواقدي ج ١ ص ٤١٠ - ٤١٢ و راجع:

نهاية الأربع ج ١٧ ص ١٦٥ و راجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ٢٠٧ و أنساب الأشراف للبلذري ج ١ ص ٣٤١.
(١) المغازي للواقدي ج ١ ص ٤١٣.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٤ و راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٠ و الروض الأنف ج ٤ ص ١٩ و راجع: الإصابة ج ٤ ص ٢٥٠ و ٢٥١ و ٢٦٥ و ٣١٣ و ٤١٧ و ٤١١ و ٢٦٦ عن صحيح مسلم و الاستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ص ٢٦١ و ٣١٤ و ٣١٩ و ٤٠٥.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٠ و راجع: المغازي للواقدي ج ١ ص ٤١٠ - ٤١٢ و راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٤.
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٠٦.

زواج النبي (ص) من جويرية برواية عائشة:

اشارة

ونذكر هنا حديث عائشة حول زواج النبي (ص) ببرة هذه، فهذا يقول:

كانت جويرية امرأة ملاحة تأخذها العين. لا يكاد يراها أحد إلا ذهبت بنفسه، فجاءت تسأل رسول الله (ص) في كتابتها. فلما قامت على الباب؛ فرأيتها كرهت مكانها، وعرفت: أن رسول الله سيرى منها مثل الذي رأيت. فقالت: يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث، سيد قومه. و كان من أمرى ما لا يخفى عليك، و وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شناس، و إنى كاتبته على نفسي، فجئت أسائلك في كتابتي.

قال رسول الله (ص): فهل لك فيما هو خير لك؟!

قالت: و ما هو يا رسول الله؟!

قال: أؤدي عنك كتابتك و أتزوجك.

قالت: قد فعلت.

فأدّى عنها كتابتها، و أعتقها، و تزوجها.

قالت: فتسامح الناس: أن رسول الله قد تزوج جويرية، فأرسلوا ما في أيديهم من السبي، فأعتقوهم، و قالوا: أصهار رسول الله لا ينبغي أن تسترق.

قالت: فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة منها.

و أعتق بسيبها مئة أهل بيته من بنى المصطلق.

خرج بهذا السياق أبو داود «١». و اعتبر الواقدي هذا الحديث

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٠ و راجع ص -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٠٧.
هو الأثبت «١».

و نقول:

لقد تواتت على هذه الرواية العلل والأسباب، وظهرت الاختلافات والتناقضات بينها وبين سائر الروايات في أكثر الموارد، بصورة ملفتة ومثيرة للعجب.

وفي محاولة منا لاستعراض جانب من هذه الاختلافات نقول:

أولاً: هل زروج (ص) جويبة لجمالها؟!

لقد ظنت عائشة أن جمال جويبة سوف يؤثر على مشاعر النبي (ص)، وأحساسه، ويدعوه إلى اتخاذها زوجة، فكرهتها لأجل ذلك.

ونحن وإن كنا لا نستغرب غيرة عائشة هذه، فقد لم يستفهام منها

- ٢٨٣. وراجع المصادر التالية: السيرة النبوية لدحيلان ج ١ ص ٢٦٦ والإصابة ج ٤ ص ٢٦٥ والاستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ٤ ص ٢٦٦ وسيرة مغلطى ص ٥٥ ونهاية الأربع ج ١٨ ص ١٨٣. وراجع: بعض ما تقدم أو كله في: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٢ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٦٤ والتبيه والإشراف ص ٢١٥ وحيث السير ج ١ ص ٣٥٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٣ والسير النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٧ و٣٠٨ وتاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢١٧ والمغارى للواقدى ج ١ ص ٤١١ والسير النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٠٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٥٩ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٤٩ و٥٠ وبهجة المحافظ ج ١ ص ٢٤٥ وتاريخ اليعقوبى ج ٢ ص ٥٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ٢٠٧ عن أبي داود.

(١) المغارى للواقدى ج ١ ص ٤١٢.

الصحيح من السيرة النبوى الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٣٠٨:

بالنسبة إلى جميع زوجاته صلى الله عليه وآلها وسلم، حيث كانت تغار منها، وتحسدها، وتركتها، وتدبر في الخفاء للكيد لها.

كما دلت عليه النصوص التاريخية والحديثية المتضادرة والمتواترة.

كما أنها لا تنكر على النبي الأكرم صلى الله عليه وآلها وسلم أن يتزوج المرأة ذات الجمال، فإن ذلك هو ما تقتضيه الجبلة الإنسانية،

ويدعوه إلى الذوق السليم، والطبع السوى. وهو أيضاً ما حبذه نصوص الشريعة الإلهية المسماة.

إلا أنها ننكر على عائشة أن تفكر هي أو غيرها: أن الجمال والجمال فقط هو المعيار الفيصل في إقدام النبي (ص) أو إحجامه في هذا المجال. فإنه هو نفسه صلى الله عليه وآلها قد ذكر: أن ثمة معاير أخرى إسلامية وإنسانية هي التي تحكم في القرار الحاسم في أمر الزواج.

والذى يظهر لنا هو أن عائشة - كما يظهر في موارد كثيرة - كانت تنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وآلها وسلم، وكأنه رجل عادى جداً، تستخفه فتأسره مسحة جمال عارضة، وينشد وينجذب إليها، دون اختيار، ففترض عليه موقفاً هنا، وتصرفاً هناك، تماماً كما هو الحال بالنسبة لأى مراهق ناشئ، تشير غراائزه، وتسيطر عليه أهواؤه وشهواته.

وحاشا نبي الإسلام الأعظم صلى الله عليه وآلها وسلم أن تصدق فيه ظنون عائشة وأوهامها، وهو النبي المعصوم، الذي لا شك في طهارته، وبنائه، وكبر عقله، وبعد نظره، وعزوفه عن الدنيا، بكل ما فيها من زبارة و بهارج و مغريات. لا سيما وأنه يقترب من سن الستين، الذي يكون فيه حتى الإنسان العادى قد تجاوز سن المراهقة، وبدأ يتجه نحو عقلنة طموحاته، والسيطرة عليها. فكيف ببني الإسلام الأكرم صلى

الصحيح من السيرة النبوى الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٣٠٩:

الله عليه وآلها وسلم.

ثانياً: التناقض والاختلاف في أمر جويبة:

هناك تناقضات كثيرة في قصة جويرية هذه، نذكر منها ما يلى:

- ١- هذه الرواية تقول: إن الناس حين عرروا بأن النبي (ص) تزوجها أرسلوا ما في أيديهم من أسرى بنى المصطلق. و عند الواقدي: «فلما اعتقني و تزوجني و الله ما كلنته في قومي حتى كان المسلمون هم الذين أرسلوهم» ^(١).
- و في نص آخر: «فلما اعتقني و تزوجني ما شعرت إلا بجارية من بنات عمى تخبرني بفك الأسرى، فحمدت الله تعالى» ^(٢).
- مع أن هناك ما ينافق ذلك كله. فقد قيل: جعل (ص) صداقها عتق كل أسير من بنى المصطلق ^(٣).
- و قيل: عتقأربعين من قومها ^(٤).
- و يقال: إنه اعتقها و تزوجها على عتق مئة من أهل بيت قومها ^(٥).

(١) المغازى للواقدى ج ١ ص ٤١٢ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٥٩ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٠٣.

(٢) السيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٧ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٥٠.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٣٨٣ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٤ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٥٠ و المغازى للواقدى ج ١ ص ٤١٢.

(٤) الثقات ج ١ ص ٢٦٣ و طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٤ و دلائل النبوة لليهقى ج ٤ ص ٥٠ و المغازى للواقدى ج ١ ص ٤١٢ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٠٣ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٥٩.

(٥) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٤٢ / ٣٤١.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣١٠.

و قيل: إن النبي (ص) وجه إلى أبيها، حين جاء بفداها، ثم خطبها (ص) و تزوجها، و أصدقها أربع مئة درهم ^(١).

و قال البعض: «كان الأسرى أكثر من سبع مئة، فطلبته فيهم ليلاً دخل بها، فوهبهم لها» ^(٢).

و قيل: بل جعل صداقها عتقها ^(٣).

فأى ذلك كله نصدق يا ترى.

٢- متى و كيف تزوجها النبي (ص)? فهل تزوجها بعد قضائه عنها مال كتابتها، كما ذكرت رواية عائشة؟

أم أن أباها هو الذي افتداها من ثابت بن قيس، ثم خطبها النبي (ص) إليه، فزوجها إياه ^(٤)؟

أم أنه افتداها من رسول الله (ص) مباشرة، حيث إنه كما يروى لنا ابن هشام وغيره: لما انصرف (ص) من غزوة بنى المصطلق، و معه جويرية بنت الحارث، و كان بذات الجيش، دفع جويرية إلى رجل من الأنصار، و أمره بالاحتفاظ بها. و قدم (ص) المدينة. فأقبل أبوها الحارث بن أبي ضرار بفداء ابنته، فلما كان بالحقيقة نظر إلى الإبل التي جاء بها لل Freed، فراغ في بعيرين منها، فغيبهما في شعب من شعاب العقيق. ثم أتى إلى النبي (ص) فقال: يا محمد، أصبتكم ابنتي، و هذا فداؤها.

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٤ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٢ و ٢٨٣ و المواهب اللدنية ج ١ ص ٢٠٧ و ستائى بقية المصادر لذلك.

(٢) الجامع للقيروانى ص ٢٨٤ و راجع: السيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٦٦.

(٣) تاريخ العقوبى ج ٢ ص ٥٣.

(٤) المغازى للواقدى ج ١ ص ٤١٢.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۳۱۱
 فقال رسول الله (ص): فأین البعيران اللذان غيتهما بالعقيق فی شعب کذا و کذا؟
 فأسلم الحارت حيئشذ، وأسلم معه ابنان له، وناس من قومه؛ وأرسل إلى البعيرين فجاء بهما، ودفع الإبل إلى النبي (ص). و دفعت
 إليه ابنته جويرية فأسلمت، و حسن إسلامها.
 فخطبها إلى أبيها؛ فزوجه إياها، و أصدقها أربع مئة درهم.
 و كانت قبله تحت ابن عم لها يقال له: عبد الله «۱».
 و نص رابع يذكر: أن النبي أمر الحارت أن يخبر ابنته بإسلامه، فأخبرها، ثم طلب منها أن لا تفضح قومها بالرق. فاختارت الله و
 رسوله، فرضي أبوها بذلك «۲». فأعتقها (ص)، و جعلها في جملة أزواجها «۳».

٣- و عن فداء جويرية نقول:

هل اشتري النبي (ص) جويرية من ثابت بن قيس «۴»؟
 أم أنه (ص) أدى عنها كتابتها ثم تزوجها كما تقول روایة عائشة؟

(۱) تاريخ الخميس ج ۱ ص ۴۷۴ / ۴۷۵ و السيرة النبوية لابن هشام ج ۳ ص ۳۰۸ و السيرة الحلبية ج ۲ ص ۲۸۲ / ۲۸۳ و راجع: السيرة
 النبوية لابن كثير ج ۳ ص ۳۰۳ و البداية والنهاية ج ۴ ص ۱۵۹ و دلائل النبوة للبيهقي ج ۴ ص ۵۱ و السيرة النبوية لدحلان ج ۱ ص
 ۲۶۷.

(۲) السيرة النبوية لدحلان ج ۱ ص ۲۶۷ و راجع: كشف الیقین ص ۱۳۶ المناقب لابن شهر آشوب ج ۱ ص ۲۵۳ ط دار الأضواء.

(۳) راجع المصادر المتقدمة باستثناء دحلان.

(۴) تاريخ الخميس ج ۱ ص ۲۷۴ و السيرة الحلبية ج ۲ ص ۲۸۰.
 الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۳۱۲:
 أم أن ثابت بن قيس وهبها للنبي (ص) «۱».

أم النبي (ص) أخذها من السبی، فلما بلغ ذات الجيش دفعها إلى رجل من الأنصار ليحتفظ بها، كما تقدم عن ابن هشام و غيره؟!

أم أن أباها هو الذي افتداها من ثابت بن قيس «۲».

أو من رسول الله (ص) «۳».

٤- ثم هل تزوجها النبي بعد رجوعه إلى المدينة كما تشير إليه الروايات المتقدمة؟
 أم أنه (ص) تزوجها - كما تقول عائشة - حين كان لا يزال على ماء المريسيع؟! كما صرخ به البعض «۴».
 أو تزوجها في الطريق «۵».

و حسبنا ما ذكرناه من تنافضات و اختلافات، و من أراد استقصاء ذلك فيمكنه المراجعة للروايات و المقارنة بينها.

ثالثاً: تغيير اسم براءة إلى جويرية:

ذكرت الروايات المتقدمة: أنه (ص) غير اسمها من براءة إلى:

(۱) حبيب اليسري ج ۱ ص ۳۵۸.

(۲) المغازى للواقدي ج ۱ ص ۴۱۲.

(٣) تقدمت مصادر ذلك حين ذكرنا للتناقضات والاختلافات تحت رقم ٢.

(٤) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٠ و ٢٨١ و ٢٨٢ و في ٢٨٥ عن جويرية نفسها ما يدل على ذلك.

(٥) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٣١٣:

جويرية ١١ و ذلك لأنه كره أن يقال: خرج من عند برأة.

ونقول: إننا لا ندرى ما وجه كراحته (ص) ذلك، فإنه اسم حسن الإيقاع، و مقبول الإيحاء و الدلالة.

كما أنتا لا ندرى لماذا اقتصر (ص) على تغيير اسم ميمونة، و زينب بنت جحش، و بنت أم سلمة، بالإضافة إلى جويرية؟ و لم يأمر بتغيير اسم باقى من سهرين ببرأة. فلم يغير اسم برأة بنت أبي نجرة و برأة بنت سفيان السلمي، أخت أبي الأعور. و برأة بنت عامر بن الحارث.

و غيرهن.

بل إنه (ص) لم يغير اسم إحدى جواريه، التي كان اسمها برأة أيضاً ٢.

و لا ندرى أخيراً، لماذا لم يكره الناس هذا الاسم، فلم يبادروا إلى تغييره من عند أنفسهم. حين علموا بإصرار نبيهم الأكرم على تغييره بالنسبة لهذه وتلك و سواها؟

ثم لماذا لم يتمتعوا عن التسمية به بعد ذلك.

رابعاً: أبو جويرية:

قد ذكرت الروايات المتقدمة أن الحارث بن أبي ضرار هو الذي افتدى ابنته جويرية، ثم خطبها النبي (ص) إليه، فزوجه إياها. الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٣١٣: أبـ و جويريـة:

(١) وقد تقدمت مصادر ذلك، في أوائل الحديث عن جويرية، فراجع.

(٢) راجع: الإصابة ج ٤ ص ٢٥٠ و ٢٥١ و ٢٥٤ و ٤١١ و الاستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ٤ ص ٢٥١ و ٢٥٢ و ٤٠٥ و غير ذلك كثير.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص ٣١٤:

أبـها، و عمـها، و زوجـها، فـوقـعت في سـهـمـ ثـابـتـ بن قـيسـ إـلـخـ .. ١.

خامساً: تخبير جويرية:

جاء في مرسل أبي قلابة بسند صحيح - كما يزعمون - أن النبي (ص) سبا جويرية و تزوجها. فجاءها أبوها، فقال: إن بنتي لا يسبى مثلها فخل سيلها.

قال: أرأيت إن خيرتها أليس قد أحسنت؟!

قال: بلـ.

فأـتـاهـاـ أـبـهـاـ،ـ فـذـكـرـ لـهـاـ ذـلـكـ؛ـ فـقـالـتـ:ـ اـخـتـرـتـ اللـهـ وـ رـسـولـهـ ٢ـ.

وـ فـيـ نـصـ آـخـرـ:ـ أـنـ قـالـ لـهـاـ حـيـرـهـاـ:ـ يـاـ بـنـيـةـ لـاـ تـفـضـحـ قـومـكـ.

قـالـتـ:ـ اـخـتـرـتـ اللـهـ وـ رـسـولـهـ.

ونقول:

- ١- قد شكك البعض في هذه الرواية على أساس: أنه لا يعقل أن يأمره النبي (ص) بتخديرها، بعد أن تزوجها «٣». إلا إذا كان (ص) ي يريد من وراء ذلك أن يثبت لأبيها: أنها لا تتوافق على العيش في أجواء الشرك والانحراف.
- ولكن يرد هذا قولهم: إن الحارث قد أسلم مع ابنين له.
- ٢- قد تقدم: أن أباها وعمها و الزوجة قتلوا في غزوة

(١) تاريخ العقوبي ج ٢ ص ٥٣.

(٢) الإصابة ج ٤ ص ٢٦٥.

(٣) راجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٢.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣١٥.
المريسيع «١».

٣- إننا لا يمكن أن نصدق أن يأتي أبوها. الذي كان قد حشد تلك الحشود، و يكلّم النبي (ص) بهذا الأسلوب الجاف، الممتليء بالعنجهية.

٤- إنه إذا كانت الروايات المتقدمة في أول هذا الفصل قد صرحت بأن جميع بنى المصطلق قد أسرروا، ولم يفلت منهم أحد؛ فلا معنى لقولهم: إن أباها قدم على النبي (ص) بعد ذلك، و فدى ابنته. ثم تزوجها النبي (ص). أو أنه وجد ابنته قد تزوجت النبي (ص)، فطلب منه أن يطلق سراحها. و انجر الأمر إلى تخديرها، فاختارت الله و رسوله. إلا أن يكون قد أطلق في من أطلق فذهب، ثم عاد: أو أنه لم يكن في جملة الأسرى ولا القتلى، بل كان تمكّن من النجاة بنفسه.

٥- إنه إذا كان قد وجد ابنته معتقةً و متزوجةً من رسول الله (ص)؛ فلا معنى لأن يقول له: ابنتي لا يسبى مثلها. بعد أن زالت عنها آثار السبى. بالعقل، و بالزواج من أعظم رجل شرفاً، و سُؤداً و شأنًا في الجزيرة العربية، بل و في العالم بأسره.

٦- قد ذكرت الروايات المتقدمة: أن الحارث بن أبي ضرار قد أسلم مع ابنين له.

فما معنى أن يختر بعد هذا ابنته جويرية بين الإسلام و الشرك، لا سيما وأنها كانت قد تزوجته (ص) و آمنت به و آمن به أبوها و أخواها. فلا يعقل: بعد هذا أن يطرح أبوها مع النبي و معها موضوع الانفصال عنه (ص)، و الالتحاق بأبيها.

(١) تاريخ العقوبي ج ٢ ص ٥٣.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣١٦.

كلمات أخيرة حول جويرية:

يقول الدياري بكرى: كانت جويرية عند النبي (ص) خمس سنين، و عاشت بعده خمساً و أربعين سنة، و توفيت بالمدينة سنة خمسين. و في رواية ستة و خمسين، و هي بنت خمس و ستين سنة، و صلّى الله عليها مروان بن الحكم. و كان حاكماً على المدينة من قبل معاوية «١».

ملاحظات لا بد من تسجيلها:

و نذكر القاريء أخيراً بما يلى:

- ١- إن جويرية كانت من بيت عز و شرف، وقد عاشت حياتها بطريقة لا تنسجم، لا من قريب ولا من بعيد مع حياة الرق و العبودية. و الإسلام هو الذي يقول: ارحموا عزيز قوم ذل.
- ٢- إنه (ص) لا- يريد لهذه المرأة أن تعيش حياة تشعر فيها بالمهانة في ظل الإسلام، بل يريد لها أن تلمس: أن الإسلام يحترم إنسانيتها، و يحفظ لها كرامتها.
- ٣- إن إكرام قومها وأبيها بها إن كان أبوها لم يقتل في المرسيع قبل سببها لسوف يهؤهم نفسياً للتفاعل مع تعاليم الإسلام، و الانسجام مع قيمه و مثله، لأنهم عاشهما واقعاً حياً، تجسد موقفاً و سلوكاً. و كان له تأثير على حياتهم، وجودهم، و مصيرهم.
- ٤- إن علينا: أن لا ننسى أنه لم يكن من المصلحة القسوة على قوم هم من قبائل خزاعة التي كانت عيّنة نصح لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، بل كان لا بد من درء الخطر أولاً، ثم تهيئة الأجواء

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٥.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣١٧

لإعادة الاعتبار لهؤلاء الناس، الذين كان لهم موقف أكثر عقلانيةً و واقعيةً من غيرهم.

فماذا لو أنهم لمسوا: أن هذه الواقعية منهم قد أثمرت ثمرات خيره، و صالحه و عزيزه. و استطاعت أن تغير من مسار و مصير هذه القبيلة التي تنتمي إليهم، و لهم فيها أدنى ارتباط.

٥- أما اللفتة المثيرة للاعجاب، فهي أن تكون جويرية قد رأت في شخص رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، الرجل القادر على أن يدرك مشكلتها، و أن يتعامل معها بواقعية و إنسانية، و من خلال القيم المثلية، و بالطريقة الفضلى.

مع أن هذا الرجل هو نفسه الذي قاد الجيش الذي أسرها، و أنزل في قومها الضربة المؤثرة و المثيرة ..

٦- ولا- شك أنها قد لمست في الرسول الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم بعض ما حباه الله به من مزايا، و أكرمه به من خصال. و ربما تكون أيضاً قد استجابت لعامل الشعور بالعزّة، و الأنفة من أن تطلب المساعدة من أي كان من الناس، فكان طموحها متناسباً تماماً مع واقعيات حياتها في بيت العزة و السُّوَدَّ، حين كان أبوها السيد المطاع في قومه.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٢٩

الفصل الثاني ليخرجن الأعز منها الأذل

إشارة

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٢١

ليخرجن الأعز منها الأذل:

ويقول المؤرخون: إنه بعد أن هزم بنو المصطلق أزدحم على الماء- و كان قليلاً- جهجاه بن سعد الغفارى- و كان أجيراً لعم بن الخطاب، يقود له فرسه «١»- و سنان بن وبرة (أو فروة) (أو أنس بن سيار كما في القمي). و قال قتادة: (الجهنى) حليف عمرو بن عوف من الخزر- و في المدارك: كان حليفاً لابن أبي- فاقتلا؛ فأعان جهجاهها رجل من فقراء المهاجرين، يقال له: جعال. و لطم وجه سنان؛ فاستغاث سنان: يا للأنصار، يا للخزر و استغاث جهجاه: يا لكتانة، يا لقريش! أو قال: يا عشر المهاجرين. و في نص آخر: أن جهجاهها ضرب سناناً، فسال الدم. و قيل:

كسعه، أى دفعه.

فتسرع إليهما القوم، وعمدوا إلى السلاح. فمشى جماعة من المهاجرين إلى سنان فقالوا: اعف عن جهجهاه ففعل فسكت الفتنة وانطفئت ناثرة الحرب.

(١) ادعى البعض: أن جهجهاه كان يريد أن يملأ قرباً للنبي (ص)، وأبي بكر، وعمر فوجد الناس يزدحمون على الماء، فأمرهم بالإمساك ليملأ القرب المذكورة، فنازعه أنصارى كان أجيراً لابن أبي: السيرة النبوية لدحlan ج ١ ص ٢٧٠.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٣٢٢:

زاد الحلبى وغيره قوله: فخرج رسول الله (ص)، فقال: ما بال دعوى الجاهلية، فأخبر بالحال؛ فقال: دعواها؛ فإنها منتنة. أو قال: من دعا دعوى الجاهلية كان من محسني جهنم. قيل له: و إن صام و صلى، و زعم أنه مسلم؟ قال: و إن صام و صلى، و زعم أنه مسلم.

وقال (ص) لينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً، إن كان ظالماً فلينته؛ فإنه ناصر، و إن كان مظلوماً فلينصره «١».

فسمع عبد الله بن أبي بالأمر؛ فغضب و عنده رهط من قومه، فيهم زيد بن أرقم، ذو الأذن الوعية، و هو غلام حديث السن. فقال ابن أبي:

أ فعلوها؟ قد نافرلنا، و كاثرلنا في بلادنا! و قال: ما صحبنا محمداً إلا لننطم؟ و الله، ما مثلنا و مثلهم إلا كما قال: سمن كلبك يأكلك. أما و الله، لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل. يقصد بالأعز نفسه، و بالأذل رسول الله (ص).

ثم أقبل على من حضر من قومه، فقال: هذا ما فعلتم بأنفسكم، أحللتموهם بلادكم، و قاستموهם أموالكم! أما و الله، لو أمسكتم عن جمال و ذويه فضل الطعام لم يركبوا رقابكم، و لتحولوا إلى غير بلادكم.

فلا تتفقوا عليهم حتى ينفضوا من حول محمد. قال دحlan: «و إلى ذلك أشار سبحانه و تعالى حكاية عنهم: لا تُتفقُوا على مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُوا.

فقال له زيد بن أرقم: أنت و الله الذليل القليل، المبغض في قومك، و محمد في عز من الرحمن، و قوه من المسلمين.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٦.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص ٣٢٣:

قال له ابن أبي: اسكت، فإنما كنت ألعب.

فمشى زيد بن أرقم، (و قيل: سفيان بن تيم) إلى رسول الله (ص)، فأخبره الخبر، و عنده عمر بن الخطاب، فقال عمر: دعني أضرب عنقه يا رسول الله!

فقال: إذن ترعد آنف كثيرة بيشرب.

قال: إن كرهت أن يقتله مهاجرى، فأمر أنصارياً. أو قال له:

فأمر عباد بن بشر بقتله.

و عند البعض: مر معاذاً أن يضرب عنقه. قال العسقلانى: «و إنما قال ذلك لأن معاذ لم يكن من قومه» و ثمة نص آخر يقول: أو مر محمد بن مسلمة بقتله.

فقال: كيف يا عمر إذا تحدث الناس: أن محمداً يقتل أصحابه؟! و لكن آذن بالرحيل، و ذلك في ساعة لم يكن يرتحل فيها. فارتاح

الناس.

قال دحلان: «ثم سار رسول الله (ص) سيراً حثيثاً، بحيث صار يضرب راحلته بالسوط في مراقبها». و ذكروا أيضاً: أنه (ص) سار بالناس حتى أمسى، وليلتهم حتى أصبح، ويوم ذاك حتى آذتهم الشمس. ثم نزل بالناس، فلم يلبثوا أن وجدوا مس الأرض، فوقعوا نياماً. و ذلك ليشغلهم عن حديث الأمس. وقالوا أيضاً: إن الخررج لاموا ابن أبي، فأنكر أن يكون قال شيئاً، فلما سار رسول الله (ص) بهم ذلك السير جاءه ابن أبي، فحلف أنه لم يقل شيئاً.

لكن نص آخر يذكر: أن النبي (ص) هو الذي أرسل إلى ابن أبي، فأتاه، فقال: أنت صاحب هذا الكلام الذي بلغنى؟!

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۳۲۴

قال عبد الله: و الذي أنزل عليك الكتاب، ما قلت شيئاً من ذلك. و إن زيداً لكاذب. أو قال له (ص): إن كانت سبقت منك مقالة، فتب. فحلف بالله ما قال شيئاً من ذلك. و عند البخاري و الترمذى و غيرهما: أنه لما حلف ابن أبي و أصحابه للنبي (ص) صدقهم و كذب زيداً.

قال زيد: فأصابني هم لم يصبني مثله، فجلست في البيت «۱».

قال دحلان: و أنزل الله في حق عمر (رض): قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ، لِيُجزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ. مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ، وَ مَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا، ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ «۲».

قالوا: و كان عبد الله شريفاً في قومه عظيماء، فقال من حضر من الأنصار من أصحابه: يا رسول الله، شيخنا و كبيرنا، لا تصدق عليه كلام غلام، عسى أن يكون الغلام و هم في حديثه، ولم يحفظ ما قاله. فعذرته النبي (ص).

وفي الكشاف: (و قريب منه ما ذكره القمي) روى أن رسول الله (ص) قال لزيد: لعلك غضبت عليه. قال: لا.

قال: فعلله أخطأ سمعك؟

قال: لا.

(۱) صحيح البخاري ج ۳ ص ۱۳۰ و ۱۳۱ و الجامع الصحيح ج ۵ ص ۴۱۵.

(۲) سورة الجاثية/ ۱۴ و ۱۵.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ۱۱، ص: ۳۲۵

قال: فعلله شبه عليك؟

قال: لا.

وفشت الملامة لزيد في الأنصار و كذبوه. و كان زيد يساير النبي (ص) و لم يقرب منه بعد ذلك استحياء. فلما سار رسول الله (ص). لقيه أسيد بن حضير أو سعد بن معاذ كما في حبيب السير. أو سعد بن عبادة كما ذكره القمي، فحياه بتحية النبوة، و سلم عليه. ثم قال: يا رسول الله، رحت في ساعة منكرة ما كنت تروح فيها؟! فقال (ص): أما بلغك ما قال أصحابكم [صاحبكم]، عبد الله بن أبي؟! قال: و ما قال؟!

قال: زعم أنه إن رجع إلى المدينة أخرج الأعز منها الأذل.

فقال أسيد: (أو سعد) فأنت والله يا رسول الله تخرجه إن شئت.

هو والله الذليل، وأنت العزيز.

ثم قال: يا رسول الله، أرقق به، فو الله، لقد جاء الله بك، وإن قومه لينظمون له الخرز ليتوجهوه؛ فإنه ليرى أنك قد استلبته ملكاً. وبلغ عبد الله بن أبي ما كان من أبيه. فأتى رسول الله (ص) فقال: يا رسول الله، بلغنى أنك ت يريد قتل عبد الله بن أبي، لما بلغك عنه، فإن كنت فاعلاً فمرني به، فأنا أحمل إليك رأسه، فو الله لقد علمت الخزرج ما كان بها رجل أبُر بوالديه مني، وإن أخشى أن تأمر به غيري، فلا تدعوني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبي يمشي في الناس؛ فأقتلته؛ فأقتل مؤمناً بكافر، وأدخل النار.

الصحيح من السيرة النبوية للأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ٣٢٦

فقال (ص): نرفق به، ونحسن صحبتة ما بقى معنا.

قال العسقلاني: «فكان بعد ذلك إذا حديث الحدث كان قومه هم الذين ينكرون عليه، فقال النبي (ص) لعمر: كيف ترى إلخ» ١. وفي رواية أخرى: «لما بلغ النبي (ص) بغض قوم ابن أبي له قال (ص) لعمر: كيف ترى يا عمر؟ إنـي - و الله - لو قتله يوم قلت، لأرعدت له أنوف لو أمرتها اليوم بقتله لقتلته».

فقال عمر (رض): قد - و الله - علـمتـ لأـمـرـ رسولـ اللهـ أـعـظـمـ بـرـكـةـ مـنـ أـمـرـيـ» ٢.

(١) راجع ما تقدم، باختصار أو بتفصيل في المصادر التالية: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧١ و ٤٧٢ والسير النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٩٩ - ٣٠١ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٥٧ و ١٥٨ و سيرة مغلطاء ص ٥٥ وال عبر و ديوان المبتدأ والخرج ج ٢ ق ٢ ص ٣٣ والسير النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٣ - ٣٠٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٦ - ٢٨٨ و تاريخ الإسلام (المغازى) ص ٢٢١ - ٢١٨ و الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٢ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٦٠ - ٢٦٢ وفتح الباري ج ٨ ص ٤٩٨ و زاد المعاد ج ٢ ص ١١٦ و تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٤ و ١٦٥ و حبيب السير ج ١ ص ٣٥٩ راجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٦٥ و المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٠ و دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٥٢ - ٥٨ و صحيح البخاري ج ٣ ص ١٣٠ و ١٣١ و الجامع الصحيح ج ٥ ص ٥١٥ - ٥١٨ و السيرة النبوية لدحـلانـ ج ٢ ص ٢٧٠ و ٢٧١ و بهجة المحـافـلـ و شـرـحـهـ ج ١ ص ٢٤٢ - ٢٤٤ و تفسـيرـ القـمـيـ ج ٢ ص ٢ و تفسـيرـ البرـهـانـ ج ٤ ص ٣٣٨ / ٣٣٧ و الدر المـتنـورـ ج ٦ ص ٢٢٦ - ٢٢٢ عن مصادر كثيرة جداً. و راجع أيضاً ج ٣ ص ٢٥٨ عن ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم عن قتادة.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩٤ و تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٦٣ و السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٥ و البداية والنهاية ج ٤ ص ١٥٨ و السيرة -

الصحيح من السيرة النبوية للأعظم، مرتضى العاملى، ج 11، ص: ٣٢٧

قالوا: ولما دنوا من المدينة - و في الوفاء: لما كان بينهم وبين المدينة يوم - تعجل عبد الله بن أبي حتى أanax على مجتمع طرق المدينة. فلما جاء عبد الله بن أبي قال له ابنه: وراءك!

قال: مالك، ويلك؟!

قال: لا والله، لا تدخلها حتى يأذن رسول الله (ص)، و يعلم اليوم: من الأعز، و من الأذل!

قال له: أنت من بين الناس؟!

قال: نعم، أنا من بين الناس.

فانصرف عبد الله حتى لقى رسول الله (ص)؛ فشكى إليه ما صنع ابنه، فأرسل (ص) إلى ابنه: أن خل عنـهـ فدخلـ المـدـيـنـةـ» ١.

وفي المتنقى: أنه قال لأبيه: لا - أفارقك حتى تقر أنك الذليل، و أن محمداً العزيز؛ فمر به رسول الله (ص)، فقال: دعه فلعمري

لحسن صحبه ما دام بين أظهرنا «٢». و في نص آخر: أنه صار يقول: لأنّا أذل من الصبيان. لأنّا أذل من النساء، حتى جاء رسول الله، فقال له: خل عن أبيك «٣».

- النبوة لابن كثیر ج ٣ ص ٣٠١.

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٢ عن المنتقى والكافر، والسير الحلبية ج ٢ ص ٢٩٠ و ٢٩١ و راجع: السيرة النبوة لابن كثیر ج ٣ ص ٣٠١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٥٨ و راجع: الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٦ عن عبد بن حميد عن محمد بن سيرين.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٢ و راجع: الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٥ عن الترمذى.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩٠ و راجع: الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٥ عن -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٢٨:

و روى أنه قال له: لئن لم تقر لله و رسوله بالعزّة لأضربي عنقك.

قال: ويحك، أفاعل أنت؟!

قال: نعم.

فلما رأى منه الجد قال: أشهد أن العزة لله و لرسوله و للمؤمنين.

قال (ص) لابنه: جراكم الله عن رسوله، و عن المؤمنين خيراً «١».

نَزْوُلُ سُورَةِ الْمَنَافِقِ:

قالوا: و أنزل الله تعالى سورة المنافقين في قضية ابن أبي المذكورة «٢». أى في تكذيبه و تصديقه زيد، فلما نزلت - و ذلك بعد أن وافى (ص) المدينة - أخذ (ص) بأذن زيد و قال: إن الله صدقك، وأوفى بأذنك. و في الاكتفاء قال: هذا الذي أوفى الله بأذنه. و في الكافر: لما نزلت، لحق (ص) زيدا من خلفه، فعرك أذنه، و قال: وفت أذنك يا غلام إن الله صدقك، و كذب المنافقين «٣» و نزل قوله تعالى: وَتَعِيهَا

- الترمذى.

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٢ و السيرة الحلبية ج ١ ص ٢٩١ و السيرة النبوة لدحلان ج ١ ص ٢٧٢ و راجع: الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٥ عن الطبراني عن أسامة بن زيد، و راجع ما عن الحميدي عن أبي هارون المدنى، أو ما عن ابن المنذر عن ابن حريج.

(٢) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩١ و سيرة مغلطاي ص ٥٥ و تاريخ الأمم و الملوك ج ٢ ص ٢٦٢ و حبيب السير ج ١ ص ٣٥٩ و السيرة النبوة لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٥.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٢ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩١ و راجع:

السيرة النبوة لابن هشام ج ٣ ص ٣٠٥ و راجع: تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢٢٠ و السيرة النبوة لابن كثیر ج ٣ ص ٣٠١ / ٣٠٠ و البداية والنهاية ج -

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٢٩:

أذنْ واعيَةُ، و صار يقال لزيد: ذو الأذن الوعائية «١».

نَزْوُلُ آيَةِ أَخْرَى فِي ابْنِ أَبِي:

و قالوا: لما نزلت آية الأذن الوعائية، و بان كذب ابن أبي قيل له: يا أبا حباب، إنه قد نزل فيك آى شداد، فاذهب إلى رسول الله (ص)، يستغفر لك. فلوى رأسه، ثم قال: أمرتمني أن أؤمن فآمنت، وأمرتمني أن أعطى زكاء مالي فقد أعطيت؛ فما بقي إلا أن أسجد لمحمد! فأنزل الله: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوْلَا رُؤْسَهُمُ الْآيَةُ ۝ ۲.

وفي رواية أخرى: إنه بعد أن أنزل الله تعالى تكذيباً لابن أبي، و تصديقاً لزيد بن أرقم إذا جاءكم المُنَافِقُونَ قالوا: نَشَهُدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ الْآيَاتِ. قال النبي (ص) لزيد: يا ذا الأذن الوعائية، إن الله قد صدق مقالتك، و تلا (ص) الآيات ٣.

ولم يلبث عبد الله بن أبي إلا أياماً قلائل، حتى اشتكتي و مات ٤.

- ٤- ص ١٥٨ و بهجة المحاصل ج ١ ص ٢٤٣ .

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩١ و سيرة مغلطاي ص ٥٦.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٣ عن معالم التنزيل و راجع: بهجة المحاصل ج ١ ص ٢٤٤ و السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٠١ و البداية و النهاية ج ٤ ص ١٥٨ و راجع: الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٢ - ٢٢٦ .

(٣) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٧١ .

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٣ عن معالم التنزيل و المدارك. و بهجة المحاصل ج ١ ص ٢٤٤ .
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٣٠ .

موقعنا مما تقدم:

اشارة

ونقول: إن لنا مع جميع النصوص المتقدمة لهذه القصة و ملابساتها، و نزول الآيات فيها موضع للنظر، و فيها الكثير مما يبعث الشك و الريب، و نحن نجمل ذلك في ما يلى:

تناقض النصوص، و اختلافها:

إن من يراجع نصوص القصة المذكورة آنفاً يجد فيها الكثير من الاختلافات، التي تصل إلى درجة التناقض، الأمر الذي يشير إلى عدم إمكان الاعتماد على أكثر تلك النصوص، لليقين بحدوث الكذب و التزوير، و التحريف فيها. و نذكر من ذلك النماذج الآتية:

١- من الذي كسعه جهجاه؟ هل هو سنان بن وبرة (فروءة) أو أنس بن سيار، كما في رواية القمي؟!

٢- هل الذي أخبر رسول الله بما كان من ابن أبي هو زيد بن أرقم، أم سفيان بن تيم؟ أم أوس بن أرقم، أم عمر بن الخطاب؟!

٣- هل قال عمر للنبي (ص): مر معاداً بقتله، أم قال له: مر عباد بن بشر بذلك؟ أم محمد بن مسلم؟!

٤- هل الذي شكا له النبي (ص) ما كان من ابن أبي هو أسد بن حضير، أم سعد بن معاذ، أم سعد بن عبادة.

٥- هل أرسل النبي (ص) إلى ابن أبي فجاءه. أم أن ابن أبي هو الذي بادر بالمجيء إليه (ص)؟

٦- هل الذي أخبر زيداً بنزول براءته هو النبي (ص) بعد أن عرك

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٣١ .

أذنه «١» (أو أخذ أذنه فرفعه من الرجل كما عند القمي)، أم أن أباً بكر و عمر قد تبادرا إلى زيد ليشرراه، فسبق أبو بكر، فأقسم عمر:

أن لا يبادره بعدها إلى شيء، كما ذكر ابن عبد البر «٢».

- ٧- هل نزلت براءة زيد في الطريق إلى المدينة، أم نزلت في المدينة نفسها، بعد اعتزال زيد في بيته «٣»؟
 ٨- هل كسر المهاجر الأنصاري بسيفه، أم كسره ببرجله، و ذلك عند أهل اليمن شديد «٤».

آيات نزلت في عمر:

قد ذكر دحlan: أن ثمة آيات نزلت في حق عمر في هذه المناسبة، وهي قوله تعالى: قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيُجزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَنَفِسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهِ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ «٥». و نقول:

- ١- هل أذنب ابن أبي مع شخص عمر بن الخطاب، ليأمره الله سبحانه بالغفو عنه؟!

(١) راجع: بالإضافة إلى المصادر المتقدمة: الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٢ و ٢٢٣ عن ابن سعد، و عبد بن حميد، و الطبراني، و ابن المنذر، و الحاكم و الترمذى و صحاحه، و ابن مردویه، و ابن عساکر، و البیهقی فی الدلائل.

(٢) الاستیعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ١ ص ٥٥٧.

(٣) راجع: بالإضافة إلى المصادر التي تقدمت للرواية: الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٣ عن ابن المنذر، و الطبراني، و ابن مردویه.

(٤) فتح الباري ج ٨ ص ٤٩٧.

(٥) السيرة النبوية لدحlan ج ١ ص ٢٧١.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٣٢.

٢- إن الآيات قد وردت في سورة الجاثية، وهي مكية قد نزلت قبل المرسیع و تبوك بسنوات عديدة.

٣- إنهم يقولون: إن هذه الآيات منسوخة بآيات القتال. كما عن مجاهد «١». وعن قتادة: إنها منسوخة بقوله تعالى في سورة الأنفال / ٥٧: فَإِمَّا تَتَقَفَّنَهُمْ فِي الْحَرْبِ، فَشَرِّدُوهُمْ «٢».

٤- قد صرحت روایة أخرى عن قتادة بأنها نسخت بآية سورة التوبه / ٥: فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُّتُمُوهُمْ «٣».

و عن ابن عباس: نسخت بآلية التي تأمر النبي (ص) بأن يقاتل المشركين كافة «٤» و هي في سورة التوبه الآية / ٣٦.
 و الآيات إنما تعرض للمشركين، فذلك يعني: أن آيات الجاثية إنما تتحدث عن المشركين أيضاً. ولم يكن ثمة تشريع لقتال المنافقين لا قبل ذلك ولا بعده. مع أن نسخها بآيات التوبه، مع وجود آيات تأمر بقتال المشركين في سورة الأنفال غير واضح، إلا إذا أريد أن آيات التوبه تنص على تعليم القتال لكل مشرك بخلاف آيات سورة الأنفال.

لا تقدموا بين يدي الله و رسوله:

ذكرت بعض الروايات: أنه لما بلغ عمر بن الخطاب قول ابن

(١) الدر المنشور ج ٦ ص ٣٤ / ٣٥ عن أبي داود في تاريخه و ابن جرير، و ابن المنذر.

(٢) الدر المنشور ج ٦ ص ٣٤ عن عبد بن حميد.

(٣) الدر المنشور ج ٦ ص ٣٥ عن ابن جرير، وابن الأنباري في المصايف.

(٤) الدر المنشور ج ٦ ص ٣٤ عن ابن جرير، وابن مارديه.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٣٣

أبي: ليخرجن الأعز منها الأذل أخذ سيفه، ثم خرج عامداً ليضرره، فذكر هذه الآية: يا أئمّةَ الظّالِمِينَ آمُّوا، لَا تُنَقْدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ (ص)، فأخبره إلخ ... «١».

ونقول:

أولاً: إنه إذا كانت قضية ابن أبي هذه قد حصلت في غزوة المريسيع، فإن ثمة ما يدل على أن آية لا تقدموا بين يدي الله ورسوله قد نزلت بعد ذلك. فقد روى عن الحسن: أنها نزلت في ناس ذبحوا قبل رسول الله (ص) يوم النحر، فأمرهم أن يعيدوا ذبحاً، فأنزل الله هذه الآية «٢». وعن الحسن أيضاً قال: ذبح رجل قبل الصلاة، فنزلت «٣».

إلا أن يقال: إن المراد ليس الذبح في الحج، بل الذبح يوم النحر في المدينة. ولكن احتمال بعيد.

ثانياً: إننا لم نعهد من عمر بن الخطاب شجاعة إلى هذا الحد. لا سيما بالنسبة لابن أبي الذي لا يجهل أحد موقعه في قومه.

إلا أن يقال: إن عمر بن الخطاب حين شعر أنه محظى من قبل النبي (ص) وال المسلمين، فإنه يقدم على أمر كهذا، لا سيما إذا كان لا يواجه عدداً مسلحاً، وإنما هو يتولى قتل رجل أعزل يقتله وهو مطمئن إلى أنه غير قادر على أن يحرك ساكناً ضده.

يا أبا حباب:

قد ذكرت الروايات المتقدمة: أنهم قالوا لابن أبي: يا أبا حباب،

(١) راجع: الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٦ عن محمد بن سيرين.

(٢) الدر المنشور ج ٦ ص ٨٤ عن عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر.

(٣) الدر المنشور ج ٦ ص ٨٤ عن ابن أبي الدنيا في الأضاحي.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٣٤

إنه قد نزل فيك آيات شداد «١».

ونقول: إن هذا موضع شك وريب.

- أنهم يقولون: كان اسم عبد الله بن أبي حباب، فغير النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسمه، وقال: إن حباباً اسم شيطان «٢»، فما معنى قولهم له: يا أبا حباب و إذا كان النبي (ص) قد غير اسمه فلماذا لم يغير اسم ولده بل أبقاءه.

- ولماذا لم يغير النبي (ص) اسم الحباب بن المنذر وابن قيظى، وابن عمرو، وابن عبد، وابن زيد، وابن جزء، وابن جبير وغيرهم. أو لماذا لم يغيروا هم أسماءهم حين عرفوا أن حباباً اسم شيطان؟

و تذكر الروايات المتقدمة: أن قوله تعالى: وَتَعِيهَا أَذْنُ وَاعِيَّةٌ نزل في زيد بن أرقم في هذه المناسبة.

ونقول:

أولاً: المفروض أن قصة ابن أبي قد كانت بعد الهجرة بخمس أو ست سنوات وهذه الآية قد وردت في سورة الحاقة، التي نزلت في مكة قبل الهجرة «٣».

وفى كلام عمر بن الخطاب: أنها نزلت قبل أن يسلم «٤» وهم

(١) و راجع أيضاً الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٤ عبد بن حميد، و ابن المنذر.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٢ و إرشاد السارى ج ٨ ص ٢٥١ و فتح البارى ج ٨ ص ٢٥١ و الدر المنشور ج ٣ ص ٢٦٤.

(٣) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٥٨ عن البيهقي، و ابن الصرس، و النحاس، و ابن مروي عن ابن عباس و ابن الزبير، و عن أحمد عن عمر.

(٤) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٥٨ و ٢٦٠ عن ابن الصرس، و النحاس، و ابن-

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٣٥.

يدعون: أن عمر قد أسلم بعدبعثة بخمس أو ست سنين، و إن كنا قد ناقشنا في صحة ذلك، و أثبتنا: أنه أسلم قبل الهجرة بقليل. ولكن حتى هذا لا ينفع المستدل شيئاً هنا لأن سورة الحاقة قد نزلت على جميع التقادير قبل الهجرة، و هذه الحادثة قد كانت بعد الهجرة بسنوات كما قلنا.

و ثانياً: إن سياق الآيات يأبى عن أن تكون هذه الآية قد نزلت في زيد ابن أرقم، فإنها تتحدث عما جرى لقوم عاد و ثمود و فرعون، و المؤفتكات إلى أن تقول:

إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ. لِيَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذَكِّرَةً، وَتَعِيَهَا أُذْنُ وَاعِيَةٌ أَىٰ تَعِيَهَا أَذْنٌ تَحْصِي هَذِهِ الْعَبْرَ وَالْعَظَاتِ، وَهَذِهِ الْأَحْدَاثُ الْعَظَامُ وَتَحْفِظُهَا، وَتَعِيَهَا.

فلا ربط للآية بما حدث بين زيد و ابن أبي، لو صح أن شيئاً من ذلك قد حدث فعلاً.

و ثالثاً: سياتي إن شاء الله: أن أصل تصدّي زيد لابن أبي مشكوك في؛ فلا معنى بعد هذا لدعوى نزول هذه الآية في هذه المناسبة، إلا بعد إثبات ذلك، إذ: العرش ثم النقش.

رابعاً: قد روی عن على عليه السلام، وعن بريده، و عن عمرو بن الأشج، و هو عثمان بن عبد الله بن عوام البلوي. وعن ابن عباس: و أنس. و الأصبغ بن نباتة، و جابر و عمر بن على و أبي مروي الأسلمي: أن هذه الآية نزلت في على عليه السلام، وقد روی ذلك أهل

- مروي و البيهقي، عن ابن عباس.

وفي الدر المنشور أيضاً: عن ابن مروي، عن ابن الزبير و فيه أيضاً عن أحمد، عن عمرو: أنها نزلت قبل أن يسلم عمر.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٣٦.

السنة و الشيعة على حد سواء، فراجع «١».

(١) راجع هذه الروايات أو بعضها في المصادر التالية:

مناقب الإمام على لابن المغازلي ص ٣١٨ و ٣١٩ و ٣٦٥ و جامع البيان ج ٢٩ ص ٣٥ و ٣٦ مناقب الإمام أمير المؤمنين لمحمد بن سليمان ج ١ ص ١٩٦-١٤٢-١٥٨ و تفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٤١٣ عن ابن أبي حاتم، و الطبرى. و فرائد السمعطين ج ١ ص ١٩٨ و ٢٠٠ و شواهد التنزيل ج ٢ ص ٣٨٠-٣٦٠ و في هامشه مصادر كثيرة جداً. و ترجمه على بن أبي طالب من تاريخ دمشق، بتحقيق محمودى ج ٢ ص ٤٢٢ و حلية الأولياء ج ١ ص ٦٧ و كنز العمال ط الهند ج ١٥ ص ١١٩ و ١٥٧ عن ابن عساكر و أبي نعيم في المعرفة و عن الضياء المقدسي في المختار، و ابن مروي و أسباب التزول ص ٣٣٩ و الكشاف ج ٤ ص ٦٠٠ و العمدة لابن البطريق ص ٢٨٩ و ٢٩٠ و راجع: مجمع الزوائد ج ١ ص ١٣١، و إن كان قد حذف ذلك الحديث. و التفسير الكبير ج ٣٠ ص ١٠٧ و كفاية الطالب ص ١٠٨، ١١٠ و لباب التأويل (مطبوع مع جامع البيان) ج ٢٩ ص ٣١ و الجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٦٤ و

منتخب كنز العمال (مطبوع مع مسند أحمد) ج ٥ ص ٤٨ و البحر المحيط ج ٨ ص ٣١٧ و الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١٠٧ و لباب النقول ص ٢٢٥ و روح المعانى ج ٢٩ ص ٤٣ و نور الأ بصار ج ٧٨ و ينابيع المودة ص ١٢٠. و فتح الملك العلى ص ٢٢ و ٢٣ و شرح المقاصد ج ٥ ص ٢٩٧ و المناقب للخوارزمي ص ٢٨٢ و ٢٨٣ و محاضرات الأدباء ج ١ ص ٣٩ و ج ٤ ص ٤٧٧ و نظم درر السقطين ص ٩٢ و أهل البيت لتوقيق أبي علم ص ٢٢٥ و ٢٢٦ و خصائص الوحي المبين ص ١٥٤-١٥٧ و كشف الغمة ج ١ ص ٣٢٢ و مجمع البيان ج ١٠ ص ٣٤٦/٣٤٥ و البحار ج ٣٥ ص ٣٢٦-٣٣١ و غاية المرام ص ٣٦٦ و أنساب الأشراف ج ٢ ص ١٢١ (بتحقيق المحمودي) و تفسير فرات ص ٥٠٠ و ٥٠١ و تفسير البرهان ج ٤ ص ٣٧٥ و ٣٧٦ و فضائل الخمسة ج ١ ص ٢٧٢-٢٧٤ و الدر المنثور ج ٦ ص ٢٦٠ عن ابن عساكر، و ابن النجار، و ابن جرير، و ابن مردویه و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و سعید بن-

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٣٧
و قال في شرح المواقف: أكثر المفسرين على أنه على «١».

الشائعون والحاقدون:

قال الحلبى الشافعى: «و ذكر بعض الرافضة: أن قوله تعالى:
وَتَعِيهَا أُذْنٌ وَاعِيَّةٌ جاء فى الحديث: أنها نزلت فى على كرم الله وجهه.

- منصور، و الواحدى، و أبي نعيم. و إحقاق الحق (قسم الملحقات) ج ٣ ص ١٤-١٥٤ ج ١٥٤-٢٢٠ ص ٢٠ و ج ٢٤١-٩٢ ص ٩٢-٩٧ عن أكثر من تقدم و عن المصادر التالية: شرح نهج البلاغة للمعترلى ج ٤ ص ٣١٩ و ج ٢ ص ٢٦٣، و إعراب ثلاثين سورة ص ١٠٣ مناقب مرتضوى ص ٣٦ و الكواكب الدرية للمناوي ص ٣٩ و الذريعة (للراغب) ص ٩٢ و توضيح الدلائل (مخطوط) ص ١٦٩ و ٢١٠ و تاريخ دمشق ج ٢ ص ٤٢٣ و ج ٣٦ ص ٧٧ و عن لسان الميزان ج ٦ ص ٣٧٦ و سعد السعود ص ١٠٨ و ما نزل من القرآن فى على (أبى نعيم) ص ٢٦٦ و ٢٦٨ و منال الطالب ص ٨٥ و غاية المرام فى رجال البخارى إلى سيد الأنام ص ٧٢، و نهاية البيان فى تفسير البرهان ج ٨ ص ٤٠ و الإمام المهاجر ص ١٥٨ و مطالب السؤل ص ٢٠ و الكشف و البيان (مخطوط) و مفتاح النجاة (مخطوط) ص ٤٠ و ٤١ و أرجح المطالب ص ١٦١ و ١٦٠ و ٦٣ و الأربعين للسيد عطاء الله (مخطوط) ص ٢٧ و طبقات المالكية ج ٢ ص ٧٢ و شرح ديوان أمير المؤمنين للمبیدی (مخطوط) ص ١٨٠ و المختار فى مناقب الأخيار ص ٣ مخطوط. و الروض الأزهر ص ١٠٨ و الكاف الشاف ص ١٧٧ و معترک الأقران فى إعجاز القرآن ج ٢ ص ٣٦ و وسيلة النجاة ص ١٣٦ و ١٥٦ و التعريف والإعلام ص ٦٧ (مخطوط). و مناقب على للعينى ص ٥٥ و سبط النجوم ج ٢ ص ٥٠٤ و زين الفتى (مخطوط) ص ٦٠٥ و جمع الجوابع ج ٢ ص ٣٠٨ و تفسير الثعلبى (مخطوط) ص ٢٠١.
(١) شرح المواقف ج ٨ ص ٣٧٠.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٣٨
قال الإمام ابن تيمية: و هذا حديث موضوع باتفاق أهل العلم. أى و على تقدير صحته لا مانع من التعدد» «١». و نقول: تقدم آنفاً.

- أن حديث نزول هذه الآية فى أمير المؤمنين على بن أبى طالب مروى عند أهل السنة، و بطرقهم، أكثر مما هو مروى عند الشيعة. و المصادر المتقدمة، و شخصيات الرواية توضح ذلك.
بل إن بعض الرواية لم يكونوا فى خط على عليه السلام، و لا من أنصاره.
- قد عرفنا: أن أصل تصدى زيد لابن أبى مشكوك فيه.

- ٣- إن سياق الآيات لا ينسجم مع قضية زيد.
- ٤- إن سورة الحاقة قد نزلت قبل الهجرة. إلا أن يدعى: أن هذه الآية مما تكرر نزوله. ولكنها دعوى تحتاج إلى شاهد، بل الشواهد المذكورة آنفاً على خلافها.
- ٥- أضعف إلى ذلك: أن هذه الدعوى لا تتنافى مع حديث نزولها في على عليه السلام.
- ٦- لم يذكر لنا التاريخ أياماً من أهل العلم قال: إن هذا الحديث موضوع، فضلاً عن أن يكون أهل العلم قد اتفقوا على ذلك. وهذه هي الكتب والموسوعات متداولة بين أيدي جميع الناس فليراجعها من أراد.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٩١.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٣٩

والسبب الحقيقي لما حدث:

تقدّم أن سبب قول ابن أبي: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل هو ما جرى بين جهجه و سنان. مع أن زيد بن أرقم يروي: أن السبب هو أن رسول الله (ص) قدم في ناس من أصحابه على ابن أبي، فقال ابن أبي ذلك، فسمعه زيد؟ فأخبر النبي (ص) بذلك «١».

و ثمة حديث عن ابن عباس يقول: إن سبب ذلك هو خلاف على الماء وقع بين أصحاب عبد الله بن أبي و بين الفقراء المؤمنين. حيث سبقهم أصحاب ابن أبي إلى الماء، وأبوا أن يخلوا عن المؤمنين، فحضرهم المؤمنون، فلما جاء ابن أبي نظر إلى أصحابه، فقال: والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل «٢» فلما عرف النبي (ص) بالأمر دعا ابن أبي إلخ .. و في نص آخر: إن ذلك قد كان في الحديبية «٣»؟

متى كانت هذه القضية:

قد ذكرت روایة ابن سیرین: أنه بعد أن رجع ابن أبي إلى المدينة لم يلبث إلا أياماً قلائل ثم توفي، و أنه طلب: أن يأتيه الرسول في مرضه الذي توفي فيه، فلما دخل عليه بكى، فقال له (ص): أجزعا يا عدو الله

(١) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٣ عن الطبراني.

(٢) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٣ عن ابن المنذر.

(٣) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٥ عن عبد بن حميد.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٤٠

الآن؟! فقال: يا رسول الله، إنني لم أدعوك لتوبي، ولكن دعوتكم لترحمني، فاغرورقت عينا رسول الله (ص)، ثم طلب منه ابن أبي أن يشهد غسله، وأن يكتفه في ثلاثة أثواب من ثيابه (ص)، ويمشي في جنازته، ويصلّي عليه «١». و نقول:

أولاً: إننا لا نستطيع أن نصدق بأنه (ص) قد قال لابن أبي، وهو على فراش الموت، ومن دون أي موجب: أجزعا يا عدو الله الآن. فإن أخلاق النبي (ص)، و سياسته لا تنسجم مع هذه القسوة البالغة، حتى مع المنافقين، لا سيما، وأن ابن أبي هو الذي طلب من النبي

(ص) الحضور.

ثانية: إن هذه القضية تؤيد كون قصة ابن أبي، و قوله: ليخرجن الأعز منها الأذل، إنما كان في غزوة تبوك كما قيل «٢»، و هي في السنة التاسعة، سنة موت ابن أبي «٣».

و قد تقدم قولهم بعد ذكرهم لتلك الحادثة مع زيد: و لم يلبث ابن أبي إلا أياما قلائل، حتى اشتكي و مات «٤».

(١) راجع: الدر المنثور ج ٦ ص ٢٢٦ عن عبد بن حميد عن محمد بن سيرين.

(٢) راجع: الجامع الصحيح ج ٥ ص ٤١٧ و السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٦ و ٢٨٧ والاستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ١ ص ٥٥٧ و فتح الباري ج ٨ ص ٤٩٤ عن النسائي، عن زيد بن أرقم. و عن عبد بن حميد بسنده صحيح عن سعيد بن جبير، و الدر المنثور ج ٦ ص ٢٢٤ عن عبد بن حميد، و ابن أبي حاتم.

(٣) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٣.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٣ عن المدارك و معالم التنزيل، و بهجة المحافظ -
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٤١.

إذا كان قد مات في التاسعة، فلا بد أن تكون الحادثة أيضا في السنة التاسعة، و ذلك يدل على أن الحادثة قد كانت في غزوة تبوك.
لكن الحلبى بعد أن ذكر القول بأن هذه الحادثة قد كانت في غزوة تبوك قال: «فيه نظر ظاهر» «١». و إذا كان مستند الحلبى في هذا
النظر هو الروايات التي ذكرت: أنها كانت في غزوة المرىسيع، فلا مجال لقبول ذلك منه، بعد أن تواردت على تلك الروايات العلل و
الأقسام، كما رأينا و سنرى إن شاء الله تعالى.

و الخلاصة: أن وقوع هذه الحادثة في غزوة المرىسيع أمر مشكوك فيه.

ابن أرقم؟ أم ابن أقرم؟ أم غيرهما؟!

إننا في حين نجد بعض الروايات تقول: إن زيد بن أرقم هو الذي تصدى لابن أبي، نجد في النصوص الأخرى، ما يخالف ذلك، فقد
ذكر ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة. و ذكر موسى بن عقبة في مغازيهم هذه القصة، و زعموا أن أوس بن أقرم - و هو رجل من
بني الحارث بن الخزرج - هو الذي سمع قول عبد الله بن أبي، فأخبر بذلك عمر بن الخطاب. و ذكر ذلك عمر لرسول الله (ص). و
بعث رسول الله (ص) إلى ابن أبي، فسألته عما تكلم به، فحلف بالله ما قال من ذلك شيئا.
فقال له رسول الله (ص): إن كان سبق منك قول فتب. فجحد، و حلف.

- ج ١ ص ٢٤٤.

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٦ و ٢٨٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٤٢.

موقع رجال بأوس بن أقرم، و قالوا: أسأت بابن عمك، و ظلمته، و لم يصدقك رسول الله (ص).
في بينما هم يسيرون إذ رأوا رسول الله (ص) يوحى إليه، فلما قضى الله قضاءه في موطنه ذلك، و سرّى عنه نظر رسول الله (ص) فإذا
هو بأوس بن أقرم، فأخذ بأذنه فعصرها، حتى استشرف القوم. فقام رسول الله (ص) فقال: أبشر، فقد صدق الله حديثك، ثم قرأ عليهم
سورة المنافقين إلخ «١».

و قد ادعى البعض تعدد هذه القضية لزيد بن أرقم، و لأوس بن أقرم كليهما «٢».

و نقول: لا مجال لقبول هذه الدعوى الأخيرة، إذ من بعيد حصول هذا التوافق في الخصوصيات و التفاصيل لكل من الرجلين، كما يتضح بالمراجعة و المقارنة.

و دعوى: أن قصة أوس خطأ من أصحاب المغازي، و أن قائل ذلك هو زيد «٣». ليس بأولى من العكس. لا سيما إذا علمنا: أن قصة زيد تتوارد عليها العلل و الأقسام من كل جانب. هذا كله بالإضافة إلى ما تقدم من أن الذي أخبر النبي (ص)

(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٤ ص ٥٦ و في هامشه قال: «نقله ابن عبد البر مختصرا في الدرر ١٨٩». و راجع: فتح الباري ج ٨ ص ٤٩٥ و الإصابة ج ١ ص ٧٩ عن الحاكم في الإكليل.

(٢) الإصابة ج ١ ص ٧٩.

(٣) الإصابة ج ١ ص ٧٩ عن الحاكم في الإكليل.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٤٣: بقول ابن أبي، هو سفيان بن تيم «١» و ليس عمر بن الخطاب كما ذكرت هذه الرواية.

جرأة زيد بن أرقم:

ولأندرى مدى صحة ما ينسب لزيد بن أرقم- من جرأة نادرة على ابن أبي. و من كلام قوى و رصين، و عالي المضمون، حيث قال له:

«أنت- والله- الذليل، المنقص في قومك. و محمد في عز من الرحمان، و قوه من المسلمين. فقال له ابن أبي: أسكط فإنما كنت ألعب».

ولم نعهد من زيد هذا المستوى من الجرأة، و التحدى، و هذا القدر من الوعى، و المعرفة بفنون الكلام، لا سيما و هو غلام يافع صغير السن، قد لا يزيد عمره على الخمس عشرة سنة.

مع أننا نستغرب أن يكون جواب ابن أبي له: هو كلمة: «اسكت، إنما كنت ألعب» فإنه جواب ضعيف، لا ينسجم مع قوه كلامه في مقام التحدى السافر للنبي (ص). و لمن معه. و كيف سكت على إهانة زيد له. و ادعائه: أنه منقص في قومه، و ذليل؟ و لماذا جاء الجواب بكلت ألعاب، بدل أمرح؟

إن أجواء الحوار تدعونا إلى رفض أن يكون الحوار قد سار على هذا النهج، و بهذه الطريقة. لو كان ثمة حوار!!

(١) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٧.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٤٤:

ذكرت ذلك لعمي، أو لعمر!!

ونجد في الكلام المنسوب لزيد تردیداً يشير الشبهة و الريب، إلى درجة الاعتقاد بأن هذه القضية قد كانت عرضة للتلاعيب لدوافع مختلفة؛ فهو يقول: «فذكرت ذلك لعمي، أو لعمر» «١».

فهل يعقل أن يكون زيد قد نسى ذلك الشخص الذي تحدث معه عن هذا الأمر الذي نشأ عنه نزول آية قرآنية، فيها التكريم و

التعظيم، والشرف، الذي لا يضاهى، والفضل الذي لا يناله إلا ذو حظ عظيم؟!
وهل يمكن أن يكون هذا الترديد قد جاء من الرواء، لا من زيد؟
لا سيما ونحن نرى نصا آخر يؤكّد على أنه كان رديفاً لعمه، وأنّ عمّه هو الذي انطلق فأخبر عمر بذلك، ثم رجع إليه فأنبه، بعد أن
حلف ابن أبي لرسول الله (ص)؛ فصدقه «٢».
وذلك يبعد أن يكون الترديد من الرواوى، لا من زيد.
وإن كانت سائر الروايات التي تقدمت قد ذكرت أن زيداً قد أخبر عمر بذلك. فأى ذلك نصدق، وبماذا نوجه هذا التناقض و
الاختلاف؟!
إلا أن نقول كما يقوله الآخرون: «لا حافظة لكتاب». مع أننا نتردد كثيراً في نسبة الكذب إلى زيد، بل نكاد نطمئن إلى

- (١) صحيح البخاري ج ٣ ص ١٣٠.
- (٢) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٣ عن ابن سعد، و عبد بن حميد، و الترمذى و صححه، و ابن المنذر، و الطبرانى، و الحاكم و صححه، و
ابن مردوحه، و البيهقي في الدلائل، و ابن عساكر.
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٤٥.
- أن محبيه هم الذين أوقعوه في هذه الورطة. ولعل ذلك قد كان بعد موت زيد بعشرين السنين.

من هو عم زيد بن أرقم:

قد ذكرت بعض الروايات: أن عم زيد الذي أخبر النبي (ص) بما كان من ابن أبي هو سعد بن عبادة، كما ذكره. الطبرانى، و ابن
مردوحه «١».

مع أن سعداً ليس عمّه الحقيقي، وإنما هو سيد قومه الخزرج، و عمّه الحقيقي هو ثابت بن قيس. و عمّه زوج أمّه هو عبد الله بن
رواحه «٢». رضوان الله تعالى عليه.

فلماذا جعل ابن عبادة عمّا له في هذه القضية بالذات يا ترى؟!
على أننا نشك في أن يكون ابن عبادة أيضاً هو الذي أخبر النبي بالأمر، حتى لو قبلنا صحة تسميته بالعم. و ذلك لما تقدم في رواية
هذه القصة من أن ابن عبادة قد لحق النبي صلى الله عليه و آله و سلم، حينما سار الناس، و سأله عن سبب ذلك، فقال له: أما بلغتك
ما قال صاحبكم عبد الله بن أبي؟!
قال: و ما قال.

قال: زعم أنه إن رجع إلى المدينة أخرج الأعز منها الأذل إلخ ..
فإن ظاهر هذه الرواية: أن ابن عبادة إلى هذا الوقت لم يكن يعلم بما كان من ابن أبي. و أنه علم بذلك من النبي (ص). فكيف يكون
هو

(١) راجع: الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٣ وفتح الباري ج ٨ ص ٤٩٤.

(٢) فتح الباري ج ٨ ص ٤٩٤.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٤٦.

الذى أخبره بما قاله زيد عن ابن أبي؟!

قربى ابن أرقى لابن أبي:

على أن بعض النصوص قد ذكرت: أن الذى نقل إلى النبي ما جرى هو غلام من قرابة ابن أبي «١». و زيد بن أرقى ليس من أقرباء ابن أبي إذ هو ابن أرقى، بن زيد، بن قيس، بن النعمان، بن مالك بن الأغر، بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج «٢».

و عبد الله هو ابن أبي، بن مالك بن الحرت، بن مالك، بن سالم، بن غنم، بن عوف، بن الخزرج «٣». فأين هى القرابة بين الرجلين؟! إلا أن يكون مجرد كونهما يلتقيان فى الخزرج نفسه يكفى لو صفة بكونه من قرابته.

النبي (ص) يضرب راحلته:

و قد عرفنا أن البعض يقول: «ثم سار رسول الله (ص) بالناس سيرا حثيثا، بحيث صار يضرب راحلته فى مراقبها» «٤». ولا ندرى، ما هو ذنب الناقة، التى لم تكن تدرى بشيء - أو فقل لم يكن لها دور فيما حصل و يحصل من حولها.

(١) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٤ عن عبد بن حميد، و ابن جرير، و ابن المنذر.

(٢) الإصابة ج ١ ص ٥٦٠.

(٣) الإصابة ج ٢ ص ٣٣٥.

(٤) السيرة النبوية للحلان ج ١ ص ٢٧٠ و ٢٧١.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٤٧:

كما أنت لا تصدق: أنه (ص) كان يضرب ناقته من الأساس، فقد:

١- روى عن عائشة: أنها ركبت بعيرا، و فيه صعوبة؛ فجعلت تردد، فقال رسول الله (ص): عليك بالرفرف «١».

٢- وعن الزهرى و كذا عن عائشة قالت: ما ضرب (ص) شيئاً قط بيده، لا امرأة، و لا خادما، إلا أن يجاهد فى سبيل الله .. و عند الزهرى: ما ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يضرب فى سبيل الله «٢».

٣- عن إبراهيم بن على، عن أبيه، قال: حججت مع على بن الحسين عليه السلام، فالثالث الناقة عليه فى سيرها، فأشار إليها بالقضيب ثم قال: آه لو لا القصاص. و ردّ يده عنها «٣».

٤- وعن الصادق عليه السلام قال: حج على بن الحسين عليه السلام على ناقة عشر سنين فما قرعها بسوط. و لقد بركت به سنة من السنين فما قرعها بسوط «٤».

(١) الشفاء للقاضى عياض ج ١ ص ١٢٦.

(٢) المواهب اللدنية ج ١ ص ٢٩٢ و ٢٩٣ و الشفاء ج ١ ص ١٠٨ و صحيح مسلم ج ٨ ص ٢٣ و البداية و النهاية ج ٦ ص ٣٦ عن أحمد و مسلم و مسند أحمد ج ٦ ص ١٧١.

(٣) الإرشاد للمفید ص ٢٨٨ و مناقب ابن شهر آشوب ج ٤ ص ١٥٥ و إعلام الورى ص ٢٦١ و الفصول المهمة ص ٢٠٣ و بحار الأنوار ج ٤٦ ص ٧١ و ٧٦ و ٩١ و ج ١٦١-٢١٥ و المحاسن ص ٣٦١ و الممحجة البيضاء ج ٤ ص ٢٣٥ و الوسائل ج ٨ ص

٣٥٤ / ٣٩٦

(٤) الوسائل ج ٨ ص ٣٥٤ و ٣٩٦ ط المكتبة الإسلامية والمحاسن للبرقى ج ٢ ص ١٠٩ والبحار ج ٦١ ص ٢٠٤.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٤٨.

و في نص آخر: أربعين حجة ١١ أو عشر ٢٠.

فهل يعقل أن يكون السجاد (ع) اتقى لله أو أعرف بالأحكام من نبي الإسلام الأكرم صلى الله عليه و آله و سلم؟!

يحلفون بالله ما قالوا:

تقدّم أن بعض الروايات عن قتادة تقول: إن آية: يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا. وَ لَقَدْ قَالُوا كَلِمَةُ الْكُفْرِ، وَ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ الآية ٣٣ .. قد نزلت في ابن أبي في هذه المناسبة.

ونقول:

أولاً: إننا نجد في مقابل ذلك الأقوال التالية:

١- ما روى عن كعب بن مالك، و ابن سيرين، و عروة بن الزبير، و ابن عباس: أن هذه الآية قد نزلت في الجلاس بن سويد، حيث قال: لئن كان هذا الرجل صادقاً لنحن شرّ من الحمير. فسمعه عمير بن سعد (الذى كان ربّياً له) ٤٤؛ فأخبر النبي (ص)، فأتي الجلاس. و حلف

(١) الوسائل ج ٨ ص ٣٥٣ المكتبة الإسلامية و من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٣٩٣ و البحار ج ٦١ ص ٢١٢.

(٢) الوسائل ج ٨ ص ٣٩٥ و ٣٩٦ و المحسن ج ٢ ص ١٠٩ و الخصال ج ٢ ص ٥١٨ و البحار ج ٤٦ ص ٧٠ و ج ٩١ و ج ٦١ من ٢٠٦ و عن ثواب الأعمال ص ٤٦.

(٣) الدر المنشور ج ٣ ص ٢٥٨ عن ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم.

(٤) راجع: الإصابة ج ٣ ص ٣٢ والاستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ٢ ص ٤٨٧ و الدر المنشور ج ٣ ص ٢٥٨ عن عبد الرزاق، و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم، و أبي الشيخ.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٤٩.

بالله: أنه ما قال ذلك. فأنزل الله: يحلفون بالله ما قالوا إلخ ١١.

و كان نزول هذه الآية في وقعة تبوك التي كان الجلاس قد تخلف عنها كما عن ابن عباس ٢٠ و عروة ٣٣.

و في نص آخر: إنها نزلت في منافق سمعه زيد بن أرقم يقول - و النبي (ص) يخطب -: إن كان هذا صادقاً لنحن شر من الحمير، فأخبر النبي (ص) إلى آخر القصة السابقة، كما روى عن أنس، و ابن سيرين ٤٤.

٢- عن ابن عباس: كان النبي (ص) جالساً في ظل شجرة، فقال:

إنه سيأتيكم إنسان ينظر إليكم بعيني شيطان، فإذا جاء فلا تكلموه، فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق، فدعاه (ص)، فقال: علام تستمني أنت و أصحابك؟

فانطلق الرجل فجاء بأصحابه؛ فحلفوا بالله ما قالوا حتى تجاوز عنهم، و أنزل الله: يحلفون بالله ما قالوا ٥٥.

(١) الدر المنشور ج ٣ ص ٢٥٨ و ٢٥٩ عن ابن أبي حاتم، عن ابن عباس، و عن ابن إسحاق، و ابن أبي حاتم عن كعب بن مالك. و عن عبد الرزاق و ابن المنذر، و ابن أبي حاتم و أبي الشيخ عن عروة. و عن عبد الرزاق، عن ابن سيرين و الاستيعاب (مطبوع مع

- الإصابة) ج ٢ ص ٤٨٧ عن ابن إسحاق و غيره و عبد الرزاق.
- (٢) الدر المنشور ج ٣ ص ٢٥٨ عن ابن أبي حاتم.
- (٣) الاستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ٢ ص ٤٨٧
- (٤) الدر المنشور ج ٣ ص ٢٥٩ و ٢٥٨ عن ابن أبي حاتم، و أبي الشيخ، و ابن مردویه، و البیهقی فی الدلائل عن أنس. و عن ابن المنذر، و أبي الشيخ عن ابن سیرین.
- (٥) الدر المنشور ج ٣ ص ٢٥٨ عن ابن جریر، و الطبرانی، و ابن مردویه، و أبي -
- الصحيح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ١١، ص: ٣٥٠
- ملاحظة: و نسجل هنا ملاحظة حول عمير بن سعد، فإنه قد شهد فتوح الشام، واستعمله عمر على حمص إلى أن مات. و كان عمر يقول: وددت أن لى رجالا مثل عمير بن سعد أستعين بهم على أعمال المسلمين «١».
- و ثانياً: إن آية: يحلفون بالله ما قالوا إلخ، هي في سورة التوبة.
- و هي قد نزلت بعد فتح مكة «٢». بل هي من آخر القرآن نزولا «٣» و هي آخر سورة نزلت تامة «٤» و المرسيع قد كانت قبل ذلك بعده سنوات.

- الشيخ،

- (١) الإصابة ج ٣ ص ٣٢ و راجع الاستيعاب (بها مش الإصابة) ج ٢ ص ٤٨٨.
- (٢) الدر المنشور ج ٣ ص ٢٠٧ عن أبي الشيخ، عن ابن عباس.
- (٣) الدر المنشور ج ٣ ص ٢٠٨ / ٢٠٧ عن ابن أبي شيبة، و أحمد، و أبي داود، و الترمذی و حسنة، و النسائی، و ابن أبي داود في المصاحف، و ابن المنذر، و النحاس في ناسخه و ابن حبان، و أبي الشيخ، و الحاکم و صححه، و ابن مردویه و البیهقی فی الدلائل عن ابن عباس و مستدرک الحاکم ج ٢ ص ٣٣١ و تلخیصه للذهبی (مطبوع بها مشه) و البرهان للزرکشی ج ١ ص ٢٣٥ و راجع ص ٦١ و فتح الباری ج ٩ ص ٣٧ و ٣٩ و کنز العمال ج ٢ ص ٣٦٧ ط الهند عن ذکرهم فی الدر المنشور آنفا و عن أبي عیید فی فضائله و ابن الأنباری فی المصاحف، و أبي نعیم فی المعرفة، و سعید بن منصور و فواتح الرحموت (بها مش المستصفی) ج ٢ ص ١٢ و عن احمد، و أبي داود و الترمذی، و النسائی، و ابن حبان و الحاکم و مشکل الآثار ج ٢ ص ١٥٢ و مسند احمد ج ١ ص ٥٧ و ٦٩ و السنن الکبری ج ٢ ص ٤٢ و جواهر الأخبار و الآثار (مطبوع مع البحر الزخار) ج ٢ ص ٢٤٥ و مناهل العرفان ج ١ ص ٣٤٧ و مباحث فی علوم القرآن ص ١٤٢ و المرشد الوجیز لأبی شامة ص ٦١ و عن أحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ١٠.
- (٤) الدر المنشور ج ٣ ص ٢٠٨ عن ابن أبي شيبة، و البخاری، و النسائی، و ابن الضریس، و ابن المنذر و النحاس في ناسخه، و أبي الشيخ، و ابن مردویه، -

الصحيح من السیرة النبی الأعظم، مرتضی العاملی، ج ١١، ص: ٣٥١

کثرة المسلمين بعد قضية زيد و ابن أبي:

أما العسقلاني، فاعتبر أن قول البخاري: ثم إن المسلمين كثروا بعد: «مما يؤيد تقدّم القصة».

ويوضح وهم من قال: إنها كانت بتبوك، لأن المهاجرين حينئذ كانوا كثيرا جدا، وقد انضاف إليهم مسلمة الفتح في غزوته تبوك، فكانوا حينئذ أكثر من الأنصار» «١».

و نقول:

إن كلام العسقلاني أيضاً غير صحيح و ما قاله لا يثبت: أن من قال: إن القضية كانت بتبوك كان وهم منه. و ذلك لما يلى:

- إن البخاري ذكر أن المسلمين كثروا ولم يقل: إن خصوص المهاجرين كثروا. و من الواضح: أن وفود القبائل ليعلنوا إسلامهم قد كان في السنة التاسعة فما بعدها.
- قد روا عن النبي (ص): أنه قال: لا هجرة بعد الفتح «٢» فلا معنى لقول العسقلاني: إن المهاجرين بعد الفتح قد كثروا حتى كانوا أكثر من الأنصار. إلا أن يكون المقصود: إن القرىشيين كثروا، و زاد عددهم بعد الفتح. لكن كثرتهم هذه ليست بهذا القدر الذي يصوّره لنا العسقلاني أى إلى حد زاد عددهم على عدد الأنصار.

- عن البراء.

(١) فتح الباري ج ٨ ص ٤٩٨.

(٢) مسنـد أـحمد ١ ص ٢٢٦.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملـى، ج ١١، ص: ٣٥٢

يا لقريش:

قد ذكرت النصوص المتقدمة: أن جهجاها استغاث. فقال:

يا لقريش.

بل إن ثمة نصا آخر يقول: إن الحادثة قد جرت بين رجل من قريش، و رجل من الأنصار «١».

و نقول:

إن من الواضح: أن جهجاها رجل غفارى، و ليس من قريش. فلا يمكن الاعتماد على ما ذكر، و لا الأخذ به مع مخالفته لهذه الحقيقة الثابتة.

جهجاه المكروه سياسياً.

قد أظهرت النصوص المتقدمة: أن جهجاها الغفارى هو صاحب المشكلة و مثيرها، و وصفته بأنه كان أجيراً لعمر بن الخطاب، يقود له فرسه.

ثم إن بعض النصوص قد أظهرت حقدها على هذا الرجل بالذات، حيث تقول:

«فكسر رجل من المنافقين رجلاً من الأنصار» «٢».

و من المعلوم: أن المقصود بالمنافق هو خصوص جهجاه، لأنه

(١) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٦ عن عبد بن حميد، عن محمد بن سيرين.

(٢) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٢٥ عن سعيد بن منصور، و البخاري، و الترمذى، و ابن المنذر، و مسلم، و مددوه، و البيهقي في الدلائل عن جابر.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملـى، ج ١١، ص: ٣٥٣

هو الذي كسر الأنصارى، الذي هو سنان كما تقدم.

والذى نريد أن نلفت النظر إليه هنا هو.

أولاً: إن جهجاجا لم يكن رجلاً عادياً، يمكن أن يكون أجيراً لعمر بن الخطاب ليقود له فرسه.

ولا- كان عمر في موقع يجعلنا نقبل بأنه قد أصبح ميسور الحال، وفي موقع اجتماعي يؤهله لأن يستأجر رجلاً، لا لأجل الخدمة، وقضاء الحاجات، بل ليقود له فرسه!!

ولأنني أرى أن جهجاجا في موقع من يثير مشكلة في زحام الناس على الماء. فقد نجد له من الاحترام والتقدير، ما يجعلنا نربأ به عن أمر كهذا.

ثانياً: إننا نشك في صحة بعض ما ينسب إلى هذا الرجل، ونرى أن ثمة يدا تحاول أن تسيء إلى هذا الرجل، وتصغر من شأنه. وتشير الشبهات حوله، إلى درجة أنها تصفه بالنفاق. وذلك بسبب مواقفه السياسية، التي لا تنسجم مع أهوائها، وطموحاتها، وتوجهاتها.

فهو من المبایعین لعلی علیه السلام فی خلافته «١».

و روی عن أبي حبيبة قال: خطب عثمان الناس، فقام إليه جهجاج الغفارى، فصاح: يا عثمان، ألا إن هذه شارف قد جئنا بها، عليها عباءة و جامعة؟ فانزل، فلندرعك العباءة، و لنطرحك فى الجامعة، و لنحملك على الشارف، ثم نطرحك فى جبل الدخان.

قال عثمان: قبحك الله، و قبح ما جئت به.

قال أبو حبيبة: ولم يكن ذلك منه إلا عن ملأ من الناس. وقام

(١) الجمل، للشيخ المفيد ص ١٠٣.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٥٤
إلى عثمان خيرته و شيعته من بنى أمية؛ فحملوه، و أدخلوه الدار «١».

و روی البارودى، من طريق الوليد بن مسلم، عن مالك و غيره، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قام جهجاج الغفارى إلى عثمان، و هو على المنبر، فأخذ عصاه، فكسره. مما حال على جهجاج الحول حتى أرسل الله في يده الأكلة، فمات منها «٢».

دعنى أضرب عنقه:

و نلاحظ: أن عمر بن الخطاب يقول لرسول الله (ص) عن ابن أبي: دعني أضرب عنقه يا رسول الله.
فقال رسول الله (ص): إذن ترعد آنف كثيرة بيثر.

ولكنه لم يقع بذلك، بل عاد فطلب منه أن يتولى قتل عباد بن بشر، أو معاذ أو محمد بن مسلمة.

فقال (ص): كيف يا عمر إذا تحدث أن محمداً يقتل أصحابه؟! «٣» ونقول:
قد تقدم ذلك كله.

لكن ثمة نصا آخر يقول فيه عمر: لما كان من أمر ابن أبي ما كان جئت رسول الله (ص) و هو في في شجرة، عنده غلام أسود يغمز

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٤٠٠ و عنه في قاموس الرجال ج ٢ ص ٤٧١ / ٤٧٢.

(٢) الإصابة ج ١ ص ٢٥٣ و الاستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ١ ص ٢٥٣.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٧ و أشار إلى ذلك في تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢١٩ و السيرة النبوية لدحLAN ج ١ ص ٢٧١ و راجع المغازي للواقدي ج ٢ ص ٤١٨ و سبل الهدى و ارشاد ج ٤ ص ٢٩٢.

الصحيح من السيرة النبوية الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٥٥.

ظهره، فقلت يا رسول الله، كأنك تستكى ظهرك؟!

فقال: تتحمّل بي الناقة الليلة.

فقلت: يا رسول الله، إئذن لي أن أضرب عنق ابن أبي، أو من محمد بن مسلمٍ بقتله إلخ ..»^١.

ونقول:

١- إن محمد بن مسلمٍ، و عباد بن بشر، و معاذا هم من حواريي الحكم بعد رسول الله (ص)، و من مؤيدي سياساتهم، فلا غرو أن يكون ثمة اهتمام بشأنهم، و تأكيد على موقعهم و دورهم. و موقف محمد بن مسلمٍ و معاذا في تأييد ما جرى على أمير المؤمنين و الزهاء عليهم السلام و مشاركتهما في الهجوم على بيت الزهراء معروف و مشهور.

٢- إننا نشك في زعمهم: أن الناقة قد تتحمّل بالنبي (ص)، و ذلك لما يلى:

ألف: تذكر لمناقته العضباء أمور هامة، من كلامها له (ص) «و تعريفها له بنفسها، و مبادرة العشب إليها في الرعي، و تجنب الوحوش عنها، و ندائهم لها: إنك لمحمد و إنها لم تأكل و لم تشرب بعد موتها حتى ماتت (ذكره الاسفاراني)»^٢.
ب: وعن عبد الله بن قرط: قرب إلى النبي (ص) بدنات خمس، أو ست، أو سبع لينحرها يوم عيد؛ فازدلفن إليه بأيهن يبدأ^٣.

(١) راجع: ى السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٨٧.

(٢) الشفاء لعياض ج ١ ص ٣١٣ و شرح الشفاء للقاري ج ١ ص ٣٦٥.

(٣) البداية والنهاية ج ٦ ص ١٤٠. و الشفاء ج ١ ص ٣١٣/٣١٤ و سبل الهدى و الرشاد ج ٩ ص ٥٢٥ عن أبي داود ج ٢ ص ٣٦٩ و عن النسائي في الكبير، كما في التحفة ج ٦ ص ٤٠٥ و شرح الشفاء للقاري ج ١ ص ٣٦٦-

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٥٦.

ج: كما أن حماره يغورا لما مات رسول الله (ص) تردد في بئر جزاً و حزناً؛ فمات^٤.

د: وقال (ص) لفرسه وقد قام إلى الصلاة في بعض أسفاره: لا تبرح، بارك الله فيك حتى نفرغ من صلاتنا، و جعله قبلته. فما حرك عضواً حتى صلى رسول الله (ص)^٥.

ه: وهناك نصوص كثيرة تتحدث عن طاعة الحيوانات له (ص) فلترابع في مظانها^٦.

لا يتحدث الناس: أن محمداً يقتل أصحابه:

و بعد أن ظهر من ابن أبي ما ظهر، فقد كان يمكن للنبي (ص) أن يعتبر ذلك مسوغاً لقتله. و ينفذ فيه حكم الله سبحانه. و لكنه صلى الله عليه و آله و سلم آثر أن لا يعطي ذريعة لأعداء الدين لينفشو سموهم، حين يتخدون ذلك ذريعة لتخويف الناس من الدخول في الإسلام، بحججه: أنهم لن يجدوا فيه الصمامات الكافية على حياتهم. خصوصاً إذا صوروا لهم قتل ابن أبي من زاوية انحرافية و مظلمة، حين يزعمون لهم أن قتله إنما كان على سبيل الانتقام

- عن الحاكم و الطبراني و أبي نعيم.

(١) الشفاء ج ١ ص ٣١٥ و المawahب اللدنية ج ١ ص ٣٦٨ و سبل الهدى و الرشاد ج ٧ ص ٤٠٦ عن السهيلى و شرح الشفاء للقاري ج ١ ص ٣٦٧ عن أبي حيان و عن الروض الأنف، و أبي نعيم، و ابن عساكر، و غيرهم و السيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٧١٦، و البداية والنهاية ج ٦ ص ١٥١ و ١٠.

(٢) الشفاء ج ١ ص ٣١٥.

(٣) راجع الشفاء لعياض ج ١ ص ٣٠٩ - ٣١٥ و المواهب اللدنية ج ١ ص ٣٦٦ - ٣٦٩.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٥٧.

الشخصى منه صلى الله عليه و آله و سلم، بسبب تعرض ابن أبي للمساس بشخص النبي (ص) و ليست القضية قضية كفر و إيمان، و إقامة لحدود الله سبحانه في حق من يكفر بالله بعد إيمانه، و يجترئ على المقدسات.

و يفسح بعمله ذاك المجال أمام الآخرين لجرأة مماثلة أو أشد ثم عرقلة دخول الناس في الإسلام، و فسح المجال أمام المغرضين للتلاعيب و إثارة الإشاعات الباطلة، و تشكيك الآخرين الذين لا يمكنون قدرًا كافياً من المعرفة و الوعي و اليقين.

و من جهة ثانية، فإن قتل ابن أبي قد يتسبب في حدوث مشاكل كبيرة، و تشنجات خطيرة، كما أشار إليه صلى الله عليه و آله و سلم في ما أجاب به عمر بن الخطاب، الذي حرضه على قتله، و عين له حتى من يتولى ذلك من المسلمين !! حيث قال له: «إنى و الله لو قتلت يوم قلت؛ لأرعدت له أنوف لو أمرتها اليوم بقتله لقتلته».

بل لقد نصت الروايات المتقدمة على أن قوم ابن أبي أنفسهم قد بدأوا يضيقون ذرعاً بابن أبي و تصرفاته، و صاروا يلومونه و يعنفونه على ما بدر منه.

قضية ابن أبي إذن لم تعد قضية شخص صدر منه ما يوجب الحد، بل هي قد تطورت لتلحق آثارها بالإسلام و بالمسلمين، و حتى على المدى البعيد أيضاً. والنبي (ص) يعرف متى يحق له أن يصرف النظر عن إقامة حد على من يستحقه، إذا رأى ما يقتضي ذلك. و الأمر الغريب هنا: أتنا نجد عمر بن الخطاب يصر على النبي (ص) بقتل هذا الرجل، رغم أنه (ص) قد أخبره بأن قتله يوجب خلاف الواقع القائم، و يعتبر خطأً فاحشاً حينما قال له: إذن ترعد آنف كثيرة ببشر.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٥٨.

فيتجاهل عمر هذا التوضيح و التصريح، و يقول له: إن كرهت أن يقتله مهاجرى، فأمر أنصارياً.

مع أن النبي (ص) قد أوضح له أن نفس القتل هو الذي سوف يفسد الأمور، و لم تكن المشكلة تكمن في من يقتله. و لو كانت المشكلة هي هذه، فقد كان النبي يدرك أن إيكال أمر قتله إلى أنصارى يحل المشكلة، أو لا يحلها.

النفاق، و المنافقون:

و بعد كل ما تقدم نقول: إنه حين تكون الصفة الطاغية على حركة أو دعوة ما هي الضعف و الوهن، و كانت بعيدة عن الالتزام بمعانى الأخلاق و الإنسانية فإن خصوم هذه الدعوة أو تلك الحركة سيواجهونها بالعنف، و الاضطهاد، بقوسية و شراسة.

فإذا ما تثبتت تلك الدعوة بأسباب القوة، فإن خصومها يتوجهون نحو أساليب المكر و الخديعة، و يوظفون ذلك إلى جانب ما يملكونه من أسباب القوة، ليس ذلك المكر مواضع الضعف و الخلل في تلك الأسباب، و تصبح من ثم قادرة على التأثير في تدمير قدرات تلك الدعوة، أو عرقلة حركتها بصورة أو بأخرى.

فإذا ازدادت تلك الدعوة و الحركة قوة، و ازداد خصومها تقهرًا و ضعفًا، فإن أساليب أولئك الخصوم في مواجهتها سوف تتتطور وفقاً للمستجدات، حتى تنتهي بهم الأمور إلى استخدام أساليب يأبها الشرف و ينبو عنها الشعور الإنساني النبيل. ذلك هو تاريخ المنافقين فليقرأه القارئون، ليجدوا فيه كل عجيب و غريب في هذا المجال.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملى، ج ١١، ص: ٣٥٩.

و هكذا كان حال المنافقين في عهد الرسول الأعظم صلى الله عليه و آله و سلم، الذين ما فتوّا يكيدون للإسلام، و لنبي الإسلام، و المسلمين، و يتربصون بهم الدوائر، فكانوا يتآمرون مع الأعداء، و يحرضونهم، و يعدونهم النصر حيناً، ثم كانوا يشاركون في الافتداء، و حياكة الأباطيل حيناً آخر، إلى جانب تخذيلهم المسلمين، و بث الإشاعات الباطلة، و جبهم إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا.

هذا كله، عدا عن كونهم عيونا للأعداء، يطلعونهم على عورات المسلمين، و يعلمونهم بأى تحرك منهم، حتى كان النبي (ص) كلما أراد غزوة ورّى بغيرها، و كان يستخدم أساليب كثيرة، و متنوعة ليعمى عليهم الأمور، و يضللهم عن مقاصده الحقيقة. عداك عما كان أولئك المنافقون يمارسونه من أساليب اللمز و الهمز. إلى جانب الكثير من الإفك و الإفتراء، و الهراء و الازدراء. ولكنهم حين قويت شوكة المسلمين لم يجدوا مناصا من العرض على الجراح، خصوصا بعد أن ظهر لهم: أن التحركات العسكرية للMuslimين في المناطق المختلفة كانت تسقط موقع العدوان و التامر الواحد تلو الآخر، و تقضي عليهما، أو تحولها إلى موقع قوه و صمود للمسلمين.

فكان أن رأينا المنافقين يشاركون في غزوه بنى المصطلق و لعلهم كانوا قد وثقوا بانتصار المسلمين، فأرادوا الحصول على مكاسب مادية لهم.

ولكن نفاقهم الذي كانوا يصررون على التبرؤ منه لم يزل يظهر على صفحات وجوههم، وفي فلتات ألسنتهم؛ الأمر الذي أثار حالة من الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٦٠
الإرباك، الذي لو لم يتداركه الرسول الأعظم صلى الله عليه و آله و سلم لبلغ إلى حد حدوث فتنه داخلية، يخوض فيها ضعاف البصر و البصيرة حتى آذانهم، و يوقعون الإسلام و المسلمين في مآزر خطيرة، هم في غنى عنها.
و قضية عبد الله بن أبي كاتب من هذا القبيل كما اتضح من النصوص التي سلفت.

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٦١

الدليل التفصيلي للكتاب

الباب الثاني: غزوة بنى قريظة آيات في غزوة بنى قريظة ٩

خلاصات من غزوة بنى قريظة ٩

الفصل الأول: المسير إلى حصنون قريظة بداية ١٥

متى كانت غزوة بنى قريظة ١٦

من هم بنو قريظة ١٦

نقض قريظة للعهد ١٧

آية نزلت في بنى قريظة ١٩

رؤيا كرؤيا عاتكة في بدر ٢٠

تعبير الرؤيا ٢٠

تزوير التاريخ ٢٢

جبريل يأمر بالمسير إلى بنى قريظة ٢٥

في بيت عائشة أم في بيت فاطمة؟! ٢٦

المسلمون يرون جبريل ٣١

توضيح لا بد منه ٣٥

جبريل (ع) و النبي (ص) ٣٦

النبي (ص) يندب الناس إلى بنى قريظة ٣٨

الأول: قدم راية المهاجرين ٤٠

الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٦٢	
الثاني: حمراء الأسد أو الروحاء ٤٢	
الثالث: على حمار، أم على فرس ٤٣	
الرابع: من الذي نادى في الناس: على، أم بلال؟! ٤٤	
الخامس: رواية لا تصح ٤٥	
السادس: لماذا لم يعنف (ص) تاركى الصلاة؟ ٤٦	
استفادات و دلالات ٥٣	
أمران يحسن إيضاحهما ٥٧	
-١- لا تصلوا الظهر إلا في بنى قريظة ٥٨	
-٢- المسير إلى قريظة في نحو ساعتين ٥٨	
ألف: بنو قريظة في عوالي المدينة ٥٨	
ب: كم يستغرق المسير إلى العوالى ٥٩	
ج: ما المراد بكون الشمس حية؟ ٦٢	
د: بعد العوالى عن مسجد النبي (ص) ٦٣	
عذر أقبح من ذنب ٦٥	
الفصل الثاني: الحصار و القتال نزول النبي (ص) على بئر «أننا» ٧١	
كرامة إلهية للنبي الأعظم (ص) ٧١	
عدة و عدد المسلمين ٧٣	
الراية و اللواء مع على (ع) ٧٣	
على (ع) في بنى قريظة ٧٦	
النبي (ص) في بنى قريظة ٧٧	
مقارفة: ما كنت جهولاً ٨٢	
موقف مصططع لابن حضير ٨٣	
القتال ثم الحصار ٨٤	
مدة الحصار ٨٨	
الفتح على يد على (ع) ٩٠	
الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٦٣	
وسام الفتح ٩٢	
مبازلة الزبير لقريظي ٩٩	
الحرب خدعة ١٠٠	
الفصل الثالث: فشل المفاوضات و خيانة أبي لبابة إسلام أبناء سعية ١٠٣	
عمرو بن سعدى و محمد بن مسلمة ١٠٥	
لا يقررون للعرب بأى امتياز ١٠٩	

- مفاوضة نباش بن قيس مع النبي (ص) ١١٠
 وقفات مع ما تقدم ١١٣
 خيانة أبي لبابة ١١٥
 ما نطق به من قصة أبي لبابة ١٢٩
 من سب فاطمة فقد كفر ١٣٠
الفصل الرابع: حكم الله من فوق سبعة أرقة نتائج الحرب، والأسرى ١٣٧
 اليهود والتوراة ١٤٠
 معاملة أسرى قريظة ١٤٠
 حكم ابن معاذ في بني قريظة في النصوص التاريخية ١٤١
 بماذا حكم سعد؟ ١٤٦
 لم يكن الحكم في المسجد ١٤٦
 من المقترح لتحكيم ابن معاذ ١٤٧
 قوموا إلى سيدكم ١٤٩
 محاولة تملص و تخلص فاشلة ١٥٢
 القيام للإعانة ١٥٢
 التزوير الخفي ١٥٤
 هل هو تعليم أم اعتراض أم حسد؟ ١٥٥
 الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملي، ج ١١، ص: ٣٦٤
 الخوارج و مشروعية التحكيم ١٥٦
 قضية التحكيم في الشعر ١٥٧
 الأحكام المستخرجة ١٥٧
 مبررات الأوس لطلب العفو ١٥٩
 تكريس المنطق القبلي مرفوض ١٦٠ الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملي ج ١١ الدليل التفصيلي للكتاب ص :
 هل كذبوا؟ أم فهموا خطأ؟ ١٦٢
 قومهم و عشيرتهم ١٦٢
 لو كان الكلام أكثر دقة ١٦٢
 عدالة الحكم على بني قريظة ١٦٤
 عهد قريظة مع الأوس و عهدهم مع النبي (ص) ١٦٨
 تحكيم ابن معاذ لطف إلهي ١٦٩
 قبول النبي (ص) بتحكيم سعد بن معاذ ١٧٠
الفصل الخامس: القتلى و الشهداء حكم سعد بن معاذ في طريقه إلى التنفيذ ١٧٣
 بداية النهاية ١٧٤
 مشاركة الأوس في قتل حلفائهم ١٧٨

- تصحيح خطأ ١٧٩
 قتل كل من أنبت ١٧٩
 وصايا الرسول (ص) بالأسرى ١٨٣
 قتل كعب بن أسد ١٨٤
 حبي بن أخطب يواجه الموت ١٨٥
 قتل نباتة النضيرية ١٨٩
 ١- شجاعه نباتة ١٩١
 ٢- شكوك حول قصة نباتة ١٩١
 ٣- حكم الارتداد لا يجري على نباتة ١٩٣
 الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٦٥
 قتل أرفة بنت عارضة ١٩٣
 الزبير بن باطا و نساء بنى قريظة ١٩٤
 قتل الزبير بن باطا ١٩٥
 الهدف الحقيقي ١٩٧
 إسلام رفاعة بن سموأل ١٩٨
 عدد القتلى من بنى قريظة ١٩٩
 أمور ثلاثة هامة ٢٠٢
 شهداء المسلمين ٢٠٤
 الشهداء أشخاص آخرون ٢٠٧
 الفصل السادس: الغنائم والأسرى الغنائم ٢١١
 تخميس الغنائم و قسمتها ٢١١
 ألف: جرار الخمر في بنى قريظة ٢١٥
 ب: أول فيء جرت فيه السهمان ٢١٥
 ج: سهام الخيل ٢١٦
 سبى بنى قريظة ٢١٧
 الصّفى من السّبى ٢١٧
 ريحانة جارية رسول الله (ص) ٢١٨
 عدد السبايا ٢٢٣
 بيع السبى ٢٢٣
 تفاوت الاهتمامات ٢٢٤
 بيع السبايا و شراء السلاح ٢٢٥
 لا يفرق بين الأم و ولدها ٢٢٧
 بلوغ الجارية بالسن، أم بالحيض ٢٢٨

- حتى إذا بلغوا النكاح ٢٢٩
 الطائفـة الثانية ٢٣٦
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملـي، ج ١١، ص: ٣٦٦
 روایات تحديد البلوغ بالتسع ٢٤٠
 حصيلة ما تقدم ٢٤٣
 روایات البلوغ بالحيض ٢٤٤
 البلوغ عند اليهود ٢٤٧
- الفصل السابع: بعـدما هـبـتـ الـريـاحـ هـاجـهمـ وـ جـبـرـيلـ معـكـ ٢٥١
 لنـ تـغـزوـكـ قـرـيشـ ٢٥٤
 ابنـ معـاذـ الشـهـيدـ ٢٥٥
 اهـترـ العـرـشـ لـمـوـتـ اـبـنـ مـعـاذـ ٢٥٦
 سـبـبـ كـراـهـةـ مـالـكـ لـرـوـاـيـةـ هـذـاـ الحـدـيـثـ ٢٦٠
 الـخـلـافـ فـيـ الـمـرـادـ مـنـ اـهـتزـازـ الـعـرـشـ ٢٦٢
 مـرـاسـمـ تـجـهـيزـ وـ تـشـيـعـ وـ دـفـنـ سـعـدـ ٢٦٣
 ضـغـطـةـ الـقـبـرـ ٢٦٦
 سـبـبـ ضـمـةـ الـقـبـرـ لـسـعـدـ ٢٦٧
 الـنـظـرـةـ الـأـخـيـرـةـ ٢٦٩
 الـحـزـنـ عـلـىـ سـعـدـ ٢٦٩
 أـمـ سـعـدـ تـبـكـىـ وـ لـدـهـاـ وـ تـرـثـيـهـ ٢٧٠
 وـ نـتوـقـفـ هـنـاـ أـمـامـ أـمـرـيـنـ ٢٧٢
 حـسـانـ يـرـثـيـ سـعـداـ وـ جـمـاعـةـ مـعـهـ ٢٧٣
 تـآـمـرـ الـيـهـودـ مـنـ جـدـيـدـ ٢٧٤
- الباب الثالث: إلى الحديـيـةـ الفـصـلـ الأولـ: غـزوـةـ الـمـرـيـسـيـعـ أـحـدـاثـ وـ قـضـاـيـاـ تـارـيـخـ غـزوـةـ الـمـرـيـسـيـعـ ٢٨١
 الـمـرـيـسـيـعـ ٢٨٤
 الصـحـيحـ منـ السـيـرـةـ النـبـيـ الأـعـظـمـ، مـرـتـضـىـ الـعـامـلـيـ، جـ ١١ـ، صـ: ٣٦٧ـ
 سـبـبـ غـزوـةـ الـمـرـيـسـيـعـ ٢٨٤
 الـمـعـرـكـةـ وـ نـتـائـجـهاـ ٢٨٦
 السـبـيـ وـ الـغـنـانـ ٢٨٨
 مـدـهـ غـيـيـتـهـ (صـ)ـ وـ تـارـيـخـ عـودـتـهـ ٢٩٠
 ١ـ الـمـرـيـسـيـعـ ضـرـبـةـ مـوـقـقـةـ لـقـرـيـشـ ٢٩١
 ٢ـ الـمـسـتـحـلـفـ عـلـىـ الـمـدـيـنـةـ ٢٩٣
 ٣ـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ فـارـسـاـ ٢٩٤
 ٤ـ عـمـرـ عـلـىـ مـقـدـمـةـ الـجـيـشـ ٢٩٤

- ٥- رأي المهاجرين كانت مع من؟ ٢٩٥
 ٦- المقتولون من بنى قريطة ٢٩٦
 ٧- عدد الأسرى والسبايا ٢٩٦
 ٨- قتال الملائكة في المرسيع ٢٩٧
 ٩- من قتل من المسلمين ٢٩٨
 ١٠- للفارس ثلاثة أسمهم ٣٠١
 ١١- هل أغارت النبي عليهم وهم غارون؟ ٣٠١
 ١٢- استرقاق العرب ٣٠٢
 ١٣- فداء الأسرى موضع شك ٣٠٣
 ١٤- جويرية بنت الحارث ٣٠٤
 زواج النبي من جويرية برواية عائشة ٣٠٦
 أولاً: هل تزوج (ص) جويرية لجمالها؟ ٣٠٧
 ثانياً: التناقض والاختلاف في أمر جويرية ٣٠٩
 ثالثاً: تغيير اسم براء إلى جويرية ٣١٢
 رابعاً: أبو جويرية ٣١٣
 خامساً: تخمير جويرية ٣١٤
 كلمات الأخيرة حول جويرية ٣١٦
 ملاحظات لا بد من تسجيلها ٣١٦
 الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١١، ص: ٣٦٨
 الفصل الثاني: ليخرجن الأعز منها الأذل ليخرجن الأعز منها الأذل ٣٢١
 نزول سورة المنافقين ٣٢٨
 نزول آية أخرى في ابن أبي ٣٢٩
 موقفنا مما تقدم ٣٣٠
 تناقض النصوص، واختلافها ٣٣٠
 آيات نزلت في عمر ٣٣١
 لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ٣٣٢
 يا أبا حباب ٣٣٣
 الشاندون والحاقدون ٣٣٧
 السبب الحقيقي لما حدث ٣٣٩
 متى كانت هذه القضية ٣٣٩
 ابن أرقم؟ أم ابن أقرم؟ أم غيرهما؟ ٣٤١
 جرأة زيد بن أرقم ٣٤٣
 ذكرت ذلك لعمي، أو لعمر ٣٤٤

- من هو عم زيد بن أرقم ٣٤٥
- قربي ابن أرقم لابن أبي ٣٤٦
- النبي (ص) يضرب راحته ٣٤٦
- يحلفون بالله ما قالوا ٣٤٨
- كثرة المسلمين بعد قضية زيد و ابن أبي ٣٥١
- يا لقريش ٣٥٢
- جهجاه المكرود سياسيًا ٣٥٢
- دعنى أضرب عنقه ٣٥٤
- لا يتحدث الناس: أن محمداً يقتل أصحابه ٣٥٦
- النفاق، والمنافقون ٣٥٨
- الدليل التفصيلي لكتاب ٣٦١
- الصحيح من السيرة النبي الأعظم، مرتضى العاملی، ج ١٢، ص: ٥

تعريف مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

بسم الله الرحمن الرحيم

جاہدُوا بِأَمْوَالِکُمْ وَأَنفُسِکُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُتُبْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبه/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحْمَ اللَّهُ عَبْدًا أَخْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بنادر البحار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمة" الشفافى بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) و لاسيما بحضور الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (=١٣٨٠ هـ) المركزية القمرية)، مؤسسة و طريقة لم ينطفي مصابحها، بل تنتفع بأقوى و أحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمة" للتحري الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطة من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (١٤٢٧ هـ) تحت عناء سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامى - دام عزه - و مع مساعي مده جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالات شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرّى الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلا-تيث المبتذلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بباعت نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسيع ثقافة القراءة و إغواء أوقات فراغه هواه برامج العلوم الإسلامية، إناله المنابع الازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعه، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متضاده، على أنه يمكن تسريع إبراز الترافق و التسهيلات - في آفاق البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتبها، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تجريبية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسوم المتحركة و ... الأماكن الدينية، السياحية و ...

د) إبداع الموقع الإلكتروني "القائمة" www.Ghaemyeh.com و عدّة مواقع أخرى

ه) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و ... للعرض في القنوات القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التلقائي و اليدوي للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيت الآيات العظيم، الحوزات العلمية، الجوامع، الأماكن الدينية كمسجد

جمكران و ...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون في الجلسة

ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربي (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة

المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و "مفترق وفائي" / بناية "القائمة"

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemyeh.com

البريد الإلكتروني: Info@ghaemyeh.com

المتجر الإلكتروني: www.eslamshop.com

الهاتف: ٠٠٩٨٣١١ - ٢٣٥٧٠٢٣ - ٢٥

الفاكس: ٠٣١١ (٢٣٥٧٠٢٢)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجاري و المبيعات ٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين (٠٣١١) ٢٣٣٣٠٤٥

ملحوظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعيرية، غير حكومية، و غير ربحية، اقتضيت باهتمام جمع من الخيريين، لكنها لا تُواكب الحجم

المتزايد و المتسع للأمور الدينية و العلمية الحالية و مشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المُسمى

بالقائمية) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عَجَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِرَجَهُ الشَّرِيفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متراً لـإعانتهم

- في حد التمكّن لكلّ أحدٍ منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولئ التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
أرجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩